■ العدالة للجميع

النضال
من أجل حقوق العمال
في مصر

تقرير من اعداد مركز التضامن العمالي الدولي

شـــكـــر وعـــرفـــان

يسرّ **مركز التضامن** العمالي الدولي أن يتقدّم بالشكر إلى المؤلف الرئيسي لهذه الدراسة، الدكتور جويل بينين، أستاذ تـــاريخ الشرق الأوسط ودونالد جيه. مكلوكلين أستاذ التاريخ بجامعة ستانفورد، والذي كان مستشارا مستقلا في هذا المشروع، كما يودُّ مركز التضامن أن يتقدّم بالشكر إلى ماري دبوك وهي مساعد باحث حاصلة على الدكتوراه في علـــم الاجتمـــاع مـــن كليـــة الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية (EHESS) بجامعة باريس. كما يُشيد المركز بجهود الأستاذ لانس كومبا، محاضر رئيســـي في كلية العلاقات الصناعية والعمالية التابعة لجامعة كورنيل، على توجيهاته المستمرة لهذه المطبوعات، ومساعدته في مراجعة هذا التقرير، كما يُشيد المركز بجهود شانتال توماس، أستاذ القانون في كلية القانون بجامعة كورنيل (ورئيس سابق لقسم القانون في الجامعة الأميركية في القاهرة)، لمراجعته مُحتوى هذا التقرير وتقديم آرائه.

وكان فاي لايل من مكتب التواصل العالمي التابع لمركز التضامن رئيس التحرير التنفيذي لهذا التقرير في سلســـلة العدالـــة للجميع التي تدور حول حقوق العمال، وكان مايكل سلاكمان محرر النسخة. وكان ميشيل وودوارد مُحرّر الصور. ونشيد كذلك بمساهمات موظفي مركز التضامن هبة الشاذلي وايرين رادفورد ومريان فاضل، الباحثة والناشـــطة فـــي الشـــأن الحقـــوقي والعمالي، على جهودهن البحثية ومتابعتهن بهدف ضمان دقة النتائج وتوقيتها. ونشكر موظفي اتحاد العمال الأمريكي- تجمـــع المؤسسات الصناعية وموظفي مركز التضامن الذين راجعوا المُحتوى وقاموا بتزويد معلومات فنية وتحريريـــة، كمـــا قـــدموا اقتراحات مفيدة.

وفوق هذا وذاك، فإننا نعرب عن امتناننا للعمال في مصر الذين كان نضالهم اليومي للحصول على حقوق العمال وحقـــوق الإنسان الأساسية السبب وراء كتابة هذا التقرير ونشره، إذ أنّ شجاعتهم وتصميمهم مصدر إلهام لنا جميعاً.

هذا التقرير إهداء لذكرى الأستاذ يوسف درويش (١٩١٠-٢٠٠٦)، وهو مناضل لم يكل أو يمل في سبيل الحصـــول علـــى حقوق العمال المصريين.

ونشر التقرير الأصلي في اللغة الإنجليزية. هذه هي ترجمة للتقرير الأصلي في اللغة العربية. ونود أن نتقدم بخالص الشكر والاعتراف بالجهود التي بذلها مترجم اللغة العربية : عبد اللطيف النجار والمحرر باللغة العربية : ماجدة غنيمة.

ملحوظة: يناقش هذا التقرير بعض المواقف والأحداث في إطار عام، وهو أمر يعكس أهتمامنا الرئيسي المتمثل في مراعاة الحساسية والحرص تجاه المنظمات والعمال في مصر. وقد تم إجراء المقابلات الميدانية خلال عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩. وتمت مراعاة رغبة العمال في عدم الكشف عن أسمائهم.

الغلاف: عمال شركة مصر للغزل والنسيج يحتفلون بنجاح إضرابهم بمدينة كفر الدوار بمحافظة البحيرة بدلتا النيل، جنوب الأسكندرية. ٨ فبراير/ شباط، ٢٠٠٧.

■ العدالة للجميع

النضال

من أجل حقوق العمال

في مصر

تقرير من إعداد مركز التضامن العمالي الدولي

حقوق النشر محفوظة © فبراير/ شباط ٢٠١٠ من قبل مركز التضامن العمالي الدولي

جميع الحقوق محفوظة
طُبع في الولايات المتحدة الأمريكية

مركز التضامن العمالي الدولي

٨٨٨ شارع ١٦، شمال غرب، جناح ٤٠٠

واشنطن العاصمة ، ٢٠٠٠٦ الولايات المتحدة الأمريكية

www.solidaritycenter.org

مركز التضامن العمالي الدولي هو منظمة غير ربحية تأسست لتقديم المساعدة للعمال الذين يناضلون لإقامة نقابات ديمقراطية ومستقلة في جميع أنحاء العالم. وقد تأسس في سنة ١٩٩٧ من خلال اندماج أربعة معاهد إقليمية تابعة لاتحاد العمال الأمريكي – تجمع المؤسسات الصناعية. ومن خلال عمله مع نقابات ومنظمات غير حكومية وشركاء مجتمعيين آخرين، يدعم مركز التضامن برامج ومشاريع من أجل تحسين حقوق العمال وتعزيز تنمية اقتصادية واسعة ومستدامة في جميع أنحاء العالم.

المشاركون في التصوير:

الغلاف، الصفحة ٣٢، الصفحة ٧٢، الصفحة ١٢٠ ..... © حسام الحملاوي

الصفحة ٤ ..... © بيتروت كالينسكو

الصفحة ٧ ..... © المؤسسة العربية للصور/رفيق بستاني

الصفحة ١١ ..... © غراي فيليت/تايم لايف بيكتشرز/ جيتي ايميجز

الصفحة ١٣ ..... © المؤسسة العربية للصور/ارشاغ

الصفحة ٣٠ ..... © بول شيم/ايه بيه فوتو

الصفحة ٣٧ ..... © أسماء وجيه/ ايه بيه فوتو

الصفحة ٤٧ ..... © مارك هينلي/باتوس بيكتشرز

الصفحة ٥٠ ..... © رويترز/تارا تودراس– وايتهيل/لاندوف

الصفحة ٥٢، الصفحة ٥٤، الصفحة ١١٤ ..... © سارة كار

الصفحة ٦٩ ..... © ناصر ناصر/ ايه بيه فوتو

الصفحة ٧٥ ..... © ناصر نوري/رويترز/لاندورف

الصفحة ٩٠ ..... © كارستن سنيبجيرغ

الصفحة ٩٢، الصفحة ٩٣، الصفحة ١٠٢، الصفحة ١٠٣ ..... © ياسر علوان

الصفحة ٩٦ ..... © دينيس دايلوكس/ايجنس في يو/أورورا

الصفحة ١١٧ ..... © اس تي آر/رويترز/لاندورف

التمويل مُقدم من منحة من الصندوق الوطني للديمقراطية

الرقم الدولي المُوحّد للكتاب: ٢-٩-٩٧٦١٥٥١-٩٧٨ ،

رقم الإيداع للطبعة العربية : ٢٠١٠/١٤٨٨٠ الترقيم الدولي للطبعة العربية : ٨-٣٥٨-٣١٣-٩٧٧-٩٧٨

ناشر الطبعة العربية : مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

قطعة ٧٣٩٩ – منطقة س – المقطم – القاهرة – مصر ت، ف : ٠٠٢ ٠٢ ٢٥٠٧٥٩١٧

email : mahrosa center@gmail.com

حقوق النشر محفوظة © فبراير/ شباط ٢٠١٠ من قبل مركز التضامن العمالي الدولي

جميع الحقوق محفوظة
طُبع في الولايات المتحدة الأمريكية

مركز التضامن العمالي الدولي

٨٨٨ شارع ١٦، شمال غرب، جناح ٤٠٠

واشنطن العاصمة ، ٢٠٠٠٦ الولايات المتحدة الأمريكية

www.solidaritycenter.org

مركز التضامن العمالي الدولي هو منظمة غير ربحية تأسست لتقديم المساعدة للعمال الذين يناضلون لإقامة نقابات ديمقراطية ومستقلة في جميع أنحاء العالم. وقد تأسس في سنة ١٩٩٧ من خلال اندماج أربعة معاهد إقليمية تابعة لاتحاد العمال الأمريكي - تجمع المؤسسات الصناعية. ومن خلال عمله مع نقابات ومنظمات غير حكومية وشركاء مجتمعيين آخرين، يدعم مركز التضامن برامج ومشاريع من أجل تحسين حقوق العمال وتعزيز تنمية اقتصادية واسعة ومستدامة في جميع أنحاء العالم.

المشاركون في التصوير:

الغلاف، الصفحة ٣٢، الصفحة ٧٢، الصفحة ١٢٠ ..... © حسام الحملاوي

الصفحة ٤ ..... © بيتروت كالينسكو

الصفحة ٧ ..... © المؤسسة العربية للصور/رفيق بستاني

الصفحة ١١ ..... © غراي فيليت/تايم لايف بيكتشرز/ جيتي ايميجز

الصفحة ١٣ ..... © المؤسسة العربية للصور/ارشاغ

الصفحة ٣٠ ..... © بول شيم/ايه بيه فوتو

الصفحة ٣٧ ..... © أسماء وجيه/ ايه بيه فوتو

الصفحة ٤٧ ..... © مارك هينلي/باتوس بيكتشرز

الصفحة ٥٠ ..... © رويترز/تارا تودراس- وايتهيل/لاندوف

الصفحة ٥٢، الصفحة ٥٤، الصفحة ١١٤ ..... © سارة كار

الصفحة ٦٩ ..... © ناصر ناصر/ ايه بيه فوتو

الصفحة ٧٥ ..... © ناصر نوري/رويترز/لاندورف

الصفحة ٩٠ ..... © كارستن سنيبجيرغ

الصفحة ٩٢، الصفحة ٩٣، الصفحة ١٠٢، الصفحة ١٠٣ ..... © ياسر علوان

الصفحة ٩٦ ..... © دينيس دايلوكس/ايجنس في يو/أورورا

الصفحة ١١٧ ..... © اس تي آر/رويترز/لاندورف

التمويل مُقدم من منحة من الصندوق الوطني للديمقراطية

الرقم الدولي المُوحّد للكتاب: ٢-٩-٩٧٦١٥٥١-٠

رقم الإيداع للطبعة العربية : ٢٠١٠/١٤٨٨٠ الترقيم الدولي للطبعة العربية : ٨-٣٥٨-٣١٣-٩٧٧-٩٧٨

ناشر الطبعة العربية : مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

قطعة ٧٣٩٩ - منطقة س - المقطم - القاهرة - مصر ت، ف : ٠٠٢ ٠٢ ٢٥٠٧٥٩١٧

email : mahrosa center@gmail.com

"يُضيف جويل بينين إلي دراسة حقوق العمال في مصر بحثاً متميزاً هو نتاج علمه على مدى سنوات حياته. وهو يقدم، بلغة واقعية سلسة، القدر المناسب من الخلفية التاريخية وأيضاً الإطار السياسي والقانوني الذي يؤثر على العمال. وأخيراً يرى المصريون اقتصاد بلادهم ينمو، إلا أن المساواة في توزيع الثروة تقل شيئاً فشيئاً. وسيُشكل هذا تحدياً هائلاً مع إقبال مصر على فترة انتقالية حرجة. وتقدم هذه الدراسة أساسا متيناً للقُراء لفهم أحد التحديات الرئيسية التي تواجه مصر في السنوات المُقبلة ".

وليام ب. كوانت،
جامعة فرجينيا.

"جويل بينين هو الخبير البارز في مجال قضايا العمالة المصرية، وقد أعدَّ هنا دراسة ممتازة وشاملة عن الأحوال والأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية للعمال المصريين اليوم، وهي مَحزنة جداً. ويوثّق بينين بدقة الوضع المؤسف للعمال في مصر. كما أنه يبحث عن كثب في مجموعة كاملة من القوانين المصرية التي تتعلق بالعمال بخصوص النقابات، والإضرابات، والمفاوضة الجماعية، وعمالة الأطفال وما إلى ذلك، ويحلل هذه المواضيع مُقارناً إياها بمعايير واتفاقيات دولية وقّعت مصر على كثير منها، ليُوثّق الأوضاع التي يتعارض فيها القانون المصري مع الاتفاقيات الدولية الراسخة ومع تلك الحالات– وهناك العديد منها – التي لا تُطبّق فيها القوانين. وهذه مادة تجب قراءتها لمن يريد أن يتعرّف على ظروف العمال المصريين اليوم. وتعتبر هذه المادة بمثابة إنجاز هائل يتطرق بينين فيها إلى كل شيء، من الوضع القانوني والسياسي للعمال، والعقبات التي يواجهونها، والنقابات، والتمييز في مجال العمل، وقضايا عمالة الأطفال، وموجة الإضرابات التي اندلعت في الآونة الأخيرة، إلى العديد من القضايا الأخرى– بما في ذلك التوصيات المناسبة المُقدّمة للحكومتين الأمريكية والمصرية والشركات الأمريكية والمجتمع الدولي، وستسهم هذه التوصيات، إذا تمّ تنفيذها، في تحسين أوضاع وحقوق العمال في مصر تحسناً ملموساً".

سامر شحاتة

أستاذ مساعد مُتخصص في السياسة العربية، مركز الدراسات العربية المعاصرة، كلية ادموند ايه. ووالش للشؤون الدولية، جامعة جورج تاون.

مـقـدمـة

ريتشارد ترومكا

رئيس اتحاد العمال الأمريكي – تجمع المؤسسات الصناعية (AFL-CIO)

إذا كانت الأزمة الإقتصادية العالمية قد علمتنا شيئاً واحداً، فهو أننا جميعاً معاً في بوتقة واحدة، ولهذا أصبح من الضرورى أكثر من أي وقت مضى دعم العمال في مصر الذين يحاولون تجديد شباب الحركة النقابية في بلدهم.

لقد لعبت مصر دوراً هاماً في تاريخ العمال: إذ كان الاعتصام الذي قام به بناة الأهرام لمدة ثلاثة أيام في القرن الثاني عشر قبل الميلاد من أجل التظلم من الأجور هو أول إضراب موثق عرفه العالم. وللأسف فإن وضع العمال في مصر اليوم يتشابه في الكثير مع هذا الصراع بين العمال المصريين وحكومتهم منذ عدة قرون طويلة مضت. أن الحكومة المصرية تحتفظ اليوم بالسلطة بقبضة من حديد، وتعاقب بقسوة المعارضة، وتلعب دوراً محورياً في نظام يجعل العمال فقراء لاحول لهم ولا قوة.

إلا أن هناك بعض المؤشرات التي تبعث على الأمل بالنسبة للعمال المصريين، فقد بدأت حركة عمالية جديدة في تثبيت أقدامها. فمنذ أكثر قليلاً من عام مضى، قام محصلو الضرائب العقارية بتنظيم اضراب قومي وأعتصم ١٠٠٠٠ شخص لمدة ١٢ يوماً أمام مكتب رئيس الوزراء بالقاهرة. وقد ألهب نجاحهم حماس كل من عمال البريد المصريين وإداريي وزارة التربية والتعليم ليقوموا أيضاً بحشد جهودهم.

وإذا كان للعمال المصريين أن يتمكنوا من الاستفادة من هذه الفرصة غير المسبوقة، فإنهم بحاجة إلى دعمنا. ونحن سوف نقدم إليهم هذا الدعم، ويجب أيضاً على اللاعبين الآخرين في المجتمع الدولي القيام بنفس الشئ.

وقد كان هذا النموذج للنقابيين الشجعان مصدراً لإلهام الآخرين في مصر، فقد بدأ المصريون من كل مناحي الحياة في رفع أصواتهم بشكل متزايد – غالباً في الشوارع – مطالبين بشفافية الحكومة، ونزاهة الانتخابات، وحكم القانون، والاصلاح الديمقراطي.

إننا ندعو الحكومة المصرية بإعتبارها عضو في منظمة العمل الدولية أن تحترم التزاماتها المتعلقة بحقوق العمال، وأن تشجيع نمو النقابات، وأن تعيد النظر في سياستها التي تضعف العمال وأسرهم، وأن تجعل عمليتها السياسية شاملة بشكل حقيقي للجميع. ونحن نأمل أن يشجع هذا الكتاب الكثيرين على الانضمام إلينا في هذه الدعوة.

تاريخ حقوق العمال في مصر

مقدمة حول مصر

كانت مصر منذ خمسة آلاف سنة وإلى وقتنا الحالي كياناً سياسياً موحداً في منطقة وادي النيل، إلا أنها كانت على مدار نصف تاريخها الطويل خاضعة للحكم والاستغلال الأجنبيين. ففي عام ١٨٨٢ دخلت القوات البريطانية مصر واحتلتها وكانت وقتئذ جزءاً من الدولة العثمانية، لكن المطالبة باستقلال مصر لم تتوقف لمدة سبعين سنة منذ تاريخ الاحتلال البريطاني وقد سيطرت هذه القضية على الحياة السياسية في تلك السنوات. وأصبحت مصر منذ عام ١٩٢٢ حتى ١٩٥٢ دولة ملكية دستورية شبه مستقلة تمتع فيها البريطانيون والملك بسلطات واسعة.

قاد جمال عبد الناصر مجموعة من الضباط في الجيش عرفوا بعد ذلك بالضباط الأحرار لتنفيذ انقلاب عسكري أنهى به الحكم الملكي للبلاد في ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٢. وكان عبد الناصر بعد هذه الثورة أول حاكم مصري الأصل يحكم البلاد منذ ٢٥٠٠ سنة. وعلى الرغم من الطبيعة الاستبدادية للحكم الناصري إلا إنه كان يتمتع بشعبية واسعة نظراً لشخصيته المميزة التي جعلته محبوباً بين كافة الأوساط الشعبية، بالإضافة إلى إنهائه للوجود البريطاني وتحسين مستوى المعيشة للعمال في قطاعي الزراعة والصناعة، وسياسته الخارجية التي نادت بوحدة العرب وعدم الانحياز في الحرب الباردة، مما بوأ مصر مكانة مهمة في الشؤون الإقليمية والدولية.

ونظام الحكم الرسمي في مصر الآن هو نظام جمهوري متعدد الأحزاب، تجري فيه انتخابات تبدو تنافسية، إلا أن السلطة الفردية المطلقة للنظام الحاكم لم تتغير منذ عام ١٩٥٢، ولا يمكن إبعاد الحزب الوطني الديمقراطي (NDP) الحاكم عن السلطة، ولم تشهد مصر انتخابات نزيهة وعادلة بقدر معقول إلا في عام ١٩٥٠. ويمارس رئيس الجمهورية والأجهزة الأمنية سلطات واسعة مع وجود قدر قليل من القيود والضوابط. وعادة ما تخضع الشخصيات المعارضة والصحفيون للمحاكمات العسكرية والتي لا مجال لنقض القرارات الصادرة عنها. (انظر الفصل الثاني لمزيد من التفاصيل).

يبلغ عدد سكان مصر حوالي ٨٠ مليون نسمة، وتعد مدينة القاهرة، عاصمة مصر، أحد أكثر المدن كثافة وتلوثاً في العالم ويتجاوز عدد سكانها ١٦ مليوناً. وبالرغم من اشتهار مصر تاريخياً بكونها بلداً زراعياً خصباً، إلا أن معظم المصريين يسكنون المدن، ويأتي قطاع الصناعة في المرتبة الثانية

عمال يقومون بتركيب أنابيب النرجيلة الصغيرة في مصنع بالقاهرة الإسلامية.

بعد قطاع الزراعة وصيد الأسماك، حيث يعمل فيه ١٢،٩% من مجموع القوى العاملة وهو مسؤول عن إنتاج ١٦،٢% من إجمالي الناتج المحلي. وبلغ دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (بناء على فارق قوة الشراء) ٥،٥٠٠ دولار أمريكي في عام ٢٠٠٨. وتصل أعداد القوى العاملة في السوق إلى ما يزيد على ٢٢،٣ مليون، أما العدد الموسع للقوى العاملة (والذي يشمل منتجي السلع لبيعها للسوق أو للباعة أو للاستخدام الشخصي) فيبلغ أكثر من ٢٦،٨ مليون[٣]. وهنالك نسبة ٦٠% من العمال يعملون في الاقتصاد غير الرسمي[٤]، فلا يتمتعون بالحد الأدنى من المعاش ولا يحصلون على التأمين الصحي أو التقاعد أو الأجازات المرضية أو الأجازات المدفوعة، أو حتى منافع الأمومة، أو حماية النقابات العمالية.

وهنالك العديد من العوامل الجديرة بالذكر والتي أثرت في تشكيل الطبقة العاملة والحركة العمالية في مصر، وأول هذه العوامل هو أن الحكومة أو جيوش الاحتلال كانت هي الموظف الأكبر للعاملين في غير قطاع الزراعة. وقامت الحكومة عادة بتحديد الأجور وظروف العمل لموظفي القطاع العام، وأحياناً لجميع العاملين في الشركات التي يتجاوز حجمها حداً معيناً.

ثانياً، سيطر رأس المال الأوروبي على الاقتصاد المصري منذ منتصف القرن التاسع عشر حتى خمسينيات القرن العشرين. وعادة ما كانت تلجأ الشركات الأجنبية إلى توظيف مشرفين أوروبيين لم يتوانوا عن إظهار عنصريتهم واحتقارهم للعمال المصريين. وقد تم تأميم هذه الشركات في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين، إلا أن رأس المال الأجنبي عاد ليحتل مكانة أكبر مرة أخرى في القرن الحادي والعشرين.

ثالثاً، أصبحت العلاقة وثيقة بين التجمعات العمالية والوطنيين خلال الاستعمار البريطاني لمصر، وأصبحت الإضرابات والتحركات الشعبية للعمال جزءاً من النضال السياسي ضد الهيمنة الأوروبية والاستعمار البريطاني.

رابعاً، ترافق الإكراه المباشر أو غير المباشر الذين كان يمارسه أصحاب العمل للتحكم بالعمال وتشغيل الأطفال مع إنشاء النقابات العمالية ووضع التشريعات الخاصة بالعمل وقيام العديد من المؤسسات المرتبطة بالممارسات الاقتصادية الحديثة.

نشأة طبقة العمال والحركة العمالية الحديثة

عاش في مصر العديد من العمال من منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط كاليونانيين والطليان والأرمن والمسيحيين السوريين بالإضافة إلى اليهود، واستمر ذلك حتى حقبة الخمسينيات حين تزايد الشعور الوطني في مصر وانتهى ذلك بأن حل المصريون المسلمون والأقباط تدريجياً محل غير المصريين. وعلى أثر هذا قامت إحدى هذه المجموعات، وهم عمال التبغ اليونانيون في القاهرة، بإعلان بداية أول نضال عمالي صناعي حديث، حيث أعلنوا الإضراب عن العمل واستمر ذلك من ديسمبر/ كانون أول ١٨٩٩ حتى شهر فبراير/شباط ١٩٠٠، وذلك للوقوف في وجه خفض مستوى المهارة المطلوبة في وظائفهم. وشكلت المجموعة في نهاية الإضراب أول نقابة عمالية في مصر، ولم يمض وقت طويل حتى تم إنشاء نقابات وجمعيات عمالية كلها أو غالبيتها من المصريين[٥].

وكان عمال سكك الحديد والترام في القاهرة والإسكندرية خلال العقود الأولى من القرن العشرين أكثر العمال تنظيماً والمكافحين الأكثر إقداماً في مواجهة القضايا الاقتصادية. ونظراً لأن المعاملة العنصرية التي كان يتلقاها هؤلاء العمال من المشرفين الأجانب وحرمانهم من الفرص المتساوية في مكان العمل كانتا من أبرز القضايا التي طرحوها، فإن النقابات المنظمة لعملهم كانت عادة على علاقة وثيقة مع الحركات الوطنية ضد الاستعمار البريطاني.

وقام أحد الأحزاب السياسية الوطنية الأولى في مصر، وهو الحزب الوطني، بحراك نشط ومنظم بين صفوف العمال في المناطق الحضرية، وكان الرئيس الثاني للحزب، محمد فريد، متأثراً بالنقابات العمالية الأوربية وبالشخصيات الاشتراكية، من أمثال كير هاردي، رئيس اتحاد عمال المناجم في اسكتلندا وأحد مؤسسي حزب العمال البريطاني. وفي يونيو/حزيران من عام ١٩٠٨ أصبح فريد أول من أثار انتقادات علنية تتناول شجب عدم وجود تشريعات خاصة بالعمل والظروف السيئة بالعديد من أماكن العمل. وقد أسهمت الحملة الوطنية التي عنيت بهذه القضية بسنّ أول تشريع يحفظ حقوق العامل، وإصدار قانون عام ١٩٠٩ لمنع تشغيل الأطفال تحت سن التاسعة في حلج القطن، أو مصانع التبغ والأقمشة.

كما ساهم الحزب الوطني بتأسيس أول منظمة تختص بتنظيم جميع العمال الذين يعملون بالحضر تحت نقابة عمال المهن اليدوية[٣].

العمال والثورة الوطنية عام ١٩١٩

قامت مجموعة من المحامين والشخصيات السياسية الشهيرة مع نهاية الحرب العالمية الأولى بتشكيل وفد بقيادة سعد زغلول، لحضور مؤتمر فرساي للسلام عام ١٩١٩ للمطالبة باستقلال مصر وإنهاء الاستعمار البريطاني، ولمتابعة هذه الجهود، تم تشكيل حزب وطني كان رائداً منذ ذلك الحين حتى عام ١٩٥٢ أطلق عليه اسم "الوفد". وعلى الرغم من أن الجذور الاجتماعية لقادة الحزب كانت تتحدر من كبار الإقطاعيين، وكان الناشطون في الحزب من المهنيين المقيمين بالحضر، إلا أن الحزب كان يدعي أنه يمثل جميع المصريين.

رفض الإنجليز التفاوض مع حزب الوفد كما منعوا قادته من السفر لحضور مؤتمر فرساي، وفي مارس/آذار من عام ١٩١٩، قام الإنجليز باعتقال زغلول واثنين من زملائه وقاموا بنفيهم. وقد كان هذا الإجراء كفيلاً بإحداث ثورة وطنية شارك فيها العمال والنقابات العمالية على نطاق واسع.

كان هناك ٢٤ إضراباً رئيسياً في الأشهر ما بين أغسطس/آب وديسمبر/كانون أول ١٩١٩، و٨٤ اضراباً آخراً خلال عامي ١٩٢٠ و١٩٢١. وقامت الحكومة المعادية للوطنيين في يناير/كانون الثاني ١٩٢١، بعد فشلها في إنهاء حمى الإضرابات التي ضربت البلاد عن طريق الوساطة، بمنع تقديم الرسوم للنقابات أو الجمعيات التعاونية، إلا أن ذلك لم يجد نفعاً كذلك، فبحلول عام ١٩٢١ كان هناك ٣٨ نقابة في القاهرة، و٣٣ في الإسكندرية، و١٨ نقابة في منطقة قناة السويس، و ٦ نقابات أخرى في أنحاء متفرقة من مصر، وربما بلغ إجمالي عدد المنضمين لهذه النقابات ٢٠،٠٠٠ تقريباً[٤].

العمال والنقابات العمالية والحركة الوطنية (١٩٢٢-١٩٤٢)

رفض حزب الوفد القيود التي فرضت على استقلال مصر، لذلك أعلنت بريطانيا بشكل أحادي عام ١٩٢٢ استقلال مصر جزئياً كدولة ملكية دستورية. وفي يناير/كانون الثاني عام ١٩٢٤ قام سعد زغلول والوفد بعد انتصار انتخابي ساحق بتشكيل أول حكومة في مصر شبه المستقلة. وكان دستور البلاد في ذلك الوقت يعطي الملك (الملك فؤاد ١٩٢٣ ١٩٣٦، الملك فاروق ١٩٣٦ ١٩٥٢) سلطات مطلقة، كان من ضمنها حقه في تشكيل حكومة باختياره، وحل البرلمان وإجراء انتخابات في البلاد، ولكن الإنجليز كانوا هم أصحاب السلطة الحقيقية في مصر.

واستمر الحراك السياسي لمدة ٢٠ عاماً بعد ذلك بين حزب الوفد ونظرائه من الأحزاب الأخرى وتنافسوا فيما بينهم من أجل تأسيس نقابات عمالية تكون تحت رعايتهم. ولم يكن يتصور أي من المهنيين المتعلمين أو أرباب الطبقة الأرستقراطية الذين انخرطوا في النقابات العمالية أنه يمكن لأعضاء الطبقة العاملة غير المتعلمين أن يحددوا مصالحهم وأن ينظموا أنفسهم لتحقيقها. ونظراً لعدم توفر الاعتراف القانوني بالنقابات العمالية آنذاك، كان الأفراد أصحاب النفوذ السياسي في الدولة مظلة أساسية ينضوي تحتها العمال، إلا أن هذا كان يعني في الوقت ذاته تهميش العمال والنقابات أصحاب التوجهات السياسية المخالفة لمن يدعمهم من السياسيين، أو حتى تدميرها[٥].

وكانت اتحادات النقابات العمالية التي يرعاها الوفد أو غيره من القوى السياسية عرضة للانهيار في وجود حكومات بقيادة أحزاب تتخذ موقفاً عدائياً تجاه النقابات، وكان ذلك راجعاً بشكل جزئي إلى القمع. وعلاوة على ذلك، كانت هذه النقابات عبارة عن مؤسسات تدار من أعلى وكانت الشخصيات السياسية هي التي تقوم بتأسيسها والمحافظة عليها وليس العمال أنفسهم. وعلى ذلك أصبح الاتحاد العام لنقابات العمال في وادي النيل، المنتسب إلى حزب الوفد، في منتصف عام ١٩٢٥ وبعد أشهر قليلة من إقالة الملك فاروق للحكومة التي تزعمها حزب الوفد في انتخابات عام ١٩٢٤، غير فعال وانتهى نشاطه بعد أن كان يدعي أنه يمثل أكثر من ١٠٠ نقابة تضم في عضويتها ١٥٠،٠٠٠ عامل[٦].

ثم تولى رئاسة الوزراء إسماعيل صدقي من عام ١٩٣٠ إلى عام ١٩٣٣، وشكل حكومة أوتوقراطية معادية للعمال، لأن صدقي سبق وأن رأس الاتحاد المصري للصناعات ويدرك تماماً حجم القوة التي تتمتع بها الطبقة العاملة الناشئة، وحرص على أن يخضعها لسيطرة الحكومة. وكان صدقي يرى قضية العمال قضية أمنية وليست قضية اجتماعية[١٠]. وفي شهر أكتوبر/تشرين أول من عام ١٩٣١، قام مجلس النقابات العمالية البريطاني، بعد تداول بعض التقارير التي تشير إلى اضطهاد الطبقة العاملة في مصر، بإرسال السيد والتر شيفيلز، الأمين العام للاتحاد الدولي للنقابات العمالية، إلى مصر على رأس لجنة لتقصي الحقائق[١١]. وأكد شيفيلز في تقريره على ضرورة تأسيس نقابات عمالية تتمتع بالاستقلالية وتجمعها وحدة واحدة[١٢].

وفي محاولة للحد من العواقب المحتملة للتقرير، قامت الحكومة المصرية، حتى قبل وصول الوفد بقيادة شيفيلز إلى مصر، بدعوة مكتب العمل الدولي لإرسال لجنة استشارية لدراسة الأوضاع الصناعية واقتراح الإجراءات اللازمة للقيام بالإصلاح الاجتماعي. وقام مكتب العمل الدولي عام ١٩٣٢ بقبول مسودة تشريع اقترحتها لجنة معينة من قبل الحكومة، وكذلك مزاعم الحكومة بأن مصر لم تبلغ درجة من التطور تسمح لها أن تقدم على ما يتجاوز وضع تشريع بقدم أدنى حد للحماية للنساء والأطفال والتعويض ضد إصابات العمل[١٣].

وقد كفل القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٣ الحد الأدنى لحقوق الطفل والمرأة على نحو يتفق مع التوصيات التي رفعتها لجنة منظمة العمل الدولية (ILO) والتوجهات السابقة للحكومة[١٣]، وكان يقضي هذا القانون بمنع عمل المرأة أو الطفل ليلاً أو في ظروف غير صحية، وأصبح عدد ساعات العمل للمرأة تسع ساعات (وأصبح هذا منطبقاً على العاملين الرجال عام ١٩٣٥)، مع السماح بساعتين من العمل الإضافي، كما أعطى المرأة حق الحصول على إجازة يوم أسبوعياً. كما تم منع عمل المرأة الحامل في أي عمل يتطلب جهداً جسدياً كبيراً يؤثر عليها أو على جنينها. وحظر التشريع أيضاً عمل الأطفال القاصرين الذين تقل أعمارهم عن ١٢ سنة، إلا إذا كانوا تحت الإشراف المباشر من الوالدين أو أحد الأقارب المباشرين، أو كانوا يعملون في أحد الصناعات التي

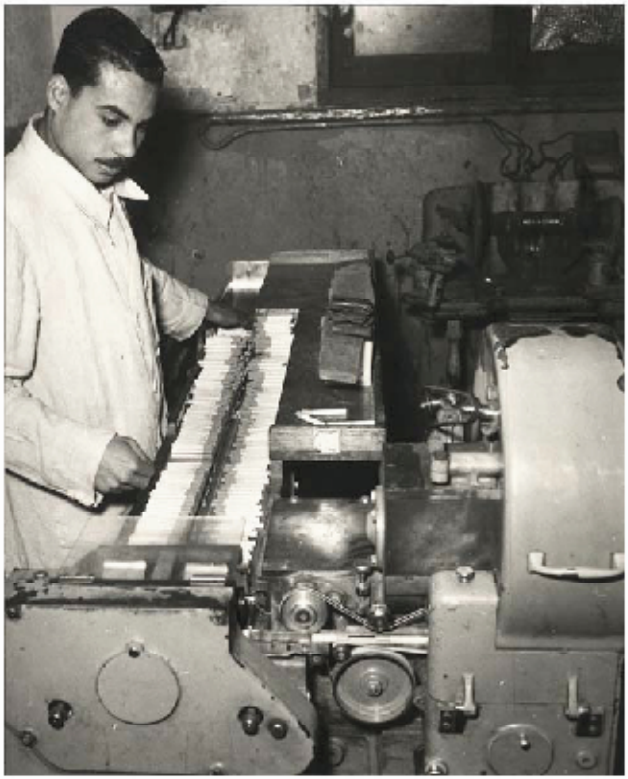

مصنع البستاني للسجائر، في الثلاثينات

لا تخضع لهذا التشريع بقرار من وزارة الداخلية، كصناعة الأقمشة ونسيج السجاد والمفروشات. وأصبح الحد الأقصى لساعات عمل القاصرين من عمر ١٢ إلى ١٦ سنة، ثمانية ساعات عمل فقط، إلا إذا كانوا يساعدون البالغين، وفي هذه الحالة يمكن تمديد ساعات العمل إلى ٩ ساعات.

وقد أعتبر هذا التشريع بالرغم من كونه الأول من نوعه منذ عام ١٩٠٩ خطوة عملية إلى الأمام، حيث وضعت الحكومة تعهداً ولو محدوداً على نفسها لتؤمن الحياة الكريمة لمن يعمل من النساء والأطفال على الأقل. ولكن المشكلة كانت تكمن في انعدام التأثير العملي لهذا التشريع، خاصة مع وجود العديد من الثغرات القانونية التي تصب في مصلحة صاحب العمل.

وكان يعمل بالجهة المسؤولة عن تطبيق هذا التشريع ستة أشخاص فقط، مما جعل أصحاب العمل يتجاهلون على نطاق واسع تطبيقه، كما هو الحال مع تشريعات مماثلة في وقتنا الحالي[١٥].

ثم عاد حزب الوفد إلى السلطة مجدداً وبدأ في بحث المعاهدة المصرية الإنجليزية عام ١٩٣٦، والتي منحت الاستقلال الجزئي لدولة مصر[١٦]. وبالرغم من الوعود التي قطعها حزب الوفد في حملته الانتخابية إلا أن الأغلبية البرلمانية بزعامة الوفد رفضت إقرار قانون يعترف بالنقابات العمالية، ولم تفلح حكومة الوفد إلا في إجراء تعديلين طفيفين على سياسة العمل قبل الإطاحة بها في ديسمبر/ كانون الأول عام ١٩٣٧. وانضمت مصر إلى منظمة العمل الدولية في يونيو/حزيران عام ١٩٣٦[١٧]. وفي وقت لاحق في هذا العام تم وضع قانون ضعيف يتعلق بتعويض العامل في حالة إصابة العمل.

وقام عدد من قدامى النقابيين في القاهرة بعدما خيبت حكومة الوفديين آمالهم بإنشاء *لجنة تنظيم الحركة العمالية* (COWM)في أوائل عام ١٩٣٧، حيث كانوا يسعون لتأسيس نقابات جديدة، وتعزيز أوضاع النقابات القائمة، ووضع الأسس التي تصلح أن يقوم عليها اتحادا للنقابات العمالية يكون مستقلاً. وكانت الإطاحة بحكومة الوفديين قد مهدت الطريق أمام النقابات لإرساء صورة جديدة للعمل النقابي المهني، وفي مارس/آذار ١٩٣٨، قامت ٣٢ نقابة عمالية في القاهرة بتأسيس الاتحاد العام للنقابات العمالية في مملكة مصر(GFLUKE) . ولم يكن هناك علاقة بين هذا الاتحاد وحزب الوفد أو أي حزب سياسي آخر. وكان تأسيس هذا الاتحاد إشارة على نضوج الحركة العمالية وتوجهها من جديد نحو القطاع الصناعي الريادي الحديث في مصر، وهو صناعة المنسوجات، والذي كان يعمل فيه أكثر من ثلث العاملين في قطاع الصناعة.

وبدأ مجلس النواب المصري في ربيع ١٩٣٩ التباحث حول مسودة قانون يسمح للعاملين في قطاع التجارة بتشكيل نقابات عمالية، ولكنه كان يحظر عضوية المرأة (بحجة أن مشاركتها محرمة بمقتضى الشريعة)، ويحظر اتحادات النقابات العمالية.[١٨] ومع ما بدا من عدم إمكانية إقرار حتى مثل هذا القانون غير الملائم، بدأت لجنة تنظيم الحركة العمالية إضراباً عن الطعام بصورة بالغة التنظيم في ١٢ يونيو/حزيران، مطالبة بالاعتراف القانوني بالنقابات العمالية. وقد كانت الإضرابات الثمانية الأولى عن الطعام قد حصلت على تغطية إعلامية جيدة ودعم واسع من العامة، بالرغم من محاولات الشخصيات السياسية من كافة التوجهات ردع المنظمين عن هذه الإضرابات[١٩]. وانتهى إضراب الطعام في ١٥ يونيو/حزيران حين قبل مجلس النواب التفكير في قانون يُضفي الصبغة الشرعية على النقابات العمالية.

وبالرغم من بوادر الانتصار التي لاحت، فقد جاء إندلاع الحرب العالمية الثانية في الأول من سبتمبر/أيلول ١٩٣٩، ليسمح للنخبة الحاكمة في مصر بأن تجعل هموم الطبقة العاملة آخر اهتماماتها. وعندما أعلنت الأحكام العرفية عام ١٩٤٠ قامت الحكومة بإنهاء عمل لجنة تنظيم الحركة العمالية. إلا أنها بدأت بعد الحرب نموذجاً جديداً من العمل النقابي الأكثر استقلالية من الناحية السياسية والأقوى من الناحية العملية، مع تركيز أكبر على صناعة المنسوجات المميكنة.

وضع قانون النقابات العمالية والحدود المفروضة عليها

كانت القوات الألمانية في فبراير/شباط ١٩٤٢ على بعد ١٠٠ ميل فقط عن الإسكندرية، وعلمت السلطات البريطانية أن عدداً من حاشية الملك فاروق وبعض الضباط في الجيش المصري كانوا يأملون دخول الألمان ليخرجوا الإنجليز من مصر. فقامت الدبابات البريطانية في الرابع من فبراير/شباط بفرض طوق على القصر الملكي، وطالب السفير الإنجليزي بحل مجلس الوزراء وتعيين مصطفى النحاس، زعيم حزب الوفد، رئيساً للوزراء. ورضخ الملك لهذه المطالب وعادت السلطة لحزب الوفد المناهض للنازية. وقامت الحكومة التي يترأسها حزب الوفد، حتى تستعيد زمام المبادرة فيما يتعلق بسياسات العمل، بإقرار القانون ٨٥ لسنة ١٩٤٢ والذي شرّع بشكل صريح عمل النقابات العمالية لأول مرة في تاريخ مصر، وابتهج النقابيون بهذا القانون. ولكن القانون كان سلاحا ذا حدين، لأنه منح الدولة سلطات واسعة في تنظيم النقابات العمالية؛ وهي سلطات لازالت تحتفظ بها بصورة مختلفة حتى هذه اللحظة.

كما منع القانون إنشاء نقابات صناعية عامة أو اتحاد نقابات عام. لذلك كانت معظم النقابات تمثل العاملين في منطقة واحدة فقط، كما قضى القانون بضرورة تسجيل جميع النقابات في وزارة الشؤون الاجتماعية والتي اشرفت على هذه النقابات (وزارة القوى العاملة والهجرة هي المنوطة بهذه المسؤولية الآن).

إلا أن القانون رقم ٨٥ سمح لحركة النقابات العمالية بالتوسع بشكل كبير؛ ففي مايو/أيار ١٩٤٤ كان هناك أكثر من ٣٥٠ نقابة مسجلة وكان عدد اعضائها يصل إلى حوالي ١٢٠٠٠٠ عضو[٢٠]. لكن العديد من الأعضاء المشتركين في هذه النقابات كانت تنقصهم الخبرة والمعرفة بمبادئ النقابات العمالية وأنشطتها، وكانت معظم النقابات صغيرة، وتفتقر إلى الأجهزة الإدارية المنظمة لها. ومن جهة أخرى، قامت النقابة العامة لعمال مصانع النسيج الميكنة في شبرا الخيمة والقاهرة في أوائل الأربعينيات بانتخاب المشرفين في ١٦ مصنعا على الأقل، وحضر ما يزيد عن ٣٠٠٠ عامل في الاجتماعات السنوية لجمعياتها العمومية[٢١].

الحركة العمالية وانتهاء الملكية الدستورية

تزايدت أعداد الطبقة العاملة بشكل ملحوظ خلال الحرب العالمية الثانية وذلك لتلبية الحاجات المتزايدة لجيوش الحلفاء التي كانت تتمركز في مصر. وبلغ عدد عمال المصانع إبان نهاية الحرب ٦٢٣٠٠٠ عامل كانوا يعملون في حوالي على ١٣٠٠٠٠ مؤسسة[٢٢]. إلا أنه طرأ تراجع كبير في توظيف المصانع وفي الأجور بين عامي ١٩٤٥ و١٩٥٢ [٢٣]، لذا كانت البطالة والأجور المنخفضة من أهم القضايا التي تعاملت معها الحركة العمالية بعد فترة الحرب العالمية الثانية.

وقد شارك العمال وأعضاء النقابات العمالية بنشاط في ثلاث موجات من الاحتجاجات الوطنية والاجتماعية: أكتوبر/تشرين الأول ١٩٤٥ إلى يوليو/تموز ١٩٤٦، وسبتمبر/أيلول ١٩٤٧ إلى مايو/أيار ١٩٤٨، وأواسط الخمسينيات إلى يناير/كانون الثاني ١٩٥٢، واستغلوا فترات التعبئة السياسية تلك في محاولة لتشكيل نقابات عمالية واتحادات عمالية ممثلة للعمال، ولتقديم مطالبهم المتعلقة بالأجور وغيرها من القضايا المتعلقة بظروف العمل.

وشاركت العديد من الوفود المصرية المتنافسة في الاجتماع التأسيسي للاتحاد الدولي للنقابات العمالية، والذي عُقد في باريس في الفترة من سبتمبر/أيلول- أكتوبر/تشرين الأول ١٩٤٥. وعند عودتهم إلى مصر، قاموا بتشكيل لجان تحضيرية متنافسة فيما بينها من أجل تأسيس اتحاد قومي للنقابات. وفي مايو/أيار ١٩٤٦، حاول الفريقان الاتفاق وتأسيس اتحاد واحد بينهما. وقد باءت هذه المحاولة بالفشل نظراً للضعف التنظيمي للعمل والتناحر السياسي والشقاق الطائفي والذي كان يقف وراءه بشكل كبير مفكرين ماركسيين. ونتيجة لذلك، كان إسماعيل صدقي الذي تولى رئاسة الوزراء للمرة الثانية، قادراً على حل الاتحاد في ١١ يوليو/تموز عام ١٩٤٦، وإغلاق جميع الصحف والمؤسسات الماركسية، واعتقال العديد من النقابيين والزعماء السياسيين اليساريين[٢٤].

وبالرغم من القمع الذي مارسه صدقي، حدثت إنتفاضة ثانية بين الحركات الوطنية والعمالية فجرها إضراب سبتمبر/أيلول ١٩٤٧ والذي شارك فيه ما يزيد عن ٢٦٠٠٠ عامل من شركة مصر للغزل والنسيج بمدينة المحلة الكبرى بوسط الدلتا. وتعد شركة مصر للغزل والنسيج (والتي تعرف محلياً باسم غزل المحلة) رمزاً للقومية الاقتصادية المصرية، وهي شركة تأسست عام ١٩٢٧ كأول مصنع مصري مميكن للنسيج وأصبحت خلال فترة وجيزة أكبر المؤسسات الصناعية في مصر. وكان السبب المباشر للإضراب هو التخوف من تسريح أعداد كبيرة من العمال ووضع برنامج جديد للغرامات لمن يخالف النظام. إلا أن الأسباب الكامنة كانت تتمثل في عقدين من التحكم القسري واللاإنساني من قبل الهيئات الإدارية وفرض نقابة 'صفراء' موالية للشركة على العمال[٢٥].

وبعد هذا الإضراب الذي استمر لمدة شهر كامل وافقت وزارة العمل[٢٦] على إجراء انتخابات لنقابة جديدة. وقامت اللجنة التنفيذية في النقابة الموالية للشركة بإجراء حملة انتخابية معادية للسامية مدعية أن الشيوعيين اليهود هم من حرضوا على الإضراب. و قامت عناصر الشرطة قبل عملية الاقتراع باعتقال واستجواب ما يزيد عن ٣٠٠ عامل، ولا غرابة في أن النقابة الصفراء هي التي فازت في تلك الحملة[٢٧].

أعدت الحكومة في يناير/كانون الثاني ١٩٤٨ في سعي منها لتهدئة عمال النسيج عدداً من المعايير الوطنية الخاصة بأوضاع صناعة النسيج، بما في ذلك تحديد الحد الأدنى للأجور، والعمل لمدة ٨ ساعات يومياً، وأن يكون أسبوع العمل لستة أيام. وبالرغم من أن هذه المعايير الخاصة بظروف العمل كانت أفضل بكثير من المعايير التي كانت مطبقة في ذلك الوقت، إلا أن الأجور المقترحة كانت في حقيقة الأمر أقل من الأجر السائد بمقدار النصف، وأهم من ذلك – كما هو الحال اليوم– لم تكن هنالك أي آلية فعالة لتطبيق هذه المعايير. وقد أثار ذلك مزيد من الإضرابات في مصانع النسيج الكبيرة في الإسكندرية[٢٨].

وبدأت آخر مرحلة من نضال النقابات العمالية تحت الحكم الملكي بعد أن قامت الحكومة المصرية بزعامة الوفد بشكل أحادي بإلغاء المعاهدة الإنجليزية المصرية في الثامن من أكتوبر/تشرين الأول عام ١٩٥١. وكانت المشاعر الوطنية حينها كفيلة بأن يتم تحالف بين الشيوعيين والوفديين وقادة النقابات العمالية المستقلين ليشكلوا لجنة تحضيرية لاتحاد عام لنقابات عمال مصر. وفي ديسمبر/ كانون الأول عام ١٩٥١، انضم إلى هذا الاتحاد ١٠٤ نقابة تمثل قرابة ٦٥٠٠٠ عاملاً، وأعلنت اللجنة التحضيرية بعد انضمام المزيد من النقابات عقد مجلس تأسيسي للاتحاد العام لنقابات عمال مصر في القاهرة في ٢٧ يناير/كانون الثاني ١٩٥٢ [٢٩]. ولم يُقدّر لهذا المجلس أن ينعقد بسبب حالة القمع التي تبعت قيام مجهولين بإضرام النار في القسم الأوروبي من القاهرة في ٢٦ يناير/كانون الثاني، وتم على إثر ذلك إعلان الأحكام العرفية، وحظر مجلس النقابات العمالية وسجن العديد من الناشطين السياسيين.

العمال وثورة ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٢

كانت الحرائق التي أضرمت بالقاهرة آخر مسمار في نعش النظام القديم، وفي ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٢ قام جمال عبد الناصر وعدد من ضباط الجيش الشباب أطلقوا على أنفسهم لقب "الضباط الأحرار" بالإطاحة بالملك وأسسوا مجلس قيادة الثورة (RCC). ووقف العديد من العمال بحماسة بالغة إلى جانب الحكم العسكري الجديد بعد أن علموا أن الضباط الأحرار قد تعهدوا بتحقيق الاستقلال الكامل لمصر وتحقيق العدالة الاجتماعية والقضاء على "الإقطاع" (والذي يعني السيطرة السياسية والاقتصادية لأصحاب الأراضي الزراعية الكبيرة).

إلا أن الضباط الأحرار لم يكونوا مستعدين لقبول حركة عمالية مستقلة ومناضلة، فقد تصادمت القوات المسلحة مع العمال في منطقة كفر الدوار والتي تبعد ١٥ ميلاً جنوب الإسكندرية. وفي ١٢ و١٣ أغسطس/آب ١٩٥٢، أعلن ٩٠٠٠ عامل بشركة مصر للغزل والنسيج الإضراب وتظاهروا مطالبين بوجود نقابة منتخبة بشكل حر (كانت هنالك نقابة صفراء موالية للشركة قد تأسست في عام ١٩٤٣)، وبأن استبعاد عدد من المديرين يعد تعسفاً بشكل خاص، وبتحقيق مطالبهم الاقتصادية. وعلى الرغم من دعم العمال المعلن للنظام الجديد، تدخل الجيش بسرعة لإنهاء الإضراب بالقوة. وتم بعد ذلك تشكيل محكمة عسكرية بسرعة، أدانت ١٣ عاملاً، سُجن منهم ١١ شخصاً، أما مصطفى خميس و محمد البقري فقد حكم عليهما بالإعدام وتم تنفيذ الحكم في حقهما في السابع من سبتمبر/أيلول[٣٠].

وبعد فترة قصيرة أجرى مجلس قيادة الثورة إصلاحات هامة في تشريعات العمل (القوانين ٣١٧، و٣١٨، و٣١٩ في ديسمبر/كانون الأول ١٩٥٢). وأصبح التسريح من العمل بفضل هذا التشريع أكثر صعوبة كما رفع من المزايا الإضافية التي يحصل عليها العامل. كما فرض القانون أسلوب التحكيم الإجباري على جميع النزاعات الخاصة بالعمل وحظر الإضرابات. ورحب معظم العاملون وقيادات النقابات العمالية بهذا القانون بالرغم من الجوانب السلبية فيه وحاولوا التعاون مع نظام الحكم الجديد[٣١].

وتم انتخاب جمال عبد الناصر عام ١٩٥٦ رئيساً لمصر، وكان المرشح الوحيد على ورقة الإقتراع وحصل على ٩٩،٩% من الأصوات. وبالرغم من أن الدستور ينص على أن نظام الحكم جمهوري، إلا أن مصر كانت، وما تزال، دولة سلطوية على أرض الواقع. إلا أن عبد الناصر أصبح يتمتع بشعبية واسعة في مصر والعالم العربي بعد أن أعلن تأميم قناة السويس في ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٦. وتعرضت مصر لهجوم ثلاثي شنته بريطانيا وفرنسا وإسرائيل

ي أكتوبر/ تشرين الأول عام ١٩٥٦، وفي محاولة منهم لثني عبد الناصر عن قرار التأميم والإطاحة به، قامت فرنسا وبريطانيا العظمى واسرائيل بمهاجمة مصر في أكتوبر/ تشرين الأول عام ١٩٥٦، وبالرغم من الهزيمة العسكرية التي منيت بها مصر، كان الدعم الدبلوماسي من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي كفيلاً بتمكين مصر من المضي قدماً في قرار تأميم قناة السويس واجبار إسرائيل على الإنسحاب من المناطق التي احتلتها أثناء الحرب.

وخلال فترة النزاع ظهر على الساحة العربية الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب (ICATU) والذي تأسس في عام ١٩٥٦ وأتخذ من القاهرة مقراً له، وطالب هذا الاتحاد عمال النفط العرب أن يوقفوا شحن النفط إلى بريطانيا العظمى وفرنسا. وقد ساعدت هذه المواقف على تغيير سياسات العمل التي ينتهجها النظام المصري المعارض، فبينما عبر عبد الناصر عن تقديره لموقف الاتحاد، كان النظام محرجاً نظراً لغياب اتحاد للنقابات العمالية في مصر.

على ضوء ذلك سمحت الحكومة المصرية بتأسيس اتحاد عمال مصري (EWF) وكان ذلك في ٣٠ يناير/ كانون الثاني عام ١٩٥٧. ولكن النظام لم يجعل اختيار التركيبة السياسية لقيادة الاتحاد عشوائياً، بل قامت الحكومة بتقديم أسماء الأعضاء الـ ١٧ بمجلس الإدارة إلى المؤتمر التأسيسي. وتم رفض الأسماء التي رشحها الحاضرون، ولم تجر انتخابات لرئاسة الاتحاد[٣٢]. كما استمرت الحكومة في تعيين مجلس الإدارة للاتحاد لعدة دورات أخرى تالية. وتم في عام ١٩٦١ إعادة هيكلة للاتحاد وأصبح يسمى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر (ETUF)، ولكنه بقي على حاله الذي كان عليه.[٣٣] ومنذ عام ١٩٦٢ حتى عام ١٩٨٦ كان رئيس الاتحاد هو نفسه وزير العمل (الآن وزير القوى العاملة والهجرة). وبالرغم من انتهاء هذا الوضع الآن إلا أن الاتحاد ما يزال أداة بيد الدولة (انظر الفصل الثاني). ويعد الاتحاد هو الهيكل القومي القانوني الوحيد لنقابات العمال، ويجب أن تكون جميع النقابات القاعدية تابعة له وحاصلة على تصريح منه (وهناك استثناء وحيد لذلك تجده في الفصل الخامس)[٣٤]. ويدعي الاتحاد العام لنقابات عمال مصر اليوم أن عدد الأعضاء بلغ ٤٤٣١٢٩٠ عضواً منظمين في ١٧٥١ نقابة محلية[٣٥].

الاشتراكية العربية

قام جمال عبد الناصر تدريجياً منذ نهاية الخمسينيات إلى بداية الستينيات من القرن العشرين بتطوير نظام اجتماعي اقتصادي جديد عرف باسم الاشتراكية العربية، وهو شكل من أشكال الحكم الشعبي السلطوي ويعتمد على التصنيع الذي يسعى لإنهاء الاعتماد على الاستيراد، كما هو الحال في العديد من أنظمة الحكم في الدول الاستعمارية وشبه الاستعمارية السابقة. وتم تأميم جميع الشركات الأجنبية والشركات الكبيرة والمتوسطة المصرية، وأصبح العاملون فيها تابعين للدولة، وتحسنت أوضاعهم المعيشية بشكل كبير كما هو الحال مع شريحة واسعة من الطبقة الوسطى في مصر[٣٦]. وحصل العاملون في القطاع العام على مزايا اجتماعية كبيرة، كالرعاية الصحية، والاستفادة من التعاونيات الاستهلاكية، التي كانت تبيع الأغذية وغيرها من السلع الأساسية الأخرى المدعومة، والمساكن المدعومة، ومزايا التقاعد،

مصنع مصري مملوك للدولة لتصنيع أجهزة التليفزيون، حيث كانت المرأة تشكل حوالى نصف العاملين البالغ عددهم ٦٠٠ عاملاً، ١٩٦٣.

والحق في انتخاب ممثلين عنهم في مجالس الإدارة في جميع الشركات العامة، بالإضافة إلى توزيع مستحقات نقدية سنوياً تبلغ ٣% من الأرباح التي تحققها الشركات. وقد تضاعف الحد الأدنى لاجور العديد من العمال، وارتفعت الأجور الفعلية بنسبة الثلث بين عامي ١٩٦٠ و١٩٦٤، وانخفض عدد ساعات العمل أسبوعياً بنسبة ١٠%. وتكفلت الحكومة بتأمين وظيفة حكومية لكافة خريجي الجامعات، ووظيفة عمالية لجميع خريجي المدارس الثانوية. وأصبح تسريح العامل في القطاع العام يتطلب مراجعة تقوم بها لجنة تضم ممثلين عن النقابة ووزارة العمل والإدارة[٣٧].

وقد أوضح الرئيس السابق عبد الناصر باختصار شديد دور الطبقة العاملة ضمن الاشتراكية العربية وقال: "لا يطلب العمال، نحن نعطيهم"[٣٨]. وتعكس هذه العبارة تخوف جميع الحكومات المصرية منذ عام ١٩٥٢ من جميع المبادرات التي يطرحها العمال والنقابات العمالية، حتى لو أمّنت لهم الحكومة اجوراً أعلى ومزايا اجتماعية أفضل. ويفيد التنويه التوضيحي على القانون ٣٥ لسنة ١٩٧٦ (وهو القانون الأساسي الذي ينظم عمل النقابات العمالية) أن النقابات العمالية منتديات للعمال يمكنهم من خلالها التعبير عن آرائهم وأنها وسائل لتعزيز الثقافة الإنتاجية. ولم يكن المقصود من نقابات العمال أن تكون منظمات تقدم مطالب لاصحاب العمل، كما لم يتم النظر إليها بالتأكيد كمنظمات من شأنها أن تقود إضرابات أو أي مظاهر أخرى للاحتجاج[٣٩].

كما أشرنا فيما سبق، فإنه قبل أن يصعد عبد الناصر إلى السلطة بفترة طويلة كانت الأحزاب السياسية والحكومات المتعاقبة في مصر تسعى لتنظيم نقابات العمال لتكون تحت سيطرتها، فطبقة العمال تعد من أكثر المجموعات الحضرية كثافة وتجمعاً. ونظراً لانضواء العمال تحت سقف النقابات فإنه يسهل تحريكهم لأغراض سياسية على عكس الفلاحين في القرى الصغيرة المتعددة. وقد حاولت جميع الحكومات والأحزاب الوطنية المصرية السيطرة على النقابات منذ عام ١٩٠٩ مع تفاوت فيما بينها في نسبة النجاح في ذلك.

وقد خففت الاشتراكية العربية من المخاوف الأساسية التي كانت تشغل العمال والتي تتمثل في البطالة والأجور المنخفضة، وكان هذا انتصاراً كبيراً في البداية، ودفع هذا إلى قبول العمال القيود التي وضعت على تحرك النقابات العمالية. وقد ساعدت الخطة الخمسية التي وضعت بين ١٩٥٧ و١٩٦٢ على خلق مليون وظيفة جديدة ورفع إجمالي الناتج المحلي بنسبة ٦%. إلا أن الجهود التي كانت تصبو إلى التوسع في الاستهلاك والإنتاج بشكل متوازٍ قد باءت بالفشل، مما دفع الحكومة إلى التخلي عن الخطة الخمسية لما واجهته من شح في رأس المال الاستثماري[٤٠]. وانخفضت الأجور الفعلية بشكل حاد في العام ١٩٦٥ وارتفعت أيضاً نسبة ساعات العمل الأسبوعية[٤١].

سياسة الانفتاح الاقتصادي

شهدت حقبة الرئيس المصري أنور السادات (١٩٧٠-١٩٨١) والرئيس حسني مبارك (١٩٨١-) تحولاً كبيراً عن التوجهات الاقتصادية والسياسية التي انتهجها عبد الناصر وأصبح التوجه السائد هو الانفتاح على الأسواق العالمية والتحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية. وقد شجعت سياسة "الانفتاح الاقتصادي" التي تبناها السادات عام ١٩٧٤ الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) والمشاريع المحلية، كما سعت إلى الحد من هيمنة القطاع العام تماشياً مع سياسات "إجماع واشنطن" الاقتصادية لليبراليين الجدد والتي شجعتها الحكومة الأمريكية، وصندوق النقد الدولي (IMF) والبنك الدولي. وتحد سياسات إجماع واشنطن من الحقوق الأساسية للعمال من خلال سعيها لخلق "سوق عمل مرنة"، مما يجعل من الأسهل تسريح العمال، ويضعف النقابات، ويقلل من النفقات العامة على الرعاية الصحية والتعليم ومعاشات التقاعد ومساعدات العاطلين عن العمل، والبنية التحتية ورواتب الموظفين في الحكومة والوكالات المنظمة لشؤون العمل[٤٢].

وبعد زيارة لبعثة صندوق النقد الدولي إلى مصر في خريف عام ١٩٧٦ قام الرئيس السادات بتنفيذ توصياتها والتي كانت تقضي بتخفيض الدعم على السلع الاستهلاكية الأساسية. وكان الإعلان عن السياسة الجديدة قد أشعل فتيل "انتفاضة الخبز" التي عمت البلاد في ١٨ و١٩ يناير/ كانون الثاني ١٩٧٧، مما دفع الحكومة للتراجع عن قرارها وتثبيت الدعم[٤٣]. ولجأت الحكومة إلى رفع الدعم بشكل تدريجي منذ ذلك الحين.

وقد ساعد نمو قطاع النفط بين ١٩٧٤ و١٩٨٢ على خلق فرص عمل جديدة وتشجيع المزارعين والعمال على الهجرة إلى الدول المصدرة للنفط بأجور تبلغ أضعاف ما يحصلون عليه في مصر. وكانت الأموال التي يرسلها هؤلاء إلى عائلاتهم في مصر أكبر مورد للعملة الأجنبية لبلادهم[٤٤]. إلا أن انخفاض أسعار النفط بعد عام ١٩٨٢ قد حدت من هجرة العمالة وزادت من الضغوط الاقتصادية التي تعرضت لها مصر ودفعها ذلك إلى تبني السياسات الاقتصادية الليبرالية. وقد صاحب تطبيق سياسات إجماع واشنطن ارتفاع في الأسعار، وانخفاض في الأجور الفعلية، وتزايد حاد في الاحتجاجات الجماعية التي قام بها العمال بين ١٩٨٤ و١٩٨٩[٤٥].

وعلى سبيل المثال، قامت الحكومة بمضاعفة الاقتطاعات المحسوبة على الأجور الفعلية لموظفي القطاع العام وذلك على أساس برامج التقاعد والتأمين الصحي الخاصة بهم. وعندما تم تطبيق القانون الجديد في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٤ ثار عشرات الآلاف من عمال النسيج في كفر الدوار وعائلاتهم في حركة عصيان حضري دام ثلاثة أيام، خربوا خلالها خطوط الاتصالات وأضرموا النيران وأغلقوا الشوارع ودمروا حافلات القطار. إلى أن تمكنت قوات الأمن من شن حملة كبيرة تمكنت بعدها من فرض النظام والسيطرة على الأوضاع.

أما في شركة الحديد والصلب في المنطقة الصناعية في حلوان جنوبي القاهرة والتي يعمل فيها ٢٥,٠٠٠ عامل، رفضت اللجنة النقابية بالشركة دعم مطالب العمال بالحصول على زيادة معدل الحوافز المقررة، فقام مجموعة من العمال الناشطين والذين كانوا يمثلون العمال في مجلس إدارة الشركة بالتصدي لهذا الوضع، فتم فصلهم من الشركة، وأعقب ذلك مظاهرتان صامتتان في يوليو/تموز وأغسطس/آب ١٩٨٩، حيث قام رجال الأمن في الثانية بتفريق المتظاهرين في مواجهة قتل خلالها أحد العمال وأصيب عشرات آخرين بإصابات بالغة.

وخلال موجة المظاهرات التي شهدتها مصر بين ١٩٨٤ و١٩٨٩ ظهرت العديد من الصحف والمنظمات التي تمثل الرأي الآخر والتي كانت صوتاً للعمال خارج نطاق الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والذي يخضع لسيطرة الدولة[٤٦]. ولم تتمكن غالبية هذه المطبوعات والمؤسسات من الاستمرار خلال التسعينات، عندما أصبح نظام مبارك أقل تسامحاً مع الخلافات العمالية، وكان هذا أحد جوانب سمة النظام الأكثر قمعاً بصفة عامة[٤٧].

الأجور وأوضاع العمل في حقبة الليبرالية الجديدة

أتمت مصر في عام ١٩٩١ اتفاقيات برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي (ERSAP) مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. وتم تطبيق هذه الاتفاقيات بموجب القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ والذي ذكر ٣١٤ شركة من شركات القطاع العام مؤهلة للخصخصة[٤٨]. وقد قاوم الاتحاد العام لنقابات عمال مصر الخصخصة منذ إعلان سياسة "الباب المفتوح" عام ١٩٧٤، إلا أن الاتحاد ورئيسه، السيد راشد، وافقوا على قانون عام ١٩٩١[٤٩]. وقد تمت خصخصة ١٩٠ شركة بحلول منتصف عام ٢٠٠٢[٥٠].

وقد منع القانون رقم ٢٠٣ تسريح العمال بالجملة في أي شركة بعد الخصخصة، إلا أن مديري شركات القطاع العام كانوا يجذبون المستثمرين من القطاع الخاص لشراء شركاتهم من خلال تقليص كادر الموظفين قبل البيع. كما أن العديد من الشركات التي تمت خصخصتها حديثاً قامت بتقليص قوة العمل فيها. (انظر الفصل ٢).

مصنع أوهاتين للصلب، في الستينات

في يوليو/ تموز ٢٠٠٤ قام الرئيس حسني مبارك بتعيين مجلس وزاري جديد برئاسة الدكتور أحمد نظيف، والذي عملت حكومته على الإسراع ببيع القطاع العام، حيث تم خصخصة ١٧ مؤسسة، وهو رقم قياسي، خلال السنة الأولى فقط من توليه رئاسة الوزراء[٥١]. وقد ارتبطت هذه السياسة بأعضاء مجلس الوزراء من الحاصلين على شهادات الدكتوراة من الجامعات الغربية ورجال الأعمال بالمجلس المقربين من جمال مبارك نجل الرئيس المصري.

وأصبح الحد الأدنى للأجر الأساسي منذ عام ١٩٨٤، ٣٥ جنيه مصري شهرياً (أي ما يعادل حوالي ٦،٥٠ دولار أمريكي)، وبإضافة الزيادة السنوية لارتفاع تكاليف المعيشة أصبح الحد الأدنى للأجر ١٠٨،٥٠ جنيه مصري شهريا (أي ما يعادل حوالي ١٩،٧٥ دولار أمريكي) في عام ٢٠٠٨. ويصعب مع وجود هذا العدد الكبير من الزيادات والمكافآت والحوافز ونسب الأرباح حساب الأجور الفعلية بشكل دقيق[٥٢]. ووفقاً للبيانات التي تقدمها غرفة التجارة الأمريكية المصرية بلغ الراتب الشهري الأساسي لعمال قطاع النسيج والملابس (والذي يعد تاريخياً أكبر قطاع في مصر، أما الآن فهو ثاني أكبر قطاع صناعي بعد صناعة الأغذية والتبغ)، قبل موجة الإضرابات التي بدأت في عام ٢٠٠٤، ٢٥٠ جنيه (أي ما يعادل حوالي ٤٤،٥٠ دولار أمريكي)[٥٣]. أما في القطاع العام فقد ساهمت الزيادات على الراتب الأساسي في ارتفاع إجمالي الأجور إلى ٤٠٠-٤٥٠ جنيه مصري (حوالي ٧٥ دولار أمريكي)[٥٤]. ويعمل موظفو القطاع العام بشكل قانوني في فترات عمل من ٨ ساعات في اليوم ولمدة ستة أيام في الأسبوع، كما يعملون وقتاً إضافياً في أيام الجمعة وهو يوم العطلة الرسمي (بمكافأة ١٣٥%) وهذا أمر شائع إلى حد كبير. أما عمال مصانع النسيج في القطاع الخاص فيعملون في فترات عمل لمدة ١٢ ساعة يومياً ولمدة ٦ أيام أسبوعياً كما يعملون عادة لأوقات إضافية.

وكانت هنالك مخاوف من تسريح العمال وارتفاع البطالة وغير ذلك من عواقب خصخصة القطاع العام مما أثار موجة جديدة من الإضرابات والتحركات الجماعية في منتصف التسعينيات[٥٥]. وقد كانت هذه المخاوف مبررة، حيث ارتفعت نسبة البطالة من ٨% في التسعينيات إلى ١٢% في ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣[٥٦]. وبالرغم من أنها انخفضت إلى ٩% في عام ٢٠٠٨ إلا أنها ارتفعت من جديد بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية التي بدأت في النصف الثاني من ٢٠٠٨. ويرى معظم المراقبين أن نسبة البطالة ربما تزيد بمقدار الضعف عن النسب الرسمية.

موجة الاحتجاجات من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٩

دفعت مخاوف الناس من فقدان وظائفهم وانزعاجهم من رفض المستثمرين الجدد في القطاع الخاص تقديم المزايا الإضافية للوظيفة، كالنسبة من أرباح الأسهم التي يملكها العمال، وعدم مساهمتهم في مخصصات التقاعد، إلى بدء موجة جديدة من الإضرابات والتحركات الشعبية التي بدأت في بداية عام ٢٠٠٠، وارتفعت حدتها بعد تولي نظيف رئاسة الحكومة في يوليو/تموز ٢٠٠٤ وما زالت حتى لحظة كتابتي لهذه الأسطر. وبينما كان عمال القطاع العام القوة الأكبر في الإضرابات وغيرها من المسيرات الاحتجاجية منذ عام ١٩٧١ إلا أن عمال القطاع الخاص أصبحوا يشكلون أكثر من ٤٠% في هذه التحركات الشعبية في السنوات الأخيرة.

وتأتي موجة الاحتجاجات الراهنة من أكبر حركة إجتماعية شهدتها مصر منذ أكثر من نصف قرن تقريباً، حيث شارك أكثر من ١،٧ مليون عامل في ما يزيد عن ١٩٠٠ إضراب وأشكال أخرى من الاحتجاجات من عام ٢٠٠٤ حتى ٢٠٠٨ (انظر الجداول). وقد تزافقت هذه التحركات العمالية مع حراك سياسي نشط في تلك الفترة، حيث كانت هنالك دعوات لتطبيق الديمقراطية في البلاد بقيادة حركة كفاية – الحركة المصرية للتغيير – وغيرها من المجموعات التي تتكون بالأساس من الطبقات الوسطى التي تعيش بالمدن ومن العمال المثقفين. إلا أن التواصل محدود وضعيف بين حركة العمال وغيرها من الجهات الديمقراطية والمعارضة في مصر، كجماعة الإخوان المسلمون على سبيل المثال. كما أن حركة كفاية شهدت تراجعاً في نشاطها منذ عام ٢٠٠٦ بسبب القمع الذي عانت منه والانقسامات الداخلية وانعدام قدرتها على الوصول إلى أطياف اجتماعية واسعة غير المثقفين والطبقة الوسطى من العمال[٥٧].

وانتشرت الإضرابات أثناء عام ٢٠٠٧ من مركزها الأساسي المتمثل في صناعة النسيج والملابس وامتدت لعمال الإنشاءات ومواد البناء والعمال في قطاع المواصلات، وعمال مترو الأنفاق بالقاهرة، وعمال مصانع الغذاء، وعمال المخابز، وعمال الصرف الصحي والعاملين في قطاع النفط في السويس، وغير ذلك من القطاعات. وانتشرت حمى الإضرابات في صيف ذلك العام لتشمل العاملين في الوظائف الحكومية الرسمية وموظفي الدولة. وكان أكبر وأهم تحركين شعبيين من الناحية السياسية منذ

بدء موجة الإضرابات عندما بدأ إضرابان (ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦ و سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧) في شركة مصر للغزل والنسيج (غزل المحلة)، وهي إحدى شركات القطاع العام التي يعمل فيها ما يزيد عن ٢٥٠٠٠ عامل. وقد حصل العاملون على مزايا اقتصادية متميزة، إلا أن مطالبهم التي فاوضوا عليها لم تتحقق بالكامل منذ ابريل/نيسان ٢٠٠٩.

وفي نفس السياق، قام العمال أيضا بتحدي اللائحة التنفيذية لإتحاد نقابات عمال مصر التي أقرها قانون النقابات العمالية لعام ١٩٧٦، وذلك عن طريق انتخاب لجان للإضراب لتقودهم وتمثلهم في المفاوضات. ولم يقرّ إضراب ديسمبر عام ٢٠٠٧ لـ ٥٥ ألف موظف من محصلي الضرائب العقارية في الحصول على مطالبهم الاقتصادية، بل أدي أيضا إلي تشكيل أول نقابة عمالية مستقلة عن هيكل اتحاد نقابات عمال مصر المدار بواسطة الحكومة منذ عام ١٩٥٧ (لمزيد من التفاصيل راجع للفصل الخامس).

الخلاصة

انتهجت مصر منذ عام ١٩٥٢ سياستين مختلفتين تماماً لتحقيق التنمية الاقتصادية: الاشتراكية العربية أثناء حكم عبد الناصر والليبرالية الجديدة وأسلوب السوق الحر أثناء حكم السادات ومبارك. وبالرغم من الاختلافات العميقة بين هذه الإستراتيجيات الاقتصادية إلا أن الحكومات التي أتت في عهد الرؤساء الثلاثة كانت تشترك في اعتقادها بأن التنمية الاقتصادية تحتاج إلي السيطرة على طبقة العمال كي لا تحول مطالبهم واحتجاجاتهم الجماعية المحتملة دون تحقيق النمو الاقتصادي المنشود. أما الاختلاف بينها، على نحو ما ذكرنا أعلاه، فكان في أن عبد الناصر كان يؤمن بأنه من الضرورة بمكان "تقديم" شيء للعمال، وهذا ما فعله في الواقع. وفي المقابل، كان تاريخ الحركة العمالية في ظل السادات ومبارك متميزاً بسلب الكثير من العمال، مما جعل الضرورة ملحة بشكل أكبر لأن تقوم الحكومات بإحكام السيطرة على العمال والنقابات العمالية.

وتزايدت احتجاجات العمال بجميع صورها منذ عام ٢٠٠٠، كما ازدادت بشكل أكثر حدة منذ عام ٢٠٠٤. وقد كانت هذه التحركات نتيجة حرمان عدد كبير من العمال المصريين من حقوقهم مع التقدم في تطبيق الأجندة الاقتصادية الليبرالية في البلاد. ويشير الجدول "٢" إلى أن نسبة الاحتجاجات التي كانت في صورة إضرابات عن العمل مقابل الاعتصامات مع الاستمرار في الإنتاج كانت مرتفعة جداً. ونادراً ما قامت المؤسسات الرسمية للاتحاد العام لنقابات عمال مصر بدعم هذه الاحتجاجات، بالرغم من أن بعض أعضاء اللجان القاعدية للنقابات العمالية كانوا يدعمون هذه التحركات أحياناً. وكانت قد وقعت نسبة كبيرة من تحركات العمال الاحتجاجية بين عمال القطاع الخاص، بشكل أكبر من أي وقت مضى، بالرغم من العدد المحدود للنقابات العمالية بهذا القطاع. وكما هو الحال منذ أواخر الثلاثينيات، كان عمال النسيج بصفة عامة هم الأكثر نشاطاً وضراوة في هذه الاحتجاجات، بالإضافة إلى محصلي الضرائب في المحافظات. كما كان حضور عمال قطاع المواصلات والاتصالات (وبالأخص عمال السكك الحديدية)، وعمال مواد البناء والتشييد، ومصانع الأغذية واضحاً بشكل كبير[٥٨].

كانت الزيادة في موجة احتجاجات العمال منذ عام ٢٠٠٠ تفتقر إلى التنظيم على المستوى المحلي أو الإقليمي، حيث كانت الإضرابات وغيرها من أشكال الاحتجاج تبدأ محلياً، مع بعض الأعمال المشابهة التي تأتي في أعقاب الاحتجاجات الرئيسية الناجحة التي تنال تغطية إعلامية جيدة على المستوى القومي. وتعتبر حماسة موظفي الضرائب العقارية والعاملين في الوظائف الإدارية في المدارس، والمدرسين ظاهرة جديدة ومتميزة وذلك للمواقع الإستراتيجية التي يشغلونها في الحكومة، بالرغم من أن بعض الناشطين لا يعدونهم ضمن طبقة "العمال".

وتواجه الحكومة المصرية أزمة تمس شرعيتها، لأن سياساتها الاقتصادية الليبرالية الجديدة لم تؤت أكلها ولم تعد بالنفع على معظم الناس، كما أفقدت الإصلاحات الديمقراطية التي يتم الترويج لها إلى المصداقية. فبعد إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في عام ٢٠٠٥ في أجواء أقل نزاهة مما تعهد به النظام الحاكم، قامت الحكومة بتصعيد وتيرة القمع ضد المعارضة بجميع أطيافها. إن الحركة العمالية تقدم للحكومة فرصة لكي تستمع إلى الشعب وتطبق التغييرات السياسية والاقتصادية التي طال انتظارها، وإن لم تأبه الحكومة بذلك، فقد يؤدي الأمر إلى تقويض الأمن الداخلي والرخاء والتأثير الإقليمي لمصر

جدول ١ العدد التقريبى للمشاركين فى الاحتجاجات (٢٠٠٤-٢٠٠٨)

	الإضرابات	التجمعات	الاعتصامات	المظاهرات	المجموع
٢٠٠٤					
القطاع الحكومى	٥٨٥	١١٥٤١	٥٥٧٧	١٦٥٩٧	٣٤٣٠٠
قطاع الأعمال العام	٣٥٥١	٧٢٣٤	١٢٥١٤	٧٢٣٨	٣٠٥٤٠
القطاع الخاص	٦٣٧	١٦٤٦٥	٣٠٣٠١٦	١٣٨٨	٣٢١٥٠٦
المجموع الفرعى	٤٧٧٣	٣٥٢٤٣	٣٢١١٠٧	٢٥٢٢٣	٣٨٦٣٤٦
٢٠٠٥					
القطاع الحكومى	٦٠٨٢	٤٠٠١	٤٧٤١	١١٥٠	٢٧٩٧٤
قطاع الأعمال العام	٢٠٣٢	٦٦٤٩٨	١٣٨٥٥	١٠٤٠	٨٣٤٢٥
القطاع الخاص	١١٤٥٠	١٥٦٩٢	١٨٣٤	٨٠٠	٢٩٧٧٦
المجموع الفرعى	١٩٥٦٤	٨٦١٩١	٢٠٤٣٠	١٤٩٩٠	١٤١١٧٥
٢٠٠٦					
القطاع الحكومى	٧٦١٨٨	٧٣٤١	١٣٣١٧	٧٣٩٠	٩٥٢٣٦
قطاع الأعمال العام	١٢٤٦٦	٢٤٥٩٩	٤٥٥٦٩	٦٢	٨٢٦٩٦
القطاع الخاص	٥٣٥٥	٢٢٨٩	١٢١٠٨	٤٠٤	٢٠١٥٦
المجموع الفرعى	٨٥٠٠٩	٣٤٢٢٩	٧٠٩٩٤	٧٨٥٦	١٩٨٠٨٨
٢٠٠٧					
القطاع الحكومى	١٧٢٦٩	٤١٦٥٨	٣٥٦٨٨	٣٨٨٩	٩٨٥٠٤
قطاع الأعمال العام	١١٢٥٨٣	٥٦٥١٩	٤٧٤٢٩	١١٢٠	٢١٧٦٥١
القطاع الخاص	٩٣١٧٨	١٨٥٤٥	٣٤٢٤٠	١٢٦٢٠	١٥٨٦٨٣
المجموع الفرعى	٢٢٣٠٣٠	١١٦٧٢٢	١١٧٤٥٧	١٧٦٢٩	٤٧٤٨٣٨
٢٠٠٨					
القطاع الحكومى	١٥٥٥٤	٢١٧٦٠٢	١٢٨٢٩	٨٦٤٢	٢٥٤٦٢٧
قطاع الأعمال العام	١٧٨٩٦	٦٥٨٣٠	٢٩٢٩٧	١٥٠٢٠	١٢٨٠٤٣
القطاع الخاص	٢٩٣٤١	٨٠٨٢٥	٤٤٣٤٨	٤٢٣٩	١٥٨٧٥٣
المجموع الفرعى	٦٢٧٩١	٣٦٤٢٥٧	٨٦٤٧٤	٢٧٩٠١	٥٤١٤٢٣
المجموع ٢٠٠٤-٢٠٠٨	٣٩٥١٦٧	٦٣٦٦٤٢	٦١٦٤٦٢	٩٣٥٩٩	١٧٤١٨٧٠

ملاحظة: قامت بجمع هذه البيانات ماري دوبوك.

المصدر: مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة الحقوق الاقتصادية والإجتماعية، العدد ٣٤ (يوليو/تموز ٢٠٠٤)، والعدد ٣٥ (فبراير/شباط ٢٠٠٥)، والعدد ٣٩ (أغسطس/آب ٢٠٠٥)، والعدد ٤٢ (يناير/كانون الثانى ٢٠٠٦)، والعدد ٤٩ (يوليو/تموز ٢٠٠٦)، والعدد ٤٥ (فبراير/شباط ٢٠٠٧)، والعدد ٥٦ (يوليو/تموز ٢٠٠٧)، والعدد ٥٨ (فبراير/شباط ٢٠٠٨)، والعدد ٦٥ (مارس/آذار ٢٠٠٩): http://www.lchr-eg.org

جدول ٢ الاحتجاجات: ١٩٩٨-٢٠٠٨

	الإضرابات	أشكال الاحتجاج الأخرى	الاعتصامات	المظاهرات	المجموع
١٩٩٨					
لم يتم ذكر القطاع	٤٠	٤٢	١٨	١٤	١١٤
١٩٩٩					
القطاع الحكومي	١٣	٢١	٤	٢	٤٠
قطاع الأعمال العام	١٠	١٠	٧	١	٢٨
القطاع الخاص	١٥	٤	٤	١	٢٤
لم يتم ذكر القطاع	١٦	٢٥	١٧	١٤	٧٢
المجموع الفرعي	**٥٤**	**٦٠**	**٣٢**	**١٨**	**١٦٤**
٢٠٠٠		**تجمعات**			
القطاع الحكومي	٣	–	٣	٨	١٤
قطاع الأعمال العام	٦	–	١٠	١٠	٢٦
القطاع الخاص	٩	-	٦	١١	٢٦
لم يتم ذكر القطاع	٢٢	-	٢٩	١٨	٦٩
المجموع الفرعي	**٤٠**	**-**	**٤٨**	**٤٧**	**١٣٥**
٢٠٠١					
القطاع الحكومي	٦	-	٣	١٢	٢١
قطاع الأعمال العام	٨	-	١٣	٢١	٤٢
القطاع الخاص	٥	-	١٦	٣١	٥٢
المجموع الفرعي	**١٩**	**-**	**٣٢**	**٦٤**	**١١٥**
٢٠٠٢					
القطاع الحكومى	٨	-	٣	١٤	٢٥
قطاع الأعمال العام	٣	-	١١	٨	٢٢
القطاع الخاص	١٣	-	١٢	٢٤	٤٩
المجموع الفرعي	**٢٤**	**-**	**٢٦**	**٤٦**	**٩٦**
٢٠٠٣					
القطاع الحكومي	٦	١٣	٥	٢	٢٦
قطاع الأعمال العام	٣	٦	٣	٣	١٥
القطاع الخاص	١٦	١٤	١٤	١	٤٥
المجموع الفرعي	**٢٥**	**٣٣**	**٢٢**	**٦**	**٨٦**

تابع في الصفحة التالية

تكملة للصفحة السابقة

	الإضرابات	التجمعات	الاعتصامات	المظاهرات	المجموع
٢٠٠٤					
القطاع الحكومي	٢٤	٣٧	٤٥	٢٠	١٢٦
قطاع الأعمال العام	١٠	٢٦	٢٢	١٤	٧٢
القطاع الخاص	٩	٢٤	٢٣	١٢	٦٨
المجموع الفرعي	**٤٣**	**٨٧**	**٩٠**	**٤٦**	**٢٦٦**
٢٠٠٥					
القطاع الحكومي	٢١	٣١	٢١	٧	٨٠
قطاع الأعمال العام	١٣	٢٥	٢٩	٥	٧٢
القطاع الخاص	١٢	٢٥	٩	٤	٥٠
المجموع الفرعي	**٤٦**	**٨١**	**٥٩**	**١٦**	**٢٠٢**
٢٠٠٦					
القطاع الحكومي	١٧	٢٦	٢٤	١٣	٨٠
قطاع الأعمال العام	١٣	٢٧	٣٣	٦	٧٩
القطاع الخاص	١٧	١٦	٢٤	٦	٦٣
المجموع الفرعي	**٤٧**	**٦٩**	**٨١**	**٢٥**	**٢٢٢**
٢٠٠٧					
القطاع الحكومي	٣٦	١٢١	٨٠	١٨	٢٥٥
قطاع الأعمال العام	٣١	٦٣	٤٧	٤	١٤٥
القطاع الخاص	٤٣	٨٠	٧٠	٢١	٢١٤
المجموع الفرعي	**١١٠**	**٢٦٤**	**١٩٧**	**٤٣**	**٦١٤**
٢٠٠٨					
القطاع الحكومي	٣٧	١٣٣	٦٧	٣٠	٢٦٧
قطاع الأعمال العام	١٧	٤٣	٣٨	٩	١٠٧
القطاع الخاص	٦٨	٧٧	٦٩	٢١	٢٣٥
المجموع الفرعي	**١٢٢**	**٢٥٣**	**١٧٤**	**٦٠**	**٦٠٩**
المجموع	**٥٧٠**	**٨٨٩**	**٧٧٩**	**٣٨٥**	**٢٦٢٣**

ملاحظة: قامت بجمع البيانات ماري دوبوك.

ملاحظة: وفقاً لمنظمة أبناء الأرض لحقوق الإنسان، كان هنالك في النصف الأول من عام ٢٠٠٩ ٢٨٤ احتجاجاً قام به العمال: ٨٣ إضرابا و ١٠٦ اعتصاماً و ٤١ مظاهرة و ٣٦ توقف قصير عن العمل، و ١٨ احتشاداً.

المصدر: مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨، العدد ١٤ (ابريل/نيسان ٢٠٠٠)، العدد ١٨ (مايو/أيار ٢٠٠١)، العدد ٢٢ (مارس/آذار ٢٠٠٢)، العدد ٢٨ (مارس آذار ٢٠٠٣)، العدد ٣١ (يناير/كانون الثاني ٢٠٠٤)، العدد ٣٤ (يوليو/تموز ٢٠٠٤)، العدد ٣٥ (فبراير/شباط ٢٠٠٥)، العدد ٣٩ (أغسطس/آب ٢٠٠٥)، العدد ٤٢ (يناير/كانون الثاني ٢٠٠٦)، العدد ٤٩ (يوليو/تموز ٢٠٠٦)، العدد ٥٤ (فبراير/شباط ٢٠٠٧)، العدد ٥٦ (يوليو/تموز ٢٠٠٧)، العدد ٥٨ (فبراير/شباط ٢٠٠٨)، العدد ٦٥ (مارس/آذار ٢٠٠٩)، http://www.lchr-eg.org/

الملحق ١
أعضاء الاتحاد العام لنقابات عمال مصر (ETUF)

تقسم النقابات/الاتحادات العامة التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر حسب القطاعات الاقتصادية الثلاثة كالآتي: (١) للزراعة و (٨) للصناعة و (١٤) للخدمات. وهذه النقابات/الاتحادات العامة التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر هي:

١) النقابة العامة للعاملين بالخدمات الإدارية والاجتماعية
الرئيس: شوقي كمال أحمد العطار

٢) النقابة العامة للعاملين في الزراعة
الرئيس: محمد عبد الحليم أحمد عبد الحفيظ

٣) النقابة العامة للعاملين في النقل الجوي
الرئيس: شحاتة محمد شحاتة سالم

٤) النقابة العامة للعاملين في البنوك وقطاع التأمين
الرئيس: فاروق شحاتة محمد العوضي

٥) النقابة العامة للعاملين في صناعات البناء والأخشاب
الرئيس: سيد طه حسن سالم

٦) النقابة العامة للعاملين في قطاع الاتصالات
الرئيس: فرغلي بكري أحمد سليم

٧) النقابة العامة لعمال التجارة
الرئيس: محمد وهب الله محمد علي

٨) النقابة العامة للعاملين في التعليم والبحث العلمي
الرئيس: السيد أبو المجد أحمد حمزة

٩) النقابة العامة لعمال الكهرباء والهندسة والمعادن
الرئيس: صلاح حسن عبد الخالق هيكل

١٠) النقابة العامة للعاملين في الصناعات الغذائية
الرئيس: خيري عبد العظيم محمد سباشر

١١) النقابة العامة للعاملين في الخدمات الصحية
الرئيس: عبد الحميد عبد الجواد إسماعيل خضر

١٢) النقابة العامة لعمال الفنادق والسياحة
الرئيس: محمد هلال حسين الشرقاوي

١٣) النقابة العامة لعمال النقل البري
الرئيس: جبالي محمد جبالي

١٤) النقابة العامة للعاملين في النقل البحري
الرئيس: عادل محمد حسين الصبيحي

١٥) النقابة العامة للعاملين بالإنتاج الحربي
الرئيس: علي الجوهري علي الجوهري

١٦) النقابة العامة للعاملين في المناجم والمحاجر
الرئيس: بغزق رفاعي أحمد متولي

١٧) النقابة العامة للبترول
الرئيس: فوزي عبد الباري حسين سليمان

١٨) النقابة العامة لعمال الكيماويات
الرئيس: محمد أحمد محمد عفيفي

١٩) النقابة العامة لعمال البريد
الرئيس: نصر عبد الحميد نصر تليمه

٢٠) النقابة العامة للعاملين في الصحافة والطباعة والإعلام
الرئيس: طلعت محمد المنسي ندا

٢١) النقابة العامة للعاملين بالمرافق العامة
الرئيس: محمد السيد مرسي علي

٢٢) النقابة العامة للعاملين في سكة الحديد
الرئيس: رمضان عبد الحميد محمد الجندي

٢٣) النقابة العامة لعمال النسيج
الرئيس: سعيد السيد محمد الجوهري

الملحق ٢
عرض للتشريعات العمالية المصرية

القانون ٨٥ لسنة ١٩٤٢

ضمن هذا القانون الاعتراف القانوني الصريح بالنقابات العمالية لأول مرة.

القانون ٩١ لسنة ١٩٥٩ (قانون العمل الموحد)

تأسس بموجب هذا القانون ٦٥ اتحاداً.
١٩٦١: تم تأسيس الاتحاد لنقابات عمال مصر (ETUF)

القانون ١١١ لسنة ١٩٦١

أعطى هذا القانون العمال الصناعيين في القطاع العام حق الحصول على نسبة ٣% نقداً من نسبة أرباح المؤسسات التي يعملون بها سنوياً.

القانون ٢٤ لسنة ١٩٧٢

ثبت هذا القانون الحد الأدنى للأجور كما أقر الأجازة المرضية للعمال في المؤسسات الصناعية، وحدد الظروف المتساوية للعمال في القطاعين الخاص و العام.

القانون ٣٥ لسنة ١٩٧٦ (قانون النقابات العمالية)

نص هذا القانون على أنه: "لا يمكن تشكيل أكثر من نقابة عامة واحدة للعاملين في نفس المجال أو الصناعة". وقد أرسى هذا القانون هيكلاً هرمياً للنقابة العامة تحت إشراف وزارة القوى العاملة والتدريب (والتي تعرف اليوم باسم وزارة القوى العاملة والهجرة). وقد خول هذا القانون للوزير سلطة إصدار القوانين الداخلية المعتمدة للجان النقابات العمالية القاعدية والمؤسسات التابعة للنقابة العامة للعمال المصريين، كما أعطى الوزارة حق الاعتراض على تشكيل أي نقابة عمالية جديدة. كما أصبح الوزير مخولاً بموجب هذا القانون لإصدار القوانين التي تنظم الانتخابات وتضع شروط الترشح في النقابات العمالية.

القانون ١ لسنة ١٩٨١ والقانون ١٢ لسنة ١٩٩٥ (التعديلات على القانون ٣٥ لسنة ١٩٧٦)

سحب هذا القانون السلطة القانونية من لجان النقابات العمالية القاعدية ونقلها إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والنقابات العامة.

القانون ١٢ لسنة ٢٠٠٣ (قانون العمل الموحد)

حل هذا القانون محل جميع التشريعات السابقة التي تنظم علاقة العامل مع صاحب العمل، وقد حد من الناحية القانونية من الحق في الإضراب، حيث لا يمكن للنقابة القاعدية الإضراب بموجب هذا القانون إلا بعد موافقة ثلثي أعضاء اللجنة التنفيذية في النقابة العمالية العامة. وقد طرح هذا القانون لأول مرة العقود المؤقتة وأصبحت بموجبه إجراءات التسريح أكثر سهولة.

الملحق ٣
الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها مصر

العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

(تم توقيعه في ٤ أغسطس/آب ١٩٦٧، وتمت المصادقة عليه في ١٤ يناير/ كانون الثاني ١٩٨٢)

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (تم تبنيه في ١٢ أكتوبر/تشرين أول ١٩٤٨) **والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب/ ميثاق بانجول** (تم توقيعه في ١٦ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨١، تمت المصادقة عليه في ٢٠ مارس/آذار ١٩٨٤)
وتؤكد كلا الوثيقتين على الحرية النقابية وأنه لا يمكن لأحد أن يجبر أحداً على المشاركة في تنظيم من أي نوع.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان (تم التوقيع عليه في مايو/ أيار ٢٠٠٤)

تضمن الدول المصادقة على هذا الميثاق حق تشكيل النقابات العمالية وحق الإضراب.

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
(تم التوقيع عليه في ٤ أغسطس/آب ١٩٦٧، وتمت المصادقة عليه في ١٤ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢)
يؤكد هذا العهد على حق الإضراب وغيره من حقوق العمال، كما يؤكد أنه لا يحق لقوات الأمن أو القوات المسلحة التضييق على ممارسة هذه الحقوق.

مواثيق منظمة العمل الدولية التي صادقت عليها مصر
صادقت مصر عام ١٩٩٨ على الإعلان الصادر عن منظمة العمل الدولية للمبادئ الأساسية والحقوق في مكان العمل (والذي تم تبنيه في يونيو/حزيران ١٩٩٨). وقد جددت الدول الموقعة على هذا الإعلان التزامها بما يأتي:

- اتفاقية الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم، ١٩٤٨ (رقم ٨٧)، واتفاقية الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨).
- اتفاقية العمل القسري، ١٩٣٠، (رقم ٢٩)، واتفاقية إنهاء الإكراه على العمل، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥)
- اتفاقية الحد الأدنى للأجور، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨)، واتفاقية الأشكال الأسوأ لعمالة الأطفال، ١٩٩٩، (رقم ١٨٢)
- اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)، واتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١).

الاتفاقيات الأخرى الصادرة عن منظمة العمل الدولية
الاتفاقية رقم ١١ بشأن حق العمال الزراعيين في التكتل وتشكيل الجمعيات (تمت المصادقة عليها في ٧ مارس/آذار ١٩٥٤)
صادقت مصر على ما يزيد عن ٦٠ اتفاقية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، إلا أنها لم تصادق على الاتفاقية رقم ١٤١ لسنة ١٩٧٤ بشأن منظمات العمال الريفيين ودورهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والاتفاقية رقم ١٥١ لعام ١٩٧٨ بشأن حماية الحق في التنظيم وإجراءات تحديد شروط العمل في الخدمة العامة، ولا الاتفاقية رقم ١٥٤ لعام ١٩٨١ بشأن تشجيع المفاوضة الجماعية.

الحواشي السفلية

١- حول دراسة عن أحد الآليات المستخدمة للإبقاء على الحزب الوطني الديمقراطي في السلطة انظر تقرير هيومان رايتس ووتش، 'احتكار السلطة: قانون الأحزاب السياسية في مصر" يناير/كانون الثاني ٢٠٠٧:
http://www.hrw.org/legacy/backgrounder/mena/egypt0107/egypt0107web.pdf

٢ بلغ عدد سكان مصر في إحصاء ٢٠٠٦ ٧٦،٥ مليون مصري، أما ما ورد بأنه ٨٠ مليون نسمة فهذا ما ورد في كتاب 'حقائق العالم' الصادر عن وكالة الاستخبارات الأمريكية، ٩ إبريل/نيسان ٢٠٠٩: https://www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/geos/eg.html، (كما أن الأرقام الأخرى الواردة في هذه الفقرة مستقاة من هذا المصدر)، وكتاب (Doing business in Egypt) "ممارسة أنشطة الأعمال في مصر" وهو دليل تجاري للشركات الأمريكية المهتمة بالعمل مع مصر (واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، مكتب التجارة الخارجية، و وزارة الخارجية الأمريكية، ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٥ وما يليها. http://www.amcham.org.eg/BSAC/ustrade/PDFFiles/CCG07.pdf ، وكتاب (الدراسة السكانية للمناطق الحضرية في العالم: السكان والكثافة السكانية، الطبعة الشاملة الرابعة، أغسطس/ آب ٢٠٠٨)، الصفحة ٢٩. http://www.demographia.com/db-worldua.pdf ، غرفة التجارة الأمريكية في مصر، مصر، الملف الاقتصادي (القاهرة، مارس/آذار ٢٠٠٩).

تاريخ حقوق العمال في مصر

٣ رجوي أسعد ' العمالة والتوظيف والبطالة في الاقتصاد المصري ١٩٨٨-٢٠٠٦'، صفحة ٨-١١، رجوي أسعد، عودة إلى الاقتصاد المصري (القاهرة، مطبعة الجامعة الأمريكية في القاهرة، ٢٠٠٩). تعتمد البيانات على استطلاع لجنة سوق العمل المصري لعام ٢٠٠٦.

٤ المصدر السابق "المقدمة"، الصفحة (١٦). وفق إحصاء عام ٢٠٠٦ وهو مؤشر أقل موثوقية، كانت نسبة توظيف الأعمال غير المسجلة للعمال ٣٠% من مجموع العمال.

٥ جويل بينين وزكاري لوكمان، عمال النيل: القومية والشيوعية والإسلام والطبقة العاملة، ١٨٨٢-١٩٥٤ (برينستون، مطبعة جامعة برينستون، ١٩٨٧)، الصفحات ٤٩-٥٣.

٦ المصدر السابق، الصفحات ٦٦-٧٢.

٧ المصدر السابق الصفحات ٨٣-١٢٠.

٨ المصدر السابق الصفحات ١٢٨-٥٤.

٩ المصدر السابق الصفحات ١٥٧-١٦٩.

١٠ قام صدقي بتأسيس دائرة للعمل تحت إشراف دائرة الأمن العام في وزارة الداخلية.

١١ تأسس الاتحاد الدولي للنقابات العمالية عام ١٩١٣ وأعيد تنظيمه بعد الحرب العالمية الأولى، وكان المنظمة العالمية الأولى للنقابات العمالية. وقد تم تشكيل الاتحاد من اتحادات النقابات العمالية الوطنية، ومعظمها من أوربا، ولكنها شملت كذلك اتحاد العمال الأمريكي.

١٢ يوجد النص الكامل في أرشيف اتحاد النقابات البريطانية (TUC)، لندن، ملف "Egypt" T1903.

١٣ بينين ولوكمان، عمال النيل الصفحات ٢٠٤-٢٠٥.

١٤ لمزيد من التفاصيل حول أولى التشريعات المتعلقة بالعمل انظر يودان لبيب رزق "ولادة العمل' الأهرام ويكلي أونلاين، مايو/أيار ٨-١٤، ٢٠٠٣.

١٥ بينين و لوكمان، عمال النيل، الصفحة ٢٠٥.

١٦ كان حزب الوفد يفوز بكل انتخابات نزيهة جرت في الفترة ما بين عام ١٩٢٣ و ١٩٥٢.

١٧ تجد نص الدعوة للعضوية ونص قبول العضوية على الموقع التالي:
http://untreaty.un.org/unts/60001_120000/19/5/00036244.pdf

١٨ بينين و لوكمان، عمال النيل، الصفحة ٢٣٥.

١٩ المصدر السابق، الصفحة ٢٣٥-٢٣٦.

٢٠ المصدر السابق الصفحة ٢٩٣.

٢١ المصدر السابق، الصفحات ٢٩٠، ٢٩٣-٢٩٤.

٢٢ المصدر السابق، الصفحات ٢٦٠-٢٦١.

٢٣ المصدر السابق، الصفحات ٢٦٢، ٢٦٧، ٢٦٨-٢٦٩.

٢٤ المصدر السابق، الصفحات ٣٣٠-٣٣٥، ٣٤٤-٣٤٩.

٢٥ انظر جويل بينين العمال والفلاحون في الشرق الأوسط المعاصر(كامبردج، مطبعة جامعة كامبردج، ٢٠٠١)، الصفحات ٩٩-١١٣.

٢٦ أسسها إسماعيل صدقي عام ١٩٣٣ أثناء فترته الأولى كرئيس الوزراء.

٢٧ بينين و لوكمان، عمال النيل، الصفحة ٣٥٣-٣٥٩.

٢٨ المصدر السابق، الصفحة ٣٥٩.

٢٩ المصدر السابق، الصفحات ٤٠٩-٤١٢.

٣٠ المصدر السابق، الصفحات ٤٢١-٤٢٦.

٣١ المصدر السابق، الصفحات ٤٣٢-٤٣٣.

٣٢ مارشا بريستاين بوسوسني،العمل والدولة في مصر: العمال والنقابات وإعادة الهيكلة الاقتصادية، ١٩٥٢-١٩٩٦ (نيويورك، مطبعة جامعة كولومبيا، ١٩٩٧)، الصفحات ٦٠-٦٣.

٣٣ الترجمة الحرفية للاسم العربي للمنظمة هو الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. الترجمة الانجليزية الرسمية هي الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. وربما يرى القراء الأسمين.

٣٤ وضع قانون النقابات العمالية (رقم ٣٥ لعام ١٩٧٦) التنظيم الهرمي للاتحاد العام لنقابات عمال مصر. ويرى المحامي البارز المختص في حقوق العمال خالد علي عمر في دراسة له غير منشورة كتبها عام ٢٠٠٦ بعنوان "الحق في تشكيل النقابات العمالية وما يتعلق بهذا من الحقوق وفق معايير العمال العالمية: الحالة المصرية"، أن التعديلات رقم ١ لعام ١٩٨١ و١٢ لعام ١٩٩٥ تزيل كافة الحقوق القانونية للجان النقابات العمالية القاعدية وحولتها للاتحاد العام لنقابات عمال مصر.

٣٥ الموقع الرسمي للاتحاد العام لنقابات عمال مصر:
http://www.etufegypt.com/Sec_Pages/Sec_P02.htm

٣٦ محمود عبد الفاضيل، (التنمية وتوزيع الدخل والتغير الاجتماعي في الريف المصري، ١٩٥٢-١٩٧٠، دراسة في الاقتصاد السياسي لانتقال ملكية الأراضي ((كامبردج، مطبعة جامعة كامبردج، ١٩٧٥)، عبد الفاضل، الاقتصاد السياسي الناصري، دراسة في سياسات التوظيف وتوزيع الدخل في المدن المصرية، ١٩٥٢-١٩٧٢) (كامبردج، مطبعة جامعة كامبردج، ١٩٨٠).

٣٧ بوسوسني، العمل والدولة في مصر، الصفحات ٧٠-٧٢.

٣٨ المصدر السابق، الصفحات ٧٣-٧٤.

٣٩ تم اقتباس هذا النص من "إعلان المبادئ: الإطار التشريعي للنقابة العمالية والتحرك العمالي: معايير التعديلات المقترحة" وذلك في مركز خدمات النقابات العمالية والعمال. (نوفمبر/تشرين الثاني، ٢٠٠٨).

٤٠ مايك ماسون، التنمية والفوضى: تاريخ العالم الثالث منذ ١٩٤٥ (1997 مطبعة جامعة نيو إنجلاند)، الصفحات ١٧١-١٧٣.

٤١ عبد الفاضل، الاقتصاد السياسي الناصري، الصفحة ٣٣.

٤٢ العدالة للجميع: دليل حقوق العمال في الاقتصاد العالمي، الطبعة الثالثة (واشنطن، مركز التضامن ٢٠٠٨)، الصفحات ٣٦-٣٩ وصفحة ١٠٨، الملاحظة ٣٢.
http://www.solidaritycenter.org/files/pubs_jfa2009.pdf : يقدم جون ويليامسون تعريفاً تقليدياً لإجماع واشنطن بأنه "ما تعنيه واشنطن بإصلاح السياسات"، وذلك في كتابه بعنوان "التعديلات في أمريكا اللاتينية": ما الذي تم إنجازه؟ (واشنطن، مؤسسة الاقتصاديات العالمية، ١٩٩٠). ويؤكد على بعض السياسات مثل تقويم الموازنات، وتخفيض نسب الدعم الحكومي على السلع الاستهلاكية، تعزيز التجارة الحرة، تعزيز الاستثمار الخارجي المباشر، خصخصة المؤسسات الحكومية، وتعميم الأعمال.

٤٣ بينين، العمال والفلاحون في الشرق الأوسط المعاصر ، الصفحة ١٥٧.

٤٤ لم يكن الجنيه المصري حتى العام ٢٠٠٣ قابلاً للصرف بشكل حر إلى الدولارات الأمريكية أو غيرها من العملات، وقد استمر الجنيه بالتقلب منذ ذلك الحين من أقل نقطة بلغت ٧،٣٠ جنيه – ١ دولار أمريكي (في ٢٠٠٣) إلى أعلى مستوى بلغ ٥،٣٥ – ١ دولار أمريكي (في ٢٠٠٨). ومنذ منتصف الستينات إلى عام ١٩٧٥ كان سعر الصرف ٥٩، للدولار الأمريكي، أما في عام ١٩٧٩ فقد تم اعتماد معدل متعدد في أسعار الصرف، وكان أهمها سعر ٧٠، جنيه – دولار أمريكي (وكان سعر السوق الحر حينها يبلغ ٣ جنيه – ١ دولار). ومنذ عام ١٩٩٤ إلى عام ١٩٩٨ كان سعر الصرف ٣،٤٠ جنيه – ١ دولار أمريكي. انظر (تاريخ انهيار عملة)، الأهرام ويكلي أونلاين، يناير/كانون الثاني ١٣-١٩، ٢٠٠٥. http://weekly.ahram.org.eg/2005/725/ec3.htm

٤٥ بوسوسني، العمل والدولة في مصر ، ٢٢١، عمر الشافعي، "العمال والنقابات والدولة في مصر: ١٩٨٤-١٩٨٩" أوراق القاهرة في العلوم الاجتماعية ١٨ (العدد ٢، صيف عام ١٩٩٥).

٤٦ جويل بينين، "هلا نهضت الطبقة المصرية العاملة الحقيقية؟" في نسخة زكاري لوكمان،العمال والطبقات العاملة في الشرق الأوسط: النضالات والتواريخ والمناهج التاريخية (ألباني، مطبعة جامعة نيويورك، ١٩٩٤).

٤٧ إيرهارد كاينل، الوهم الكبير: الديمقراطية والإصلاح الاقتصادي في مصر، (لندن، آي بي تاوريس، ٢٠٠١).

٤٨ تتوفر النصوص العربية والنسخة الإنجليزية غير الرسمية للقوانين المتعلقة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية على الموقع الإلكتروني: http://www.egyptlaws.com/companies.html وهناك رسوم يتم دفعها للاطلاع عليها.

٤٩ السيد راشد "Equity Shop"الأهرام ويكلي أونلاين،٣٠ إبريل/نيسان حتى ٦ مايو/أيار ١٩٩٨:
http://weekly.ahram.org.eg/1998/375/people.htm

٥٠ شركة كارانا (CARANA)، "الخصخصة في المراجعة الربعية في مصر"، إبريل/ نيسان-يونيو/ حزيران ٢٠٠٢ (القاهرة)، الصفحة ٨.

٥١ غرفة التجارة الأمريكية في القاهرة، نشرة المرصد المصري، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥
http://www.amcham.org.eg/BSAC/WatchBulletin/Issues/sep1505.asp

٥٢ صابر بركات، الحق في العمل وحقوق العمال (القاهرة، مركز هشام مبارك للقانون، ٢٠٠٧)، الصفحات ١٧٠-١٨٠.

٥٣ غرفة التجارة الأمريكية في القاهرة، صناعة النسيج والملابس في مصر (القاهرة، الغرفة، أغسطس/آب ٢٠٠٤)، الصفحة ٣٣.

٥٤ انظر نشرة محمد العطار في فبراير/شباط ٢٠٠٧، المقابلة، مارس/آذار ٢٠٠٧.

٥٥ نيكولا كريستين برات، إرث دولة المؤسسات: تفسير استجابات العمال لعمليات تحرير الاقتصاد في مصر (جامعة درهام، مركز الدراسات الشرق الأوسطية والإسلامية: ورقة الشرق الأوسط، الورقة رقم ٦٠، نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨).

٥٦ مؤشر IndexMundi، "معدل البطالة في مصر" (السلسلة التاريخية التي تم تجميعها في كتاب "الحقائق في وكالة الاستخبارات المركزية"): http://indexmundi.com/g/g.aspx?c=eg&v=74

٥٧ لمزيد من التفاصيل انظر جويل بينين "حركة العمال الاجتماعية على هامش النظام العالمي النيبرالي الجديد، مصر، ٢٠٠٤-٢٠٠٨"، وهي ورقة لم تنشر تم إلقاءها في الاجتماع العاشر للأبحاث المتوسطية، مونتيكاتيني تيرم، إيطاليا، ٢٥-٢٨ مارس/ آذار، ٢٠٠٩.

٥٨ فاطمة رمضان وآخرون، التقرير السنوي الأول للمرصد النقابي والعمالي المصري، صعود الحركة العمالية والنقابية المصرية خلال عام ٢٠٠٧، (القاهرة، الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية ٢٠٠٨)، الصفحة ٢٦.

الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية

الإطار القانوني والسياسي لحقوق العمال المصريين

ديمقراطية بالاسم فقط

تُعد مصر رسميا جمهورية دستورية يتمُّ اختيار رئيسها وبرلمانها (مجلس الشعب) عن طريق الانتخاب، أما من الناحية العملية فهي دولة سلطوية[1] يتمتع فيها الرئيس بسلطات واسعة. وعلى ما يبدو أن المؤسسات الديمقراطية قد خلت من مضمونها، فمنذ عام ١٩٥٦ كان الحزب الحاكم (هو اليوم الحزب الوطني الديمقراطي) يُسيطر على البرلمان ويُنفذ إرادة الرئيس.

أما القضاء فمُستقلٌ دستورياً عن السلطة التنفيذية وقد أصدر بعض القُضاة أحكاماً تتصف بالجُرأة والشجاعة، إلا أن تاريخ الحكومة يزخر بالسعي إلى قمع القُضاة الإصلاحيين[2]. وتفتقر الكثير من المحاكم إلى الحياد وتُصدِّر أحكامها تُلبي احتياجات الحكومة. وغالبا ما تمتنع السلطات التنفيذية عن تنفيذ قرارات المحاكم التي لا ترُوق لها، وكما أكَّد أحد المحامين العماليين فإنَّ أصحاب العمل غالبا ما يضربون بالأوامر القضائية عرض الحائط ويفلتون من العقاب[3].

إن نظرة سريعة إلى المواد المتصلة في الدستور؛ القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ الذي ينظم الحق في تشكيل المنظمات غير الحكومية؛ وقانون النقابات العمالية رقم (٣٥) لسنة ١٩٧٦ والمعدل بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٨١ والقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥؛ وقانون العمل المُوحَّد رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣، لتبين بعض الوسائل العديدة التي تلجأ إليها الحكومة لاستخدام القانون والتلاعب به وتجاهله لتقويض حقوق العمال والمواطنين كافة.

وتضمن المادة (٥٤) من الدستور للمواطنين الحق في عقد اجتماعات عامة وتنظيم المسيرات والتجمعات "في حدود القانون" شريطة الحصول على تصريح مسبق من وزارة الداخلية وهو ما يُندر منحه[4]. وعادة ما تُحاط المظاهرات وغيرها من التجمعات العامة بأعداد كبيرة من قوات الأمن المركزي، ثم أصبحت مؤخرا تحاط ببلطجية يرتدون اللباس المدني ويقدمون على ضرب المتظاهرين والصحفيين، ولاسيما النساء منهم[5]، ومضايقتهم. ولا تحتاج الاجتماعات الخاصة إلى إشعار مسبق إلا أن السلطات الأمنية تُداهمها أحيانا. ويحظُر قانون الطوارئ المعمول به منذ عام ١٩٨١ توزيع المنشورات والملصقات وما شابه ذلك من أنشطة. كما قام مجلس الشعب في أيار/ مايو من عام ٢٠٠٨ بتمديد العمل بقانون الطوارئ لمدة سنتين.

وتضمن المادة (٥٥) من الدستور الحرية النقابية إلا أن هذا الحق يخضع عند التطبيق لقيود صارمة. ويعطي القانون للحكومة الحق في تنظيم تشكيل الأحزاب السياسية، وتخضع جميع أشكال المعارضة السياسية لمراقبة لصيقة من قبل رجال الشرطة. كما يحظر على النقابات الانخراط في الأنشطة السياسية[6]. وقد تراجع تسامح الحكومة مع المعارضة منذ تم انتخاب (٨٨) عضوا من الإخوان المسلمين في مجلس الشعب (وهو ما يقرب من [٢٠] في المائة من أعضاء المجلس) في كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٥[7]. وقد تعرض رموز المعارضة السياسية ومحرروا الصحف المستقلة إلى الاحتجاز مرارا وتكرارا دون محاكمة أو إلى الزج بهم إلى المحاكم بتُهم مُلفقة[8]. وغالبا ما تتم محاكمة رموز المعارضة أمام محاكم جنايات أمن الدولة – طوارئ أو المحاكم العسكرية التي يُذكر أن تحكم لصالح المدعى عليهم والتي لا تسمح بغير الاستئناف الإجرائي[9].

ويفرض القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ على المنظمات غير الحكومية أن تُسجَّل لدى وزارة التضامن الاجتماعي. وعادة ما ترفض الحكومة تسجيل المنظمات التي لا ترتاح لها، كما اعتاد الجهاز التنفيذي على تجاهل أو تأخير تنفيذ الأوامر القضائية التي تقضي بتسجيل منظمات غير حكومية معينة (أنظر أدناه) أو تهديدها بالإغلاق إذا تجاوزت حدود المعارضة المسموح بها[١٠]. وفي مثل هذه الظروف تصبح ممارسة الحرية النقابية أو الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية، أو أي حق من حقوق العمال، أمرا في غاية الصعوبة.

السعي إلى السيطرة على العمال لا تحريرهم

قامت مصر في عام ١٩٥٧ بالتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (٨٧) لسنة ١٩٤٨ حول الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم. كما سبق لها أن صادقت عام ١٩٥٤ على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (٩٨) لسنة ١٩٤٩ حول الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية. إلا أن التقيُّد بهاتين الاتفاقيتين قوّضته التشريعات الوطنية والروابط الوثيقة بين الاتحاد العام لنقابات عمال مصر وأجهزة الدولة وتدخل السلطات الأمنية في شؤون نقابات العمال (وتقوم به في العادة مباحث أمن الدولة، وهي الجهة التي تماثل مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة) لفضّ الإضرابات أو غيرها من أشكال الاحتجاج العمالي وإعاقة عمل المنظمات العمالية المستقلة.

وكما بينا في الفصل الأول فقد سمحت الحكومة في عام ١٩٥٧ بإنشاء اتحاد عمال مصر الذي أصبح فيما بعد الاتحاد العام لنقابات عمال مصر تحت إشراف وزارة العمل (والتي أصبح اسمها الآن وزارة القوى العاملة والهجرة) وإشراف قوات الأمن. ولم تقبل الحكومة بذلك إلا بعد أن قامت مرارا وتكرارا بعرقلة الجهود الرامية إلى تشكيل اتحاد مستقل من قبل أعضاء النقابات المُسجلين وقادة نقابة العمال المنتخبين بشكل ديمقراطي[١١]. وقد تقبّل العديد من النقابيين إشراف الحكومة على الحركة العمالية في عام ١٩٥٧ – إما لإدراكهم لعدم وجود خيار واقعي آخر أو لقناعتهم بأن ذلك أفضل السبل لتأمين حقوق العمال. وقد تمكن قادة النقابات في تلك الحقبة ومن جاء بعدهم أحيانا من تحقيق مكاسب للعمال تفوق ما كانت الحكومة على استعداد لتقديمه كما تمكنوا من مقاومة مبادرات سياسية كان من شأنها أن تضر بمستوى معيشة العمال وحقوقهم الأساسية.

لقد مرت السياسات الاقتصادية والسياسية المصرية بتغيرات جوهرية منذ الخمسينات من القرن الماضي، وتم تعديل الهيكل التنظيمي للاتحاد العام لنقابات عمال مصر عدة مرات. ورغم أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ليس جزءا من الحكومة من الناحية الرسمية إلا أنه كان دائما متحالفا مع الدولة. فقد كان قادته دائما خاضعين للحزب الحاكم أيا كانت عقيدته أو اسمه. ورغم ذلك فقد نشبت أحيانا خلافات ومعارك إدارية بين قادة الاتحاد وأجهزة الحزب الحاكم الأخرى[١٢] حول السياسات والصلاحيات.

وقد قامت قيادة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ومعها العديد من أعضاء النقابات العمالية الأخرى والمواطنين بمقاومة المساعي الرامية إلى خصخصة القطاع الحكومي[١٣] وذلك في عهد الرئيسين السادات ومبارك في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي. إلا أن قيادة الاتحاد استجابت في نهاية المطاف للحكومة المصرية بقبول برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديلات الهيكلية لسنة ١٩٩١ الذي اقترحه صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. كما عارضت قيادة الاتحاد والكثير من المصريين خلال التسعينيات من القرن الماضي الجهود الرامية إلى إيجاد ما تسميه النظرية الاقتصادية الليبرالية الجديدة سوق عمل أكثر "مرونة" – أي سن قوانين وتشريعات تُقلل المنافع الاجتماعية وتُسهّل تسريح العمال.

ويقوم مجلس إدارة الإتحاد العام لنقابات عمال مصر أو أي من النقابات العامة الثلاث والعشرون التابعة للاتحاد بالدفاع عن حقوق العمال أحيانا؛ كما تفعل ذلك في بعض الأحيان اللجان النقابية القاعدية وأعضاؤها.

الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية

إلا أن الاتحاد كمنظمة قد فشل هو والمؤسسات التابعة له في الدفاع عن حقوق العمال في الغالبية العظمى من الحالات منذ صدور قانون العمل المُوحّد. وكما تُبين الأمثلة التالية فقد شكّل الاتحاد ومؤسساته عقبات تحول دون ممارسة العمال لحقوقهم الأساسية في العديد من الحالات.

قانون العمل المُوحّد لسنة ٢٠٠٣: حرمان الكثيرين من الحقوق العمالية

قامت الحكومة عام ٢٠٠٣ بسنّ "قانون العمل المُوحّد" ليحلّ محلّ جميع التشريعات السابقة المعنية بالعلاقات بين العامل وصاحب العمل[١٤]. وأدت مقاومة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر إلى تأخير صدور قانون العمل المُوحّد لما يقرب من عقد من الزمان، ولكنه وافق عليه في نهاية المطاف. وقد حافظ القانون على الانفراد القانوني للاتحاد بتنظيم النقابات العمالية وتسلسله الهرمي وضمنت القوانين رقم (٣٥) لسنة ١٩٧٦ و(١) لسنة ١٩٨١ و(١٢) لسنة ١٩٩٥ [١٥] خضوع الاتحاد لإشراف وزارة القوى العاملة والهجرة (MOMM).

ويسمح أحد أهم الأحكام الجديدة في قانون العمل المُوحّد باستخدام العمال بموجب عقود محددة المدة (غالبا ما تسمى "عقود عمل مؤقتة") يجوز تجديدها إلى ما لا نهاية[١٦]. وكان على أصحاب العمل فيما سبق أن يمنحوا العمال وظيفة دائمة أو أن يسرحوهم بعد فترة الاختبار. ولا يحق للعمال ذوي العقود محددة المدة أن ينضموا إلى نقابات العمال الموجودة في أماكن عملهم أو أن يُدلوا بأصواتهم في انتخابات نقابات العمال. ولم تعد الحكومة تعيّن بشكل روتيني العمال في وظائف دائمة في مؤسسات القطاع الحكومي. وقد أصبح عدد العمال ذوي العقود محددة المدة في بعض مؤسسات القطاع الحكومي اليوم يفوق عدد العمال ذوي العقود الدائمة رغم أن الكثيرين من هؤلاء العمال "المُؤقتين" قد مضت سنوات على عملهم في وظائف دائمة. ونتيجة لذلك لم تعد اللجنة النقابية القاعدية تملك الحق القانوني في تمثيل غالبية العمال في بعض أماكن العمل[١٧]. ويمنح هذا الاستثناء أصحاب العمل الأداة القانونية اللازمة لحرمان قطاع كبير متنام من القوى العاملة لديهم من حقوق العمال الأساسية.

وقد تعرّض قانون العمل المُوحّد إلى انتقادات الكثيرين من المدافعين عن الحقوق على الصعيدين المحلي والدولي. ووفقا للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان فهذا القانون "يخالف الدستور المصري والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها مصر على حد سواء ويشكل هجوما صارخا على الطبقة العاملة لاسيما فيما يتعلق بالعقود والتسريح والأجور وحق العمال في الإضراب وتمثيلهم في المجلس الأعلى للأجور"[١٨]. وقد وجّه تقرير قام الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة (ICFTU) بإعداده لمنظمة التجارة العالمية عام ٢٠٠٥ انتقادات تفصيلية إلى القانون المذكور مُشيرا إلى القيود التي يفرضها على المفاوضة الجماعية والأحكام التي تمنح الهيئات الإدارية الحق في رفض تسجيل الاتفاقيات الجماعية والقيود المفروضة على الحق في الإضراب[٢٠]. كما انتقدت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية جوانب عدّة من القانون بما فيها القيود التي يفرضها على الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية والحق في الإضراب. وقد طالبت اللجنة المذكورة الحكومة المصرية مرارا بتعديل القانون[٢١]، إلا انه لم تُجرى أية تغييرات جوهرية عليه.

ونظرا لإخفاق مصر في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالاتفاقية رقم (٨٧) فقد كانت ضمن خمسة وعشرين حالة من "الحالات الفردية" التي ناقشتها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق المعايير في مؤتمر منظمة العمل الدولية السابع والتسعين الذي عقد في الفترة الممتدة من أيار/ مايو إلى حزيران/ يونيو عام ٢٠٠٨. وقد أشارت اللجنة إلى أن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات:

كانت تشعر بالقلق [حيال] المزاعم الخطيرة بتدخل الحكومة والتدخل العنيف من قبل قوات الأمن ضد أعضاء نقابات العمال أثناء انتخابات النقابات، إلى جانب

عدد من أوجه الاختلاف بين قانون العمل وأحكام الاتفاقية [رقم (٨٧)] ولاسيما ما يتعلق بمأسسة نظام واحد لنقابات العمال عبر وسائل متنوعة.

كما أشارت اللجنة [كذلك] بقلق بالغ إلى بعض العناصر الواردة في بيان ممثل الحكومة والتي بدا أنها تعبر عن عدم الالتزام بالمبادئ الأساسية التي ترسيها الاتفاقية لاسيما ما يتعلق بالحق الأساسي بتشكيل التنظيمات التي يريدها الأفراد والانضمام إليها حتى وإن كانت خارج الإطار الحالي لنقابات العمال. وأعربت اللجنة عن أسفها *لعدم تحقيق أي تقدم في هذه النقاط الأساسية منذ التصديق على هذه الاتفاقية قبل أكثر من خمسين عاما*. كما عبرت عن قلقها إزاء ما أشار إليه عدد من المتحدثين من الانتهاكات الخطيرة المستمرة للاتفاقية. وفي هذا السياق، أعادت اللجنة التذكير بضرورة احترام الحريات المدنية والحقوق الأساسية أثناء الإضرابات[٢١].

وصرح مسؤول في البعثة الميدانية لمنظمة العمل الدولية في القاهرة للصحافة المحلية بأن مصر قد مُنحت مُهلة حتى تشرين الثاني/ نوفمبر من عام ٢٠٠٩ للرد على هذه الملاحظات[٢٢].

القوانين الأخرى التي تحدُّ من الحرية النقابية

يعمل قانون نقابات العمال (رقم [٣٥] لسنة ١٩٧٦) وتعديلاته الواردة في القانون رقم (١) لسنة ١٩٨١ والقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥ على إنشاء هيكل نقابي هرمي ومركزي تنظيميا وماليا[٢٣]. وتنصُّ المادة (٦٣) من القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥ على أنه على اللجان النقابية القاعدية أن تدفع ما نسبته (٢٥) في المائة من دخلها إلى نقاباتها العامة القومية وما نسبته (١٠) في المائة إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. وقد أشارت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى أن ذلك يُقوّض استقلالية النقابات المحلية[٢٤]. كما تُسيطر النقابات العامة القومية (نقابات القطاعات) على صناديق الإضراب[٢٥]. وينصّ القانون كذلك على قيام وزارة القوى العاملة والهجرة بالتدقيق الحسابي للعمليات المالية للاتحاد العام لنقابات عمال مصر.

ولا يُسمح لفئات معينة من العمال بتشكيل النقابات. كما لا يحق لكبار المسئولين الإداريين في الحكومة "وعمال الخدمة المنزلية وما شابههم" بالانضمام إلى النقابات. ويُشكل هذا الاستثناء خرقاً لمعايير منظمة العمل الدولية. وتؤكد عدة تفسيرات قدّمتها منظمة العمل الدولية للمادة (٢) من الاتفاقية رقم (٨٧) أنّ الحق في الحرية النقابية ينطبق على جميع العمال "دون تمييز مهما كان"[٢٦] (وإن كانت منظمة العمل الدولية تسمح للحكومات بمنع العاملين في الجيش والشرطة من تشكيل النقابات أو الانضمام إليها، باعتبارهما من الخدمات الضرورية)[٢٧].

وقد أعلنت الحكومة المصرية في آب/ أغسطس من عام ٢٠٠٨، وبعد موجة من الانتقادات الدولية، أنها بصدد إجراء المزيد من التغيرات في تشريعات العمل. ومن المفترض أن تتناول هذه التغيرات التخوفات التي أبدتها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية. ولم يتم الإعلان عن التغيرات المتوقعة حتى تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٩. ويعتقد أعضاء قياديون في المنظمات غير الحكومية المعنية بالعمال أنه لن تُجرى أية تغيرات قبل أن يحين موعد الانتخابات القومية التالية للجان التنظيم النقابي القاعدية عام ٢٠١١، كما يتوقعون أن تكون التغيرات تغيرات شكلية[٢٨].

ولم تكن هناك تقارير عن أية محاولات من قبل مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر للضغط على الحكومة من أجل إصلاح تشريعات العمل. بل يبدو أن الاتحاد والمؤسسات التابعة له، واستنادا إلى كيفية استجابتهم لمحاولات تشكيل نقابات عمالية مصرية مستقلة للمرة الأولى منذ ما يزيد عن قرن من الزمن، لا يريدون التخلي عن انفرادهم القانوني بتشكيل النقابات العمالية.

دراسة حالة: قمع الاستقلالية النقابية في غزل المحلة

تتمثل أسوأ نتائج قانون نقابات العمال في أنه يفرض على جميع النقابات أن تتبع الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. وقد أكد السيد سعيد الجوهري رئيس النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر أن تنظيم نقابة مستقلة عن مركز النقابة العمالية الوحيدة التي تعترف بها الدولة المصرية[٢٩] يعد مخالفاً للقانون، وجاء هذا التصريح رداً على محاولات عمال نسيج غزل المحلة تنظيم نقابة عمالية مستقلة. وقد صرّحت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية مراراً وتكراراً بأن القوانين التي تفرض على جميع النقابات العمالية أن تتبع اتحاداً واحداً تنتهك الحرية النقابية وتخرق الاتفاقية رقم (٨٧)[٣٠].

وقد شكلت الإضرابات في شهر كانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٠٧ في غزل المحلة (شركة مصر للغزل والنسيج) – وهي شركة من شركات القطاع العام وإحدى أكبر المؤسسات الصناعية في مصر ويعمل فيها ما يقرب من (٢٥٠٠٠) عامل – محطات بارزة في حركة الاحتجاج الأخيرة كما شكلت مصدر إلهام للكثير من العمال الآخرين[٣١]. وتعتبر الحكومة، باعتبارها صاحب العمل الأكبر، مسؤولة مسؤولية مباشرة عن إحباط تشكيل النقابات العمالية المستقلة هناك.

ولم تدعم اللجنة النقابية القاعدية إضراب كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٦. ولذا فقد طالب العمال مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بحل اللجنة المذكورة. وحين تجاهل الاتحاد هذا المطلب قام ما يقرب من (١٤٠٠٠) عامل بالتوقيع على عريضة يعلنون فيها عن "حجب الثقة" عن اللجنة النقابية الخاصة بهم ويطالبون بحلّها.

ومضى ما يقرب من (١٢٠٠) عامل إلى أبعد من ذلك فقاموا بإرسال خطابات رسمية إلى مقرات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر معلنين استقالاتهم. وقامت بيروقراطية الاتحاد بتجاهل استقالات العمال واستمرت في اقتطاع الرسوم المستحقة من أجورهم.

وتمّ اعتقال خمسة من أعضاء لجنة الإضراب المنتخبة أثناء إضراب أيلول/ سبتمبر عام ٢٠٠٧ والضغط عليهم للتوصل إلى تسوية دون علم زملائهم[٣٢]. واقتصرت موافقتهم على تقديم الاتفاقية المقترحة في اجتماع للعمال الذين قاموا بدورهم برفضها. وصرح السيد محمد العطار للصحفيين بعد خروجه من السجن قائلاً: "نريد تغييراً في هيكل نظام النقابات وهرمها الإداري في هذا البلد ... فطريقة تنظيم النقابات في هذا البلد طريقة خاطئة تماماً، تتم من أعلى إلى أسفل، بحيث يبدو وكأن ممثلينا منتخبون بينما هم في حقيقة الأمر مُعيّنون من قبل الحكومة"[٣٣].

عمال من مصنع مصر للغزل والنسيج بمدينة المحلة الكبرى الصناعية الواقعة بشمال مصر وهم يقرعون البراميل وكأنها طبول أثناء احتجاجهم في آخر يوم من أيام الاضراب الذي استمر اسبوعاً لعدم حصولهم على مكافآتهم، ٢٨ أيلول/ سبتمبر، ٢٠٠٧.

'لقد كانوا فيما مضى يعاملوننا وكأننا لسنا من البشر'

'كنا نريد إغلاق المصنع ليشعر صاحب العمل بحجم المشكلة ... وقد التقى ستة منا في نهاية الأمر برئيس مجلس الإدارة ورئيس الموارد البشرية. وكان المكسب الحقيقي، قبل أية مكاسب مادية تحققت، هو شعورهم بأن لديهم شركة يعمل فيها بشر. فقد كانوا فيما مضى يعاملوننا وكأننا لسنا من البشر'.

المصدر: عامل، شركة السويس للأسمدة، في مركز هشام مبارك، "احتجاجات العمال في مصر، ٢٠٠٧" (تسجيل فيديو)، القاهرة، ٢٠٠٩.

النضال من أجل استقلال نقابات العمال

يعد مُحصلو الضرائب العقارية المحليين البالغ عددهم (٥٥٠٠٠) العمال الوحيدين حتى الآن الذين نجحوا في إنشاء نقابة مستقلة جاءت ثمرة نضال طويل بدأ بالقضايا الاقتصادية. فقد كانت أجورهم أقل بكثير من أجور نُظرائهم الذين تُعيّنهم وزارة المالية بشكل مباشر، فطالبوا بمساواة أجورهم وأن يتْبعوا وزارة المالية بدلا من تبعيتهم للحكم المحلي.

وقاموا في خريف عام ٢٠٠٧ بتنظيم احتجاجات متنامية شملت المظاهرات ورفض تحصيل الضرائب. ثم قاموا بالإضراب في كانون الأول/ ديسمبر، إذ اعتصم ما يقرب من (٣٠٠٠) من محصلي الضرائب العقارية المحليين وأفراد أسرهم لمدة (١١) يوما أمام وزارة المالية وغيرها من المكاتب الحكومية وسط القاهرة. وانتهى الإضراب حين قام السيد يوسف بطرس غالي وزير المالية بمنح مُحصلي الضرائب العقارية المحليين مكافأة تعادل راتب شهرين ورفع أجورهم بنسبة تقرب من (٣٢٥) في المائة مساويا أجورهم بأجور من يعملون في مصلحة الضرائب العامة. وقد شارك في حملة التحرك الجماعي التي أدت إلى هذا النصر العدد الأكبر من العمال في موجة الاحتجاجات بأسرها منذ عام ٢٠٠٤ وكانت أول تعبئة مُنسقة للموظفين الحكوميين على مستوى مصر.

ولم تدعم النقابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات والأعمال المالية(GUBIFE) التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر نضال مُحصلي الضرائب المحليين. ولم يدعم الاحتجاجات سوى لجنة محافظة الدقهلية ونصف أعضاء لجنة محافظة الجيزة؛ من بين (١١) لجنة نقابية قاعدية لمحصلي الضرائب المحليين التابعين للنقابة العامة للعاملين في البنوك والتأمينات والأعمال المالية[٣٤]. ولذا فقد قام محصلو الضرائب بانتخاب ممثلين من كل محافظة لتشكيل اللجنة العليا لإضراب محصلي الضرائب العقارية.

وبعد اعتصام كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٧ قررت اللجنة العليا للإضراب الإبقاء على وجودها، إذ قرر أعضاؤها بقيادة السيد كمال أبو عيطه الاستفادة من النجاح الذي حققوه وإنشاء نقابة مستقلة[٣٥]. وقامت اللجنة وأنصارها عام ٢٠٠٨ بجمع توقيعات ما يقرب من (٣٠٠٠٠) محصل من محصلي الضرائب ممن يؤيدون إنشاء نقابة مستقلة[٣٦]. وتم انتخاب اللجان النقابية القاعدية في المحافظات. وفي ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر من عام ٢٠٠٨ اجتمع أكثر من (1500) من محصلي الضرائب المحليين في القاهرة وأعلنوا عن إنشاء النقابة العامة المستقلة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية (IGURETA). وأصبح السيد كمال أبو عيطة ومعظم أعضاء لجنة الإضراب ومعهم عضو منتخب عن كل محافظة يُشكلون المجلس التأسيسي[٣٧].

وفي ٢١ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٩ قام المجلس التأسيسي مدعوما بمظاهرة شارك فيها (٣٠٠) من أعضاء النقابة بتقديم طلب إلى السيدة عائشة عبد الهادي

وزيرة القوى العاملة والهجرة لتشكيل نقابة لهم. وبعد مفاوضات شاقة وافقت الوزيرة على طلبهم ولم تتخذ أي إجراء خلال مدة الثلاثين يوما التي يحق لها فيها الطعن في قانونية النقابة الجديدة[٣٨]. وأصبح إنشاء أول نقابة عمالية مصرية مستقلة أمرا واقعا بعد أكثر من نصف قرن من الزمان. وتعتقد الصحافة المستقلة، كما يعتقد الناشطون العماليون أن السيدة عبد الهادي قد اتخذت هذا القرار الاستثنائي نتيجة للعداء الشخصي بينها وبين السيد حسين مجاور رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر وأن بقية الحكومة قد ساندتها في ذلك لشعورها بالحرج من النقد الذي تم توجيهه إلى مصر والاتحاد العام لنقابات عمال مصر في مؤتمر منظمة العمل الدولية عام ٢٠٠٨ وغيره من المحافل الدولية[٣٩].

ويتمتع مُحصلو الضرائب بالعديد من المزايا التي لا يتمتع بها غيرهم من العمال الصناعيين كعمال غزل المحلة. فقد أوقفوا تحصيل الضرائب مؤقتا مُشكلين بذلك تهديدا مباشرا لإيرادات الحكومة. ولا يُشكل عملهم النقابي المستقل تهديدا لخصخصة مشاريع القطاع العام، كما أنهم لا يعملون لدى مؤسسة ذات رمزية سياسية وطنية مثل غزل المحلة.

وعلى الرغم من ذلك فقد سعى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر إلى عرقلة جميع الخطوات الرامية إلى تشكيل نقابتهم. فبعد أن أخفق السيد حسين مجاور رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في الحيلولة دون إنشاء النقابة الجديدة، اقترح ضم النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية إلى الاتحاد. إلا أن قيادة النقابة رفضت هذا الاقتراح وأصرت على المحافظة على استقلالية النقابة[٤٠]. وردا على ذلك قام الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بالضغط على مصلحة الضرائب العقارية لإيقاف نشاط النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية، وقدم شكاوى قانونية لدى المدعي العام ضد السيد كمال أبو عيطة رئيس النقابة وقادتها في محافظتي القليوبية وبني سويف؛ متهما إياهم بالدعوة إلى إنشاء النقابة (وهي تهمة صحيحة في واقع الحال)[٤١].

وبعد تشكيل النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية، استمر اقتطاع مستحقات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بشكل تلقائي من أجور الأعضاء، بينما تمت عرقلة جهود مسئولي النقابة لتحصيل مستحقاتها[٤٢]. وقد أخبر السيد عبد القادر ندا الأمين العام للنقابة أحد الصحفيين العماليين المرموقين قائلا: "كلما حاولنا أن نجمع الأموال [أي تحصيل المستحقات] للنقابة، يجري التحقيق معنا بتهمة جمع "أموال غير مشروعة"[٤٣] [حسب قوله]". كما ادعى السيد ندا أن بلطجية يعملون لدى النقابة العامة التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر قاموا بإهانة السيد أحمد أبو اليزيد رئيس النقابة وضربه ودفعه وركله في محافظة الغربية، كما فعلوا الشيء ذاته مع السيد أحمد عبد الصبور ممثل النقابة عن محافظة الشرقية[٤٤].

محصلو الضرائب العقارية وهم مضربون ويقومون بالتظاهر أمام مقر رئاسة مجلس الوزراء بوسط القاهرة، ١١ كانون الأول/ ديسمبر، ٢٠٠٧

وفي ٢٧ تموز/ يوليو عام ٢٠٠٩ وافق وزير المالية على إنشاء صندوق اجتماعي للنقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية كالصناديق الخاصة بالنقابات الأخرى، كي تستخدم أمواله في تعزيز معاشات المتقاعدين التي أنشأتها الحكومة. وقد عارض السيد مجاور رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر هذا القرار وضغط على وزير المالية لإلغائه. ونتيجة لذلك قام وزير المالية بسحب قراره في ٥ آب/ أغسطس وألحق الصندوق بالنقابة العامة للعاملين في البنوك والتأمينات والأعمال المالية التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر[٤٥]. واحتجاجا على هذا القرار، قام ما يقرب من (٣٧٠٠٠) من عمال النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية في جميع أنحاء مصر بتنفيذ إضراب لهم في ١١ آب/ أغسطس. واعتصم ألف منهم في أحد شوارع القاهرة أمام مجلس الشعب منددين بالسيد حسين مجاور والسيد فاروق شحاتة رئيس النقابة العامة للعاملين في البنوك والتأمينات والأعمال المالية لإعاقتهما جهود نقابتهم الرامية إلى تعزيز شخصيتها الاعتبارية[٤٦].

وتم تعليق الإضراب بعد يوم واحد حين وعد وزير المالية بالنظر في مطالب النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية. كما قرر مجلس إدارة النقابة، في الوقت نفسه، التقدم بشكوى لدى منظمة العمل الدولية ضد الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. فقد أكد قادة النقابة أن الاتحاد قد قام بتحريض المسؤولين الحكوميين على معاداة نقابتهم، مستشهدين على وجه الخصوص بالشكوى التي قدمها الاتحاد أمام المدعي العام مطالبا بالتحقيق مع قادة النقابة بدعوى إنشائهم للنقابة بشكل غير قانوني[٤٧].

وما زالت النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية تؤكد على كونها تمثل الأغلبية العظمى من محصلي الضرائب المحليين رغم المعارضة المستمرة من قبل قادة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والنقابة العامة للعاملين في البنوك والتأمينات والأعمال المالية. وخلافا لما هو متوقع فقد أبدت الحكومة المصرية في هذه الحالة استعدادا أكبر لقبول تشكيل نقابة مستقلة مما أبداه الاتحاد. وقد لمس السيد جاي رايدر أمين عام الاتحاد الدولي للنقابات (ITUC) الدور الرئيسي الذي لعبه الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في السعي إلى قمع النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية. وفي رسالة له بعثها إلى الرئيس مبارك في ٢٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، ندد السيد رايدر بما سماه "الضغط الكبير" الذي مارسه السيد مجاور على المسؤولين الحكوميين – وهو ضغط أدى إلى هجمات بيروقراطية على النقابة واعتداءات جسدية وتهديد وعمليات نقل تأديبي لأعضائها وقادتها[٤٨].

ومن المؤشرات الأخرى على كون الموظفين الحكوميين في موقع أفضل من غيرهم لإنشاء نقابات مستقلة بالنظر إلى توازن القوى الحالي في مصر، ذلك النضال الذي مارسه (٥٢٦٠٠٠) من العاملين الإداريين في نظام المدارس الحكومية المصري. فقد طالب هؤلاء الإداريون الذين يديرون شؤون الطلبة ويطلبون الكتب المدرسية ويوزعونها ويعدون مواد الامتحانات ويعملون في دوائر المحاسبة والموارد البشرية والشؤون القانونية – بمساواة أجورهم بأجور المعلمين[٤٩]. وكما رفض محصلو الضرائب تحصيلها، فإن رفض الإشراف على الامتحانات يُشكل أداة قوية للغاية هدد العاملون الإداريون في التعليم باللجوء إليها.

ولقد كانت أجور المعلمين والإداريين في الماضي متساوية (وضئيلة جدا). وفي عام ٢٠٠٧ قام البرلمان المصري بتشريع سلم رواتب جديد للمعلمين. وبما أن العاملين الإداريين لا يصنفون ضمن "الكادر التعليمي" فلم يحصلوا على زيادات مماثلة في الأجور.

ولم تدعم النقابة العامة للعاملين في الخدمات التعليمية(GUESW) التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر العاملين الإداريين في التعليم. ولذا فقد حذا العاملون الإداريون في التعليم حذو النقابة العامة المستقلة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية وقاموا بتشكيل لجنة مستقلة تمثلهم. وقامت اللجنة بتنظيم إضرابات محلية في عدد من المدارس ومديريات التعليم المحلية في شباط/ فبراير عام ٢٠٠٩ ومظاهرة أمام البرلمان في ٩ آذار/ مارس وإضراب قومي للمدارس في ٢٩ آذار/ مارس.

وتدعو اللجنة، إلى جانب المطالب المتعلقة بالأجور، إلى إنشاء نقابة مستقلة. ولعل ذلك هو ما دفع النقابة العامة للعاملين في الخدمات التعليمية إلى دعم اعتصامين

أمام وزارتي المالية والتعليم في ١٥ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٩. إلا أن الدعم الرسمي للعاملين الإداريين كان محدودا.

وفي ١٥ آب/ أغسطس عام ٢٠٠٩ حاول العشرات من أعضاء لجنتهم تنظيم اعتصام احتجاجي أمام مقر رئاسة الوزراء وسط القاهرة للمطالبة بالحصول على الحوافز المستحقة لهم. فقامت قوات الأمن بفض الاحتجاج واعتقال منسق اللجنة السيد فوزي عبد الفتاح[٥٠]. ونتيجة لذلك مُنع من السفر إلى القاهرة من بيته في محافظة السويس وقامت الشرطة بمصادرة الأموال التي جمعها لتمويل حركة الاحتجاج. وقام السيد فوزي عبد الفتاح بتجاهل منع السفر وعاد إلى القاهرة لمواصلة الاحتجاج[٥١]. وما زال هذا النضال مستمرا حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠.

وعلى الرغم من الميزة النسبية التي يتفوق بها المعلمون على العاملين الإداريين في التعليم، إلا أن بعضهم يفكر في تشكيل نقابة مستقلة. وهم يتلقون الدعم والتشجيع من منظمة غير حكومية مهتمة بالتعليم وهي المركز المصري للحق في التعليم (أنظر الفصل الخامس)[٥٢].

كما يهدد عمال البريد بتشكيل نقابة مستقلة. ففي ١٨ أيار/ مايو عام ٢٠٠٩ نفذ عمال البريد في محافظة كفر الشيخ إضرابا لمدة ستة أيام بعد أن رفض مدير مصلحة البريد المصرية مقابلة وفد من عمال البريد من عدة محافظات رغم أنه حدد موعدا للقائهم[٥٣]. وقد طالبوا بمساواة أجورهم بأجور العاملين لدى شركة الاتصالات المصرية (ETC) الذين تعادل أجورهم ثلاثة أمثال الأجور التي يتقاضاها (٥٢٠٠٠) من عمال البريد. ويتبع عمال البريد لنفس الوزارة التي يتبع لها عمال شركة الاتصالات المصرية إلا أن أجورهم الأساسية لم تخضع لزيادة منذ خمس سنوات. كما طالبوا بتحويل العمال المؤقتين لدى مصلحة البريد الذين يبلغ عددهم (٥٠٠٠) عامل إلى عمال دائمين، كما شكوا من نظام تقييم الأداء الذي تم اعتماده مؤخرا[٥٤].

وفي الشهر التالي شارك (٢٠٠) من عمال البريد في مؤتمر صحفي في القاهرة تمت الدعوة إليه لبث مظالمهم. وخاطب السيد أحمد حمدي رئيس لجنة نقابة عمال الفيوم الحضور قائلا: " لقد خاطبنا النقابة العامة إلا أنها لم تستجب لنا مع الأسف"[٥٥]. وعلى إثر ذلك دعا قادة عمال البريد في المؤتمر الصحفي إلى إنشاء نقابة مستقلة. وألقى السيد كمال أبو عيطة رئيس النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية خطابا في المؤتمر الصحفي مُشجعا عمال البريد على تشكيل لجنة للإضراب والسعي لإنشاء نقابة مستقلة.

"تأمل في أن نرى مصر جديدة"

"نحن بصدد إنشاء نقابة مستقلة للدفاع عن حقوق العمال في المهن اليدوية والإدارية، نقابة ذات سلطات فاعلة لا تتلقى الأوامر من أحد ... إننا نأمل أن نرى مصر جديدة، مصر عظيمة حيث يستطيع جميع العمال أن ينشئوا نقاباتهم المستقلة ويستطيع جميع الفلاحين أن ينشئوا جمعياتهم المستقلة ويستطيع جميع الطلبة أن ينشئوا اتحاداتهم المستقلة. هذا هو الاستقلال الحقيقي في مصر، وإرادة الشعب المصري أقوى من إرادة رجل الأعمال المصري".

المصدر: عامل، وزارة التعليم، في مركز هشام مبارك، "احتجاجات العمال في مصر، ٢٠٠٧" (تسجيل فيديو)، القاهرة، ٢٠٠٩.

القيود المفروضة على المنظمات غير الحكومية

بالإضافة إلى القيود المفروضة على تشكيل النقابات العمالية خارج إطار قانون النقابات العمالية لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته، فإن العمال محرومون كذلك من الحرية النقابية نظرا للرقابة الصارمة التي تفرضها الدولة على جميع المنظمات غير الحكومية بما فيها تلك التي ظهرت كبدائل للشكل الرسمي لنقابات العمال. فالمنظمات غير الحكومية في مصر لا تملك الحق القانوني في العمل بمعزل عن رقابة الحكومة نظرا لأن القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ يمنح الحكومة سلطة تنظيم عمل تلك المنظمات والتدخل فيه. وقد جاء في تقرير المُمثِّل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ما يأتي:

> ما زال القانون رقم (٨٤) يشكل تهديدا خطيرا للحرية النقابية بمنحه الحكومة سيطرة غير مبررة على إدارة المنظمات غير الحكومة وأعمالها. فالقانون ... ينص على عقوبات جنائية لما يسمى بالأنشطة 'غير المرخص لها' بما في ذلك 'الانخراط في الأنشطة السياسية أو الأنشطة النقابية التي تختص بها الأحزاب السياسية والنقابات [نقابات العمال]' (المادة ١١). كما ينص، علاوة على ذلك، على السجن لمدة تصل إلى ستة شهور لتلقي التبرعات باسم منظمة غير حكومية دون موافقة مسبقة من الوزارة[٣٥].

وقد قامت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٨ باستضافة ورشة عمل شاركت فيها (١٥٠) منظمة غير حكومية من (١٤) محافظة. وأقرّ الاجتماع مشروع قانون يحل محل القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ ويتفق مع المواثيق الدولية ومبادئ حقوق الإنسان؛ لاسيما ما يتعلق بالحرية النقابية[٣٦]. إلا أن الحكومة لم تُبْدِ أي إهتمام بتعديل القانون، بل على العكس من ذلك فقد تعرضت المنظمات غير الحكومية التي سعت إلى تنظيم العمال وتمثيلهم بشكل مستقل كدار الخدمات النقابية والعمالية (CTUWS) إلى مضايقات قانونية كما هو الحال مع العديد من النقابيين المستقلين (أنظر التفاصيل أدناه).

الحق في الإضراب

قامت الحكومة في نيسان/ إبريل عام ١٩٨٧ بمحاكمة سائقي القطارات الذي شاركوا في الإضراب في العام السابق أمام محكمة جنايات أمن الدولة – طوارئ في القاهرة. وقامت المحكمة بتبرئة جميع المتهمين إستنادا إلى كون العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي وقعت عليه مصر يعتبر الحق في الإضراب من حقوق الإنسان[٣٧]. ورغم ذلك فقد تم قمع العديد من الإضرابات التي تمت بعد ذلك بعنف بل وباستخدام القوة المميتة[٣٨] – كما حدث في شركة الحديد والصلب في حلوان عام (١٩٨٩) وشركة مصر للغزل والنسيج في كفر الدوار عام (١٩٩٤).

ورغم أن قانون العمل الموحّد لسنة ٢٠٠٣ ينص صراحة على شرعية الإضرابات فهو لا يحمي حق العمال في الإضراب[٣٩]. فهذا القانون يسمح بالإضراب إذا وافق عليه ثلثا أعضاء مجلس إدارة النقابة العامة المعنية وصادق عليه مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. وهاتان الهيئتان يسيطر عليهما أعضاء الحزب الوطني الديمقراطي الموالي للحكومة.

ويجب على النقابة، وفقا للقانون، بعد الموافقة على الإضراب أن تُبلغ صاحب العمل قبل الاضراب بعشرة أيام. كما يجب عليها أن تعلن مقدما عن مدة الإضراب المخطط لها. فالإضرابات المفتوحة لتحقيق المطالب غير قانونية، كما تحظر الإضرابات التي تجري أثناء سريان الاتفاقيات الجماعية أو إجراءات الوساطة أو التحكيم. وهذه الشروط تضع قيودا صارمة إلى درجة أن العمال لا يملكون الحق الفعلي في الإضراب. وقد أقر السيد مفيد شهاب وزير الشؤون القانونية والبرلمانية قائلا: "إن القانون في مصر يحظر الإضرابات. وذلك يتعارض مع المعاهدات الدولية التي وقعنا عليها. إلا انه لا بد للإضرابات من أنظمة وضمانات كي لا تمس بالمرافق الحيوية للدولة. فهنالك قطاعات لا ينبغي السماح بالإضرابات فيها"[٤٠].

ورغم أن القانون لا يحظر الإضرابات حظرا كاملا من الناحية الفنية، إلا أن الوزير شهاب كان محقا في قوله أن القانون المصري يخرق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (٨٧)

لسنة (١٩٤٨) حول الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم النقابي التي صادقت عليها مصر. ويبدو على أقل تقدير أن كبار المسؤولين الحكوميين لا يفرقون بشكل واضح بين الإضرابات المشروعة والأعمال الإجرامية أو التي تهدد أمن الدولة. وقد أشار الرئيس مبارك في كلمته التي ألقاها في عيد العمال (الأول من أيار/ مايو) عام ٢٠٠٩ إلى معارضته للإضرابات قائلا:

إنني أتوجه بنداء إلى العمال وأرباب الأعمال ليدركوا أبعاد هذه الأوقات الصعبة لنا وللعالم. وأدعوهم إلى قبول ميثاق شرف ينظم العلاقة فيما بينهم ويضمن الوفاء بحقوق وواجبات كلا الجانبين ويتيح تسوية أية مطالب بالحوار البناء وليس بإضرابات واعتصامات تتعارض مع القانون و تعطل العمل والإنتاج وتلحق أفدح الضرر باقتصادنا[٦٢].

وفي أيار/ مايو عام ٢٠٠٩ وافق مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، تحت ضغط شديد من العمال والرأي العام، على إضراب في شركة طنطا للكتان والزيوت (انظر دراسة الحالة أدناه). وكان ذلك ثاني إضراب على الإطلاق يوافق عليه الاتحاد حسبما يتذكره جميع النشطين العماليين والصحفيين الذين تمت مقابلتهم لغايات هذا التقرير. وكان الإضراب السابق عام ١٩٩٣ حين دعمت النقابة العامة لعمال المناجم والمحاجر إضرابا قوميا لعمال المناجم[٦٣]. ورغم البداية الواعدة فإن النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج(GUTW) التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر لم تقم بدورها في دعم العمال.

دراسة حالة: الاتحاد العام لنقابات عمال مصر يدعم على استحياء إضرابا في شركة طنطا للكتان والزيوت (كتان طنطا)

تأسست شركة طنطا للكتان والزيوت (كتان طنطا) عام ١٩٥٤ كشركة من شركات القطاع العام، وهي أكبر مؤسسة مصرية تنتج البياضات والزيوت وغيرها من منتجات الكتان. ويبلغ عدد العاملين فيها في ذروة نشاطها حوالي (٢٥٠٠) عامل. وفي شباط/ فبراير عام ٢٠٠٥ قامت الحكومة ببيع الشركة للمستثمر السعودي السيد عبد الإله الكحكي. ويبلغ عدد العاملين فيها اليوم قرابة (١٠٠٠) عامل[٦٤].

وقام عمال كتان طنطا بالإضراب (دون تصريح من الاتحاد العام لنقابات عمال مصر) في شباط/ فبراير عام ٢٠٠٧ احتجاجا على الإجراءات التي اتخذها صاحب العمل خلاف للقانون بزيادة ساعات العمل دون زيادة الأجور وتخفيض الحوافز بما يقرب من (٥٠) في المائة وفرض رسم على العمال يصل إلى (٣٠) في المائة من تكاليف الرعاية الصحية[٦٥]. وقد استمرت الاحتجاجات نظرا لعدم الاستجابة لمطالبهم. فقد أيد عضوان اثنان (من أصل ١١ عضوا) من أعضاء اللجنة النقابية – وهما هشام عقل ورأفت رمضان – القيام بإضراب ثان في ٢ تموز/ يوليو عام ٢٠٠٨، رغم أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر لم يمنح تصريحا بذلك الإضراب. وفي ١٥ تموز/ يوليو تم فصل السيدين عقل ورمضان وخمسة عمال آخرين لمشاركتهم في الإضراب. ورفضت الشركة تنفيذ أحكام القضاء التي قضت بأن هذا الفصل غير مبرر ولم تجبر الحكومة الشركة على تنفيذ تلك الأحكام رغم أن محكمة الاستئناف قضت في ١٧ أيلول/ سبتمبر عام ٢٠٠٩ بوجوب عودة جميع العمال السبعة المفصولين إلى عملهم.

وقد أفاد العمال بأنهم لم يتلقوا الزيادة السنوية على أجورهم والبالغة (٧) في المائة من أجورهم الأساسية في تموز/ يوليو عام ٢٠٠٨ كما يقتضي القانون المصري. كما انه ورغم أن المؤسسة مؤسسة ربحية فلم يحصل العمال على حصص من الأرباح منذ خصخصتها. كما أفاد العمال أيضاً بأن حوافزهم تحتسب استنادا إلى أجورهم الأساسية التي كانوا يتلقونها في تموز/ يوليو عام ٢٠٠٤ بدلا من المستوى الحالي للأجور، وأن الشركة لم تقم بزيادة بدل الوجبات ليصبح (٩٠) جنيها مصريا كما فعلت الشركات الأخرى في صناعة النسيج منذ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٧[٦٦].

وفي ربيع عام ٢٠٠٩ قرر عمال كتان طنطا استئناف نضالهم ضد المالك السعودي غير المرغوب فيه. وقد وافقت النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج ومجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر هذه المرة على الإضراب لمدة خمسة أيام

تبدأ من ٣١ أيار/ مايو عام ٢٠٠٩ وفقا لقانون العمل الموحّد الذي يقتضي الإعلان عن الإضرابات وتحديد مددها بشكل مسبق[٦٧]. إلا أن إضراب كتان طنطا استمر إلى منتصف تشرين الثاني/ نوفمبر وانتهى دون تسوية لمطالبه الاقتصادية الرئيسية أو إعادة العمال المفصولين إلى عملهم.

ويعتقد السيد كمال عباس المنسق العام لدار الخدمات النقابية والعمالية أن منح النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج تصريحا بتنفيذ الإضراب في كتان طنطا "يعكس وعي الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بأن وجوده مهدد ... فقد بدا الاتحاد يدرك عزلته لا عن القادة العماليين وحسب بل عن المجتمع المصري ككل. وذلك ناجم عن خضوعه التام للحكومة ودفاعه عن مواقفها"[٦٨].

عمال وعاملات شركة مصر للغزل والنسيج يتظاهرون داخل الشركة بالمحلة الكبرى، ٢٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧

وأيا كانت الأسباب التي دعت الاتحاد العام لنقابات عمال مصر إلى دعم مطالب عمال كتان طنطا بتصريحه بتنفيذ إضراب لمدة خمسة أيام، فقد تخلى عنهم في النهاية. ففي ٨ آب/ أغسطس عام ٢٠٠٩ حاول السيد زين العابدين أحمد علي نائب السكرتير العام للاتحاد العام لنقابات عمال مصر أن يقنع عمال كتان طنطا بإنهاء إضرابهم[٦٩]. وقد أكد السيد علي بأن السيد حسين مجاور رئيس الاتحاد أمر السيد سعيد الجوهري رئيس النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج بإنهاء الإضراب بعد مناقشاته مع وزيرة القوى العاملة والهجرة وإدارة الشركة.

ووفقا للسيد علي فقد وافقت الإدارة على زيادة بدل الوجبات ودفع زيادة سنوية على الأجور بنسبة (١٠) في المائة. إلا أن صاحب العمل طلب تحقيقا قضائيا آخر حول ما إذا كان عليه إعادة تعيين العمال الذين تم فصلهم لأدوارهم في قيادة نضال عمال كتان طنطا منذ عام ٢٠٠٧. كما لم يذكر أي شيء عن الأساس الذي يتم احتساب الحوافز وفقا له. وقد أكد السيد هشام عقل، وهو أحد قادة الإضراب الذين تم فصلهم، أن الإدارة لم تقدم أي التزام راسخ بل مجرد وعود كلامية[٧٠]. وقال السيد العقل أن العمال يريدون أن تتفاوض الإدارة معهم بشكل مباشر.

كما أفاد السيد جمال عثمان، وهو قائد آخر من قادة الإضراب المفصولين، قائلا: "لقد حصلت على أمر قضائي يقضي بإعادتي إلى عملي في الشركة إلا أن [الإدارة] تجاهلت هذا الأمر القضائي. ولن نغادر حتى نلتقي بالسيدة عائشة عبد الهادي [وزيرة القوى العاملة والهجرة] ... لقد سئمنا من تجاهلهم لنا"[٧١].

وردا على طلب الكف عن الإضراب قام عمال كتان طنطا بالإعداد لاعتصام أمام وزارة القوى العاملة والهجرة في ٩ آب/ أغسطس عام ٢٠٠٩ ولكنهم اضطروا إلى العدول عن ذلك نتيجة لضغوط من السلطات الأمنية[٧٢]. إلا أنهم لم يظهروا أي اشارات تدل على إلغاء الإضراب، ففي ١٥ آب/ أغسطس، وبعد أن توقفت النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج عن منح العمال بدلات الإضراب، قام العمال بإنشاء صندوق إضراب خاص بهم. وبدأ العمال في الإضراب برفع يافطات تعلن دعمهم للسيد حسين مجاور رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والسيد سعيد الجوهري رئيس النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج. وبحلول شهر آب/ أغسطس قاموا بإنزال تلك اليافطات وداسوا عليها بأقدامهم[٧٣]. وقد رفضوا عرضا تقدم به السيد نظيف رئيس الوزراء يقضي بمنح راتب شهر واحد لقاء إنهاء الإضراب، وواصلوا إصرارهم على معالجة مطالبهم. وفي ١٨ آب/ أغسطس عام ٢٠٠٩ أعلن العمال إضرابا عن الطعام في طنطا بينما قام زملاؤهم بالتظاهر أمام مكتب رئيس الوزراء في القاهرة[٧٤].

ومما يدل على عجز النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج والاتحاد العام لنقابات عمال مصر عن العمل بشكل مستقل عن الحكومة، ذلك التعليق الواهي الذي أدلى به السيد الجوهري لأحد المراسلين الصحفيين والذي تجنب فيه التأييد الصريح لمطالب العمال المشاركين في الإضراب الذي أجازته النقابة والاتحاد ابتداء، إذ قال:

> إننا ننظر حاليا في إمكانية إلغاء العقد المبرم بين شركة النسيج القابضة والمستثمرين أو إعادة شركة طنطا إلى ملكية الدولة. وإذا لم يكن ذلك عمليا وتمت تصفية الشركة فإننا نطالب بدفع تعويض مناسب للعمال ومنحهم جميع مستحقاتهم وحقوقهم. لقد قدم السيد حسين مجاور مذكرة إلى السيد نظيف رئيس الوزراء بخصوص العمال المفصولين والمظالم الأخرى، ونتوقع أن يتدخل رئيس الوزراء سريعا لحل هذه الأزمة[٧٥].

وقد دعا بعض العمال بالفعل إلى إعادة الشركة إلى القطاع العام في بداية الإضراب. إلا أن بعض القادة قالوا بعد ذلك أنهم لا يريدون أن تعود الشركة إلى القطاع العام وإنما أن يديروها بأنفسهم. ولم يكن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر على استعداد للنظر في هذا الخيار كما يتضح من تصريح السيد الجوهري.

الخدمات الضرورية والحق في الإضراب

كما بين الوزير شهاب فإن الإضرابات محظورة في "المنشآت الإستراتيجية أو الحيوية التي يؤدي توقف العمل فيها إلى المساس بالأمن القومي أو الخدمات الأساسية التي تقدمها للمواطنين"[٧٦]. ويملك رئيس الوزراء صلاحية تحديد ما يشكل منشأة إستراتيجية أو حيوية. وتشمل القائمة الحالية المستشفيات والمراكز الطبية والصيدليات والمخابز والأراضي العامة والنقل البحري والجوي والنقل التجاري ومؤسسات الدفاع المدني ومرافق مياه الشرب والكهرباء والغاز والصرف الصحي ومؤسسات الاتصالات والموانئ والمطارات والمؤسسات التعليمية والشرطة والجيش[٧٧]. كما تحظر الإضرابات في جميع المؤسسات الصناعية العسكرية الكثيرة.

ولقد طالبت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية الحكومة مرارا وتكرارا بأن تحرص على أن لا تكون الإضرابات محظورة "إلا على الموظفين الحكوميين الذين يمارسون سلطاتهم باسم الدولة أو في الخدمات الضرورية بالمعنى الضيق لهذا المصطلح (أي الخدمات التي يؤدي توقفها إلى تعريض حياة السكان كلهم أو بعضهم أو سلامتهم الشخصية أو صحتهم إلى الخطر)"[٧٨]. وقد تجاهلت الحكومة المصرية هذه التوصية، فقد أكد السيد نظيف رئيس الوزراء في شهر آذار/ مارس عام ٢٠٠٨ أن القانون يحظر على جميع موظفي الدولة الإضراب أيا كانت وظائفهم[٧٩].

التذرع بأمن الدولة لحرمان العمال من حقوقهم

بالإضافة إلى القيود القانونية المفروضة على الحق في الإضراب فإن الحكومة المصرية تقوض حقوق العمال الأساسية باستخدام قواتها الأمنية في النزاعات الصناعية. فغالبا ما تتدخل مباحث أمن الدولة في

النزاعات العمالية لأن الحكومة ترى في الإضرابات والاعتصامات والمظاهرات خرقا للنظام العام. وقد تدخل ضباط مباحث أمن الدولة مرات عدة في النضالات العمالية في مصنع غزل المحلة الكبير ذي الأهمية السياسية الإستراتيجية منذ عام ٢٠٠٦ دون مبرر أمني مشروع (أنظر أدناه).

وعادة ما تتدخل قوات الأمن حتى في الحالات الأقل أهمية. ففي كانون الثاني/ يناير عام ٢٠٠٨ طالب العمال المضربون في الشركة المصرية للصناعات النسيجية (ترست) في السويس بصرف تعويضهم من الأرباح غير المدفوعة على أسهمهم في الشركة من عام ١٩٩٨ وحتى عام ٢٠٠٦ وزيادة البدلات المختلفة. فقام ضباط مباحث أمن الدولة بالضغط على العمال لإنهاء الإضراب. كما تم الضغط على رئيس اللجنة النقابية القاعدية ليقول للعمال المضربين أنهم سوف يتهمون بتخريب الآلات وأن (٢٠) عاملا منهم ستوجه إليهم تهمة إثارة القلاقل والتحريض على الإضراب[٨٠]، فانتهى الإضراب دون نتيجة.

كما تعرض عمال الموانئ إلى التدخل في أنشطة نقابتهم. ففي أيلول/ سبتمبر عام ٢٠٠٨ نفذ (١٠٠٠) من عمال شركة القناة للموانئ والمشروعات الكبرى اعتصاما لمدة أسبوع للمطالبة بمساواة أجورهم بأجور عمال هيئة قناة السويس. ووفقا للسيد أشرف عباس عضو فرع المرصد النقابي والعمالي المصري في الإسماعيلية وهو برنامج الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية أنشئت مؤخرا لمراقبة الشؤون العمالية، فقد "اختلى ضباط أمن الدولة باثنين من العمال وقدموا لهما عرضا بزيادة التعويض وزيادة بدل الوجبات المصروف للعمال من (٢٦) جنيها مصريا [أي ما يعادل حوالي (٤،٧٣) دولار أمريكي] شهريا إلى (٥٢) جنيها مصريا [أي ما يعادل حوالي (٩،٤٥) دولار أمريكي] ... كما هدد الضباط العاملين باعتقالهما إذا لم يقوما بفض الاعتصام"[٨١].

وأثناء إضراب سائقي القطارات في كانون الثاني/ يناير عام ٢٠٠٩، شاركت السلطات الأمنية في المفاوضات وانضمت إلى ممثلي نقابة العمال الرسمية في الضغط على العمال للقبول بالاتفاقية التي أنهت الإضراب[٨٢]. وقام شرطي بانتزاع الكاميرا من يد صحفية كانت تعمل على تغطية الإضراب لصالح صحيفة البديل اليومية التي كانت تدعم مطالب العمال بينما كانت تجري لقاءا مع أحد العمال. وتمت إعادة الكاميرا بعد تدخل ضابط كبير.

وتشير هذه الأمثلة إلى أن الحكومة قد كفت في السنوات الأخيرة عن استخدام أعنف أشكال القمع التي استخدمت في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي. إلا أن النشطين العماليين ما زالوا يتعرضون للضغط من قبل السلطات الأمنية.

الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية

ينص قانون العمل الموحّد على أن الاتفاقية الجماعية لا تكون صحيحة إلا إذا التزمت بالقانون المتعلق بالنظام العام أو الأخلاقيات العامة[٨٣]. وفي عام ٢٠٠٨ طلبت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية بتعريف "الأخلاقيات العامة"[٨٤] دون أن تتلقى ردا على ذلك. فالقانون يقتضي تسجيل الاتفاقيات الجماعية لدى السلطة الإدارية المختصة التي تستطيع رفض تسجيل أية اتفاقية مع "ذكر الأسباب"[٨٥]. ولا يعدد القانون ماهية الأسباب الصحيحة.

ويسمح القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٧٦ لأية مجموعة تتألف مما لا يقل عن (٥٠) عاملا بتنظيم نقابة محلية جديدة. إلا أن ما يقدر بحوالي (٩٨) في المائة من جميع أماكن العمل في القطاع الخاص، بما في ذلك الاقتصاد غير الرسمي بأسره (بما يصل إلى [١٦] مليون عامل من إجمالي مجموع القوى العاملة الذي يبلغ [٢٦،٨] مليون عامل) تستخدم أقل من (١٥) عاملا[٨٦]. وغالبا ما يتم تمثيل العمال في مؤسسات القطاع العام الكبرى من قبل إحدى النقابات (وإن كان العمال بموجب عقود محددة المدة ممنوعون من عضوية النقابات). كما أن نسبة ضئيلة جداً من العمال في مؤسسات

القطاع الخاص الكبرى منظمين أيضاً نقابياً. إلا أن غالبية العمال يعملون في مؤسسات تعتبر من الناحية القانونية أصغر من أن تشكل لجنة نقابية محلية.

ورغم أن القانون يسمح بتشكيل لجنة نقابية محلية مندمجة تضم عمالا في مؤسسات صغيرة مختلفة، إلا أن ذلك أمر نادر الحدوث نظرا للصعوبات اللوجستية الكبيرة. ونتيجة لذلك فمن المستبعد أن يتمكن أغلبية العمال في القطاع الخاص من الانضمام إلى إحدى النقابات. وترى منظمة العمل الدولية في ارتفاع الحد الأدنى لشرط حجم العضوية انتهاكا لحق التنظيم[٨٧].

ويجب على العمال كي يشكلوا لجنة نقابية جديدة على مستوى المؤسسة أن يقدموا التماسا إلى مجلس إدارة النقابة العامة المعنية التي يمنحها القانون رقم (٣٥) صلاحية قبول الالتماس أو رفضه. ويجب على جميع لجان النقابات العمالية القاعدية الجديدة والقائمة أن تتبع النقابة العامة الفوية في صناعتها. وتملك النقابة العامة السلطة الحصرية لتنظيم العمال وتمثيلهم والمفاوضة باسمهم في الصناعة المعنية. ويجب أن تتبع جميع النقابات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وهو اتحاد النقابات العمالية الوحيد المعترف به قانونا بموجب القانون رقم (٣٥).

ويشكل العمال الحكوميون الكتلة الأكبر من أعضاء الاتحاد العام لنقابات عمال مصر. ولا يسمح بالمفاوضة الجماعية في هذا القطاع، فالحكومة تحدد الأجور وغيرها من أحكام التعيين وشروطه من طرف واحد.

الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والحزب الوطني الديمقراطي

لم يتول قيادة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر منذ عام ١٩٥٧ سوى الموالين للحكومة إلا في حالات نادرة. فجميع أعضاء مجلس إدارة الاتحاد البالغ عددهم (٢٣) عضوا للدورة (٢٠٠٦-٢٠١١) هم أعضاء في الحزب الوطني الديمقراطي. وقد قد كان الرئيس الحالي للاتحاد السيد حسين مجاور رئيس الكتلة البرلمانية للحزب الوطني الديمقراطي ويعمل الآن رئيسا للجنة القوى العاملة في البرلمان. كما يعمل السيد مجاور ممثلا للحكومة المصرية في مجلسي إدارة كل من شركة أسمنت السويس وشركة أسمنت طره. (تملك الحكومية المصرية حصة في كلتا الشركتين في حين تملك شركة الأسمنت الإيطالية (Italcementi) حصة الأغلبية فيهما). وينشأ عن تعدد الأدوار هذا تضارباً واضحاً في المصالح. ويملك ابن السيد مجاور شركة نقالات تمتلك عقدا لنقل منتجات شركة الأسمنت الإيطالية في السويس وحلوان[٨٨]. وهناك ستة من رؤساء النقابات العامة الفوية أعضاء في سكرتارية الشؤون العمالية في الحزب الوطني الديمقراطي. كما أن رئيس النقابة العامة للعاملين بالزراعة السيد محمد عبد الحليم أحمد عبد الحافظ هو أيضاً عضو في لجنة السياسات المؤثرة في الحزب الوطني الديمقراطي[٨٩].

ومن الأمثلة الأخيرة على خضوع الاتحاد العام لنقابات عمال مصر للحكومة ما يتعلق بقضية الحد الأدنى للأجر الشهري. ففي ١٧ شباط/ فبراير عام ٢٠٠٨ قام ما يقرب من (١٠٠٠٠) عامل وأفراد أسرهم في المحلة الكبرى، يلوح الكثيرون منهم بأرغفة من الخبز، بالتظاهر ضد الارتفاع الهائل في الأسعار لاسيما أسعار الأغذية الأساسية الذي بلغ معدلات تتراوح بين (٣٣) في المائة (للحوم) و (١٤٦) في المائة (للدواجن) بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٨[٩٠]. وفي اليوم التالي أوصى المجلس الأعلى للأجور بزيادة الحد الأدنى للأجر الشهري ليصبح (٣٥٠) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي [٦٥] دولارا أمريكيا)[٩١]. وكان الحد الأدنى للأجر الشهري يبلغ (٣٥) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي [٦،٥] دولار أمريكي) عام ١٩٨٤ ولم يخضع للزيادة منذ ذلك الحين. وبإضافة زيادات غلاء المعيشة السنوية، كان من المفترض أن يصل الحد الأدنى للأجر الشهري إلى (١٠٨،٥) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [١٩،٥] دولار أمريكي) في تموز/ يوليو عام ٢٠٠٨[٩٢]. وحتى مع المكافآت والبدلات الإضافية ووجود معيلين اثنين فإن الحد الأدنى للأجر الشهري البالغ (٣٥٠) جنيها مصريا يظل دون خط الفقر الذي حدده البنك الدولي بدولارين أمريكيين يوميا للشخص الواحد للأسرة المصرية العادية المكونة من (٣،٧) فرداً.

وقد واجهت لجنة إضراب غزل المحلة هذا العرض الخاص بعلاوة للفقر بطلب رفع الحد الأدنى للأجر الشهري إلى (١٢٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [٢١٨] دولار أمريكي)[٩٣]. وكان الاتحاد العام لنقابات عمال مصر قد سبق واقترح حد أدنى للأجر قيمته (٦٠٠) جنيه مصري شهريا. وبعد مظاهرة المحلة قام الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بزيادة الأجر المقترح إلى (٨٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل [١٤٥] دولار أمريكي)؛ مستشهدا ببحث أشار إلى أن الأسرة المصرية

تحتاج إلى ما لا يقل عن (١٤٠٥) جنيهاً مصرياً (أي ما يعادل [٢٥٥,٥] دولار أمريكي) شهرياً[٨٤]. إلا أنه بعد أن أوضح الرئيس المصري مبارك أن جدول أعمال الحكومة لا يتضمن رفع الحد الأدنى للأجور نظراً لمعارضة رجال الأعمال، فقد تخلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر عن هذه المسألة كلياً[٨٥].

وقد حل الرئيس مبارك القضية حين أعلن عن زيادة الأجور الأساسية لعمال القطاع العام بنسبة (٣٠) في المائة وذلك في خطابه الذي ألقاه في عيد العمال عام ٢٠٠٨. وقد أدى ذلك إلى زيادة الحد الأدنى للأجر الشهري، بما في ذلك بدل غلاء المعيشة، ليصل إلى حوالي (١٤٤) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي [٢٥,٨] دولار أمريكي) – أي أقل مما كانت تحصل عليه الغالبية العظمى من العاملين في الاقتصاد الرسمي بالفعل. ومما لا شك فيه أن إعلان الرئيس مبارك جاء استجابة للمظاهرات ضد التضخم الهائل ونقص الخبز المدعوم في ربيع عام ٢٠٠٨. ولكنها كانت استجابة غير كافية على الإطلاق تركت الكثير من الأسر العاملة تحت خط الفقر حتى بعد إضافة البدلات والحوافز والمكافآت ونقاسم الأرباح.

وقد تقدم الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بطلب للحصول على عضوية الاتحاد الدولي للنقابات، فعرض الاتحاد الدولي عليه صفة "منظمة مشاركة" في تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٦ (حين عقد الاتحاد مؤتمره التأسيسي)، ورفض الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ذلك العرض في نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٨ مبينا أنه كان يتوقع قبوله كعضو عادي. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨ بلغ الاتحاد العام لنقابات عمال مصر الاتحاد الدولي للنقابات برغبته في قبول صفة منظمة مشاركة، فقرر المجلس العام للاتحاد الدولي أن يطلب من الاتحاد العام لنقابات عمال مصر توضيحا لذلك التغير في موقفه. ولم يصدر أي توضيح حتى شهر كانون الثاني/ يناير عام ٢٠١٠ (ولم تصل إلى المجلس العام أية معطيات جديدة)، ولم تعد هذه المسألة مطروحة على جدول أعماله. فلم يقم الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بتحويل نظام إدارته الداخلي إلى نظام ديمقراطي ولم يستقل عن الحكومة المصرية أو يدعم الإصلاحات في قوانين العمل دعما علنيا بحيث يسمح بالتعددية النقابية[٨٦].

إن الروابط الوثيقة بين الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والحكومة وتدخل قوات الأمن المستمر في شؤون النقابات العمالية ومضايقة القادة ذوي التوجهات المستقلة والإجراءات الانتخابية الزائفة كلها أمور تدل على أن الاتحاد والمنظمات التابعة له لا يعملون كنقابات عمالية اختارها العمال بحرية لتمثيلهم وفقا لاتفاقية منظمة العمل الدولية الأساسية رقم (٨٧) لسنة ١٩٤٨ حول الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم والاتفاقية رقم (٩٨) لسنة ١٩٤٩ حول الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية وغير ذلك من الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها مصر.

التلاعب والقمع

التلاعب في انتخابات نقابات العمال

تضع وزارة القوى العاملة والهجرة القواعد والإجراءات الخاصة بإجراء انتخابات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر التي تجرى على المستوى القومي مرة كل خمس سنوات. وتحدد هذه الترتيبات إلى حد بعيد النتائج مقدما وهي إحدى الآليات التي تستخدمها الحكومة للسيطرة على العمال والنقابات. وبدلا من الديمقراطية الشعبية تجري الانتخابات بالكامل من القمة إلى القاعدة على نحو بيروقراطي صارم وتحت سيطرة تامة. وقد أشارت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى أن ذلك لا يتوافق مع متطلبات الاتفاقية رقم (٨٧) نظرا لأن تدخل الاتحاد العام لنقابات عمال مصر أو الهيئات الحكومية في انتخابات النقابات العمالية القاعدية يحرم العمال من الحق في انتخاب ممثليهم بحرية[٨٧].

كما أن شروط الترشح للمناصب في اللجان النقابية القاعدية بيروقراطية للغاية[٨٨]. فعلى المرشحين، من بين أمور أخرى، أن يقدموا وثيقة من النقابة العامة القومية تشهد بأن المرشح المعني عضو في النقابة منذ سنة. وتوجد جميع مقار النقابات العامة في القاهرة، ومن ثم يكون على المرشحين أن يضيعوا يوم عمل كامل للحصول على تلك الوثيقة. كما أن فترة الترشيح قصيرة جدا بحيث أنه إذا واجههم

الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية

صعوبات في الحصول على الشهادة المذكورة لا يتبقى لديهم على الأغلب ما يكفي من الوقت لتسوية أمورهم. ومنذ عام ١٩٥٧ اعتادت قوات الأمن منع خصوم الحكومة – من الشيوعيين والإخوان المسلمين والمستقلين – من الترشح في انتخابات نقابات العمال.

وأثناء انتخابات عام ٢٠٠٦ أعلن أمين عام الاتحاد العام لنقابات عمال مصر أن شهادات العضوية في النقابات لن تصدر دون موافقة رئيس الاتحاد[١٠٠]. ويخالف هذا التصريح حكم المحكمة الدستورية في آب/ أغسطس عام ٢٠٠٩ القاضي بأنه ليس من الضروري الحصول على شهادة من النقابة للترشح في الانتخابات. وقد طعنت وزارة القوى العاملة والهجرة في هذا الحكم[١٠١]، ولو تم تنفيذه لانتهت قدرة قوات الأمن على السيطرة على مرشحي النقابات.

ومن العقبات الأخرى أمام الديمقراطية في النقابات عدم وجود عملية مناسبة لمراقبة الانتخابات لمنع الاحتيال. ووفقا للسيد خالد علي عمر المحامي العمالي، فإن إجمالي عدد القضاة الذي عينوا عام ٢٠٠٦ لمراقبة الانتخابات في جميع اللجان النقابية القاعدية في جميع أنحاء مصر لم يتجاوز (٣٢) قاضيا – أي بنسبة نقل عن قاض واحد لكل (٥٤) لجنة، مما جعل الإشراف الكافي أمرا مستحيلا[١٠٢]. والقضاة الشجعان هم الموظفون الحكوميون الوحيدون الذين يمارسون قدرا كبيرا من الاستقلالية عن السلطة التنفيذية (في حين أن الكثيرين من القضاة الآخرين خاضعون للسلطة التنفيذية). ومن هنا يرى معظم المصريين القضاة أصلح الناس لضمان انتخابات حرة ونزيهة.

وقد تأسست اللجنة التنسيقية للحقوق والحريات النقابية والعمالية عام ٢٠٠١ لمراقبة انتخابات نقابات العمال القومية التي أجريت ذلك العام. وقد أعد السيدان صابر بركات وخالد علي عمر تقريرا بعنوان *نقابات بلا عمال وعمال بلا نقابات* يستند إلى توثيق الإجراءات الانتخابية غير الديمقراطية[١٠٣]. وفي تلك الانتخابات تم عزل جميع أعضاء اللجان النقابية القاعدية تقريبا ممن عارضوا سن قانون العمل الموحّد الذي كان لا يزال قيد النقاش حينئذ من مناصبهم؛ إما لأنهم ممنوعون إداريا من الترشح أو بسبب التلاعب بالانتخابات.

وقد تم منع ما لا يقل عن (١٢٠٠) مرشح من الترشح لانتخابات اللجان النقابية القاعدية للدورة (٢٠٠٦-٢٠١١)[١٠٤]. وتم التنديد بهذه الانتخابات على نطاق واسع باعتبارها انتخابات زائفة. وقد حكم عليها أحد الصحفيين المستقلين المعنيين بالشؤون العمالية بأنها "غير ديمقراطية وغير شفافة"[١٠٥]. وقد وصفتها دار الخدمات النقابية والعمالية بأنها " بلا شك أسوأ انتخابات في تاريخ نقابات العمال المصرية"[١٠٦].

ومن الأساليب التي يلجأ إليها الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم لضمان فوز من ترضى بهم الحكومة بقيادة النقابات العمالية الانتخاب بالتزكية دون منافس. ويعني الانتخاب بالتزكية على المستوى المحلي عادة استبعاد جميع مرشحي المعارضة إداريا قبل الاقتراع، ومن ثم لا تكون هناك انتخابات حقيقية. أما في حالة الهيئات العليا في النقابة فقد جرت العادة على ألا يجرؤ أحد على منافسة شاغل المنصب. ومن بين (١٨٠٥) لجنة نقابية قاعدية تم انتخاب (٨٠٥) لجنة بالتزكية في الانتخابات النقابية الأخيرة. أما في اللجان القاعدية الأخرى فقد أجريت الانتخابات بعد أن منع معظم المرشحين الذين لم ترض عنهم الحكومة (وعلى رأسهم الإخوان المسلمون) من الترشح. كما أن مجالس إدارات (١٥) من أصل (٢٣) نقابة عامة قومية قد تم اختيارهم بالتزكية. وجميع أعضاء مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر البالغ عددهم (٢٣) عضوا تم انتخابهم بالتزكية[١٠٧]. واللجان التنفيذية للنقابات العامة والاتحاد العام لنقابات عمال مصر تنتخب انتخابا غير مباشر.

قمع المنظمات العمالية المستقلة

تؤدي الإجراءات الانتخابية المبينة أعلاه إلى لجان نقابية "منتخبة" بشكل غير نزيه ولا تمثل دوائرها الانتخابية. ونظرا لانفراد الاتحاد العام لنقابات عمال مصر قانونا

المخالفات التى وقعت فى انتخابات النقابات العمالية للدورة ٢٠٠٦-٢٠١١

- ذكر العمال في المحلة الكبرى أن فرز الأصوات تم في بناية محاطة بقوات الأمن التي أبقت الناس بعيدين عن المبنى مسافة تزيد على (٥٠٠) متراً. ولم يسمح للمرشحين بمراقبة العملية ولا متابعتها.
- حاول السيد محمد حافظ فكري الذي يعمل في مديرية صحة قنا أن يرشح نفسه لعضوية اللجنة النقابية القاعدية فأخبروه أن اسمه ليس موجودا على قائمة أمن الدولة للمرشحين المحتملين. ولكنه سجل اسمه كمرشح رغم ذلك، فقامت وزارة القوى العاملة والهجرة برفع اسمه من القائمة. وحين حاول أن يتقدم مرة ثانية هدده أمن الدولة بالاعتقال والاحتجاز فاضطر إلى الاختباء.
- تم حرمان السيد محمد أبو سمرة عضو اللجنة النقابية القاعدية لهيئة ميناء الإسكندرية وعضو مجلس إدارة النقابة العامة لعمال النقل البحري من الحق في الترشح مرة أخرى نظرا لأن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر كان قد طرده قبل الانتخابات بشهر واحد. وقد حصل على أمر قضائي يسمح له بالترشح فتم نقله إلى موقع آخر ووظيفة أخرى.
- قامت قوات الأمن في ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٦ بالاصطفاف أمام مقر الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ونصبت حواجز معدنية لمنع الناس من الدخول إلى المبنى للتسجيل في سجل المرشحين.
- تعرض السيد ربيع إدريس الموظف في مكتب العلاقات العمالية في وزارة القوى العاملة والهجرة في ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٦ للضرب من قبل محققين من أمن الدولة وتم اصطحابه إلى مكان مجهول لأنه سمح لأحد أعضاء نقابة العمال بشركة مصر للبترول بتسجيل اسمه في سجل المرشحين دون بطاقة هوية.
- كما قامت قوات الأمن في ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر بمحاصرة مبنى مديرية القوى العاملة في شبين الكوم وأغلقت الشوارع للتحقق من أوراق جميع أعضاء النقابة الذين يريدون التسجيل للترشح في الانتخابات. وقامت الشرطة باصطحاب من ظهرت أسماؤهم على قوائم الأمن إلى مكان مجهول. وفي المقابلات التي أجريت بعد ذلك أفاد بعض العمال المعنيين بالقضية أنه تم اعتقال (١٦) شخصا واحتجازهم حتى الساعة الخامسة من مساء ذلك اليوم – أي بعد إقفال مكتب التسجيل. وقد نفذ حكم قضائي بالاعتقال التعسفي إلا أن الأوان كان قد فات لمعظم من تم اعتقالهم للترشح في الانتخابات نظرا لإقفال عملية التسجيل. وكان ثلاثة من المرشحين الذين تم اعتقالهم أعضاء في جماعة الإخوان المسلمين، وقد تم رفع اسم أحدهم من القائمة بشكل تعسفي قبل الانتخابات، أما المرشحان الآخران فقد تم انتخابهما.

المصـــــدر: رســـــالة مـــــن عمـــــال المحلـــــة إلـــــى منظمـــــة العمـــــل الدوليـــــة، ١ حزيـــــران/ يونيـــــو ٢٠٠٨، http://cms.horus.be/files/99931/Newsletter/Binder1.pdf ؛ الاتحاد الدولي للنقابات، الدراسة المسحية السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٧، http://survey07.ituc-csi.org/getcountry.php?IDCountry=EGY&IDLang=EN ؛ مـــاري دويوك، مقابلة، شبين الكوم، ٣ أيار/ مايو ٢٠٠٩.

بتنظيم النقابات العمالية فقد ظهرت عدة منظمات غير حكومية لسد هذه الثغرة. ومن تلك المنظمات غير الحكومية دار الخدمات النقابية والعمالية التي تعرضت مؤخرا إلى الكثير من المضايقة والتدخل من قبل الحكومة المصرية.

وقد أسس السيد/ كمال عباس والمرحوم يوسف درويش (١٩١٠-٢٠٠٦) دار الخدمات النقابية والعمالية في شهر آذار/ مارس عام ١٩٩٠. وقد كان درويش محاميا عماليا عن العشرات من النقابات[١٠٢]. أما عباس فقد قاد اعتصامين في شركة الحديد والصلب بحلوان عام ١٩٨٩ وتم نقله من الشركة لمشاركته في إضراب 'غير قانوني'. وهو يعمل الآن منسقا عاما لدار الخدمات النقابية والعمالية. وتهدف دار الخدمات النقابية والعمالية إلى تعزيز استقلالية العمل النقابي والدفاع عن حق العمال في الإضراب وتنظيم العمال في القطاع الخاص وبناء مهارات العمال التنظيمية وتعزيز مشاركة المرأة في الأنشطة النقابية ومحاربة عمل الأطفال وتطوير الممارسات الديمقراطية في مصر والتواصل مع العمال والنقابات خارج مصر والتعاون معهم. ويقع مقرها في ضاحية حلوان جنوب القاهرة ولها فروع في عدة مراكز صناعية.

وقد حاولت دار الخدمات النقابية والعمالية لسنوات عديدة أن تسجل كمنظمة غير حكومية وفقا للقانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢، إلا أن وزارة التضامن الاجتماعي رفضت طلب تسجيلها لمعارضة الأجهزة الأمنية لذلك. وفي ربيع عام ٢٠٠٧ أمر اثنان من المحافظين بإغلاق مكتبين من المكاتب الإقليمية التابعة لدار الخدمات النقابية والعمالية. وردا على ذلك بعث السيد جاي رايدر أمين عام الاتحاد الدولي للنقابات رسالة إلى الرئيس مبارك يطلب فيها رفع القيود المفروضة على أنشطة دار الخدمات النقابية والعمالية[١٠٣]. ورغم ذلك قامت قوات الأمن بإغلاق المقر الرئيسي للدار في ٢٥ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٧ بدعوى أن الدار مسجلة كشركة أهلية (وهي طريقة شائعة تتحايل بها الوزارة لرفض تسجيل المنظمات غير الحكومية) ولكنها في حقيقة الأمر منظمة غير حكومية[١٠٤].

ووفقا للسيد عادل زكريا محرر مجلة كلام صنايعية الشهرية فإن 'السلطات تضيق الخناق على الدار اليوم لعجزها عن التعامل مع موجة الإضرابات التي هزت البلاد خلال الشهور الستة الماضية. فهم بحاجة إلى كبش فداء ولذا فإنهم يتهموننا بتحريض العمال على الإضراب، ولكن كيف لهم أن يتهمونا بالتحريض على جميع الإضرابات التي قدر عددها بـ (٢٢٠) إضرابا خلال عام ٢٠٠٦؟'[١٠٥].

وبينما أغلقت مكاتب دار الخدمات النقابية والعمالية، فقد تعرض السيدان كمال عباس ومحمد حلمي، وهما المنسق العام والمستشار القانوني، للمضايقة من خلال دعوى قانونية باطلة. فقد اتهما بالقذف بعد نشر مقالة في كلام صنايعية عن الفساد وسوء الإدارة في أحد مراكز الشباب. وقد استهدفت القصة رئيس مجلس إدارة المركز الذي كان كذلك عضوا في الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم. وفي ١١ تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٧ حكم على عباس وحلمي بالسجن لمدة عام واحد. وتم إثبات تهم الفساد في نهاية الأمر وقام محافظ القاهرة بعزل مجلس إدارة مركز الشباب بأكمله. وفي ٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٨ ألغى الحكمان الصادران بحق عباس وحلمي[١٠٦].

وفي ٣٠ آذار/ مارس عام ٢٠٠٨ قضت المحكمة الإدارية (*مجلس الدولة*) بعدم وجود سبب يدعو الحكومة لرفض طلب تسجيل دار الخدمات النقابية والعمالية كمنظمة غير حكومية ولا لإغلاقها. وأكثر ما يلفت الانتباه هو تصريح المحكمة بأن معارضة السلطات الأمنية لا تشكل سببا صحيحا لرفض طلب تسجيل أية منظمة غير حكومية. وقد ماطلت الحكومة في تنفيذ أمر المحكمة لما يقرب من ثلاثة شهور ثم أذعنت له بعد تعرضها لانتقادات دولية[١٠٧]. وأعادت دار الخدمات النقابية والعمالية فتح أبوابها في تموز/ يوليو عام ٢٠٠٨.

وقد حشدت عدة منظمات غير حكومية معنية بالعمال وحقوق الإنسان الدعم لدار الخدمات النقابية والعمالية عندما تعرضت للهجوم من قبل الحكومة المصرية لأنها رأت في ذلك اعتداء على جميع المنظمات غير الحكومية المستقلة.

وقد أخبر أحد الناشطين العماليين باحثا في مركز التضامن أنه يعتقد أن استهداف دار الخدمات النقابية والعمالية بقمع يفوق ما تتعرض له غيرها من المنظمات غير الحكومية المعنية بالعمال يرجع إلى أن علاقاتها الحسنة بالاتحاد الدولي لنقابات العمال والاتحادات الأوروبية لنقابات العمال ومنظمة العمل الدولية قد عرض الحكومة المصرية لإحراج دولي. ورغم تراجع الحكومة عن أشد إجراءاتها فظاعة، فقد استمرت في مضايقة دار الخدمات النقابية والعمالية باللجوء، مثلا، إلى إعاقة حركة السيد كمال عباس أثناء توجهه لحضور اجتماع للاتحاد الدولي لنقابات العمال في بروكسل في تموز/ أيلول عام ٢٠٠٩ ولحضور المؤتمر الوطني لاتحاد العمال الأمريكي- تجمع المؤسسات الصناعية في أيلول/ سبتمبر عام ٢٠٠٩ [١١٣].

قمع النقابيين والقادة العماليين المستقلين

لطالما مارست الحكومة المصرية الترهيب والقمع ضد عمال القطاع العام الذين برزوا كقادة للمطالبة بحقوق العمال. كما امتنعت عن تنفيذ الأحكام القضائية التي أيدت حقوق العمال الذين تمت معاقبتهم ومضايقتهم أو تمّ تسريحهم من الخدمة دون وجه حق من قبل مدراء القطاع العام وأصحاب العمل في القطاع الخاص، كما حدث في حالة كتان طنطا المشار إليها أعلاه. وفيما يلي مزيد من الأمثلة على أعضاء اللجان النقابية والعمال ذوي التوجهات المستقلة ممن تعرضوا لإجراءات قمعية أثناء موجة الاحتجاجات الأخيرة:

- في ١٥ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٧ خطط (١٠٠) عامل من عمال غزل المحلة للتوجه إلى مقر الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في القاهرة للاحتجاج على عدم الأخذ باستقالاتهم التي قدموها من الاتحاد (أنظر دراسة الحالة أدناه). وقامت الشرطة بمصادرة رخصة سائق الحافلة التي استأجروها ثم قاموا بمنع العمال من ركوب القطار المتجه إلى القاهرة [١١٤].
- في ٦ أيار/ مايو عام ٢٠٠٧ أصدرت إدارة غزل المحلة، بالتعاون مع مباحث أمن الدولة، أمرا بنقل السيد محمد العطار، أحد منظمي الاحتجاج المخطط له في ١٥ نيسان/ إبريل، إلى مرفق الشركة في الإسكندرية. وتم إلغاء هذا النقل التأديبي بعد قيام النقابات العمالية في أوروبا والولايات المتحدة وأستراليا بإرسال خطابات تضامن معه [١١٥].
- تم فصل السيد محسن الشاعر عضو اللجنة النقابية في شركة المنصورة - إسبانيا للملابس الجاهزة في طلخا، وخمسة من زملائه، لمشاركتهم في إضراب طويل عام ٢٠٠٧. ثم تمت إعادة تعيينهم، إلا أن الشاعر فصل من جديد في حزيران/ يونيو عام ٢٠٠٨ بعد أن تحدث إلى الصحافة مبينا أن الشركة قد نكثت بالوعود التي قطعتها في العام السابق. (لمزيد من التفاصيل حول هذا النضال أنظر الفصل الثالث). وفي ١٥ حزيران/ يونيو قام (٢٥٠) من زملائه بإظهار تضامنهم معه بالاعتصام أمام بوابة المصنع [١١٦].
- تم فصل السيد أحمد عبد الونيس عضو اللجنة النقابية في شركة الفيوم لصناعة السكر والسيد سعيد شحاته بالشركة العربية بوليفارا للغزل والنسيج في الإسكندرية لقيامهما بتنظيم الإضرابات عام ٢٠٠٧ [١١٧].
- في ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٨ انضم سبعة عمال مفصولين من كتان طنطا إلى عمال من غزل المحلة في اعتصام بمقر الاتحاد العام لنقابات عمال مصر احتجاجا على الإجراءات التأديبية المتخذة ضد العمال في كلا المصنعين [١١٨].
- في ١٥ شباط/ فبراير عام ٢٠٠٩ تم اعتقال سائقي الشاحنات المضربين [١١٩].
- تم نقل العمال الأربعة الذين قادوا الإضراب الناجح الذي استمر لمدة (١١) يوما في شهر آذار/ مارس عام ٢٠٠٩ بشركة إندوراما شبين للغزل والنسيج نقلا تأديبيا إلى مكاتب الشركة في الإسكندرية. وفي ٥ أيار/ مايو أضرب عمال إندوراما شبين دعما لزملائهم (أنظر أدناه) [١٢٠].

الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية

استمرار القمع في غزل المحلة

دعت لجنة إضراب غزل المحلة إلى إضراب قومي في ٦ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٨ (ليتزامن مع انتخابات المجالس المحلية التي تأخرت كثيرا) دعما لمطالبتها بزيادة الحد الأدنى للأجر الشهري ليصبح (١٢٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [٢١٨] دولار أمريكي). وفي ٢ نيسان/ إبريل قامت قوات أمن الدولة باحتلال المصنع لمنع العمال من الإضراب. ورغم أن الإضراب لم يتم فقد تم اعتقال ثلاثة من الناشطين العماليين – وهم كريم البحيري وطارق آمين وكمال الفيومي – بتاريخ ٦ نيسان/ إبريل واحتجزتهم مباحث أمن الدولة لمدة (٥٤) يوما[١٢١]. وادعوا بعد ذلك أنهم تعرضوا للتعذيب وهو أمر شائع بين جميع المعتقلين في مصر على اختلاف أنواعهم[١٢٢].

ورغم قمع الإضراب، فقد انطلقت مظاهرة كان أغلب المشاركين فيها من النساء والأطفال احتجاجا على ارتفاع أسعار الغذاء، وذلك في ٦ نيسان/ إبريل في ميدان وسط المدينة مع خروج الوردية الصباحية من العمل. وقام البلطجية المأجورين من قبل الحكومة بقذف الحشود بوابل من الحجارة لتفريقهم بينما قامت قوات الأمن المركزي التي ترتدي الزي الرسمي بإطلاق عبوات الغاز المسيل للدموع واستعدت لضرب المتظاهرين بالهراوات[١٢٣]. وبعد ذلك الهجوم قام بعض المتظاهرين بإحراق بافطات مرشحي الحزب الوطني الديمقراطي للانتخابات المحلية المقررة في ٨ نيسان/ إبريل. ولم تكن تلك الانتخابات تملك أية شرعية نظرا لاعتقال مئات من الإخوان المسلمين، بما فيهم العديد من المرشحين المحتملين، قبل الاقتراع لقضاء على المعارضة الرئيسية للحكومة[١٢٤].

وقامت قوات الأمن على مدى يومين باعتقال (٣٣١) شخصا وضرب المئات غيرهم وجرح تسعة أشخاص جروحا خطيرة وإرداء الصبي أحمد علي مبارك ذي الخمسة عشر ربيعا قتيلا بعيار ناري أصابه في رأسه بينما كان يقف في شرفة شقته. وفي أعقاب هذا الشغب الأمني، تم إتهام (٤٩) شخصا من سكان المحلة الكبرى بتهمة التآمر للإضرار بالممتلكات وما إلى ذلك من تهم. وفي كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٨ قضت محكمة أمن الدولة – طوارئ (التي لا تخضع أحكامها للاستئناف) بإدانة (٢٢) منهم وحكمت عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين ثلاثة وخمسة سنوات؛ وتمت تبرئة (٢٧) آخرين[١٢٥].

وفي ٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر و١ تشرين الثاني/ نوفمبر وقف المئات من عمال غزل المحلة وقفة احتجاجية خارج المصنع احتجاجا على عدم الوفاء بالوعود المقطوعة منذ إضراب كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٦ وللتعبير عن خشيتهم من الخصخصة المحتملة للشركة. وردا على ذلك قام العمال الموالون للإدارة في ١ تشرين الثاني/ نوفمبر بضرب أمل سعيد، وهي من أنشط النساء في الحركة، والتحرش بها جنسيا ممزقين معطفها وغطاء رأسها وتم تهديد زميلتها وداد دمرداش بالاغتصاب، كما تعرض السيد محمد العطار للضرب[١٢٦].

وبعد أن اتهم الضحايا المدير التنفيذي للشركة بالتحريض على تلك الاعتداءات قامت الإدارة بالانتقام منهم بنقل خمسة من العمال. كما تم إخضاع (١٨٠) عاملا آخر للتحقيق التأديبي[١٢٧]. وتم نقل العطار كريم البحيري وائل حبيب إلى مستودعات الشركة في الإسكندرية أو القاهرة. وتم نقل أمل سعيد ووداد دمرداش من وظيفتيهما الإنتاجيتين في مصنع الملابس الجاهزة إلى مراكز حضانة الشركة لتحصلا على أجر يقل بنسبة (٣٠) في المائة عن الأجر الذي كانتا تحصلان عليه كعاملتي إنتاج. كما أن نقلهما أدى إلى عزلهما عن زملائهما[١٢٨]. وقد حكمت المحكمة في آذار/ مارس عام ٢٠٠٩ ببطلان النقل والتخفيض في الأجور[١٢٩]، ومنذ ذلك الحين تحصل المرأتان على أجريهما كعاملتي إنتاج إلا أنهما بقيتا معزولتين عن زملائهما. وقامت الشركة باستئناف حكم المحكمة، ولم تنظر محكمة الاستئناف في القضية حتى شهر تشرين الأول/ أكتوبر، كما لم تستعد المرأتان وظيفتيهما السابقتين.

تأثير الخصخصة على حقوق العمال

المضي في أجندة الليبرالية الجديدة

رغم توقيع مصر على اتفاقيات برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديلات الهيكلية مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي عام ١٩٩١، فقد سارت الأجندة الاقتصادية لليبرالية الجديدة بخطى متثاقلة لما يزيد عن عقد من الزمان، أما اليوم فإنها تتقدم بسرعة. وحين تولى الدكتور أحمد نظيف منصبه كرئيس للوزراء في تموز/يوليو عام ٢٠٠٤ عهد بحقيبة الاقتصاد إلى حملة الدكتوراه الذين تلقوا تعليمهم في الغرب أو رجال الأعمال المقربين من السيد جمال مبارك نجل الرئيس حسني مبارك[٣٠]. وقد فهم ذلك على نطاق واسع كتصريح عن الخلافة المرجحة للابن في الرئاسة والتزام بتنفيذ السياسات الليبرالية الجديدة بعزيمة متجددة.

وقد قامت 'حكومة رجال الأعمال' كما يطلق عليها، بتسريع عملية بيع مؤسسات القطاع العام التي بدأت في منتصف التسعينيات من القرن الماضي. فتم بيع (١٧) شركة خلال السنة المالية الأولى للحكومة[٣١]. وعرضت الشركات المشهورة ذات التاريخ العريق – كالشرقية للتبغ والمصرية للأسمدة وسلسلة متاجر عمر أفندي وبنك القاهرة وبنك الإسكندرية – في المزاد أو تم الإعداد لخصخصتها. وبلغت عائدات الحكومة من الخصخصة في السنة المالية (٢٠٠٦-٢٠٠٧) (٥،٣٤) مليار دولار أمريكي بزيادة قدرها (٣،١٢) مليار دولار أمريكي عن عائدات عقد كامل من الزمن قبل تولي رئيس الوزراء نظيف لمنصبه[٣٢].

وقد منح القانون رقم (٢٠٣) لعام ١٩٩١، الذي نفذ اتفاقيات برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديلات الهيكلية، التسريح الجماعي بعد خصخصة الشركات. إلا أن الخصخصة كانت تعني في العادة تخفيض عدد الوظائف بشكل أو بآخر. وفي تسعينيات القرن الماضي شجعت الحكومة العمال على التقاعد المبكر فتقاعد عشرات الآلاف منهم. ومن بين الأسباب وراء توقف الحكومة عن تقديم الوظائف الدائمة بشكل منتظم في المؤسسات الصناعية للقطاع العام أن ذلك يجعل تسريح العمال أمرا في غاية الصعوبة. وبدلا من ذلك يحصل معظم المستخدمين الجدد، وفقا لما يسمح به قانون العمل المُوحّد لسنة ٢٠٠٣، على عقود محددة المدة مما يعني أنهم غير مؤهلين لعضوية النقابات ويمكن فصلهم دون سبب عند انتهاء عقودهم. وغالبا ما يحاول مدراء شركات القطاع العام المعروضة للخصخصة جعل شركاتهم أكثر جاذبية بتخفيض القوة العاملة فيها قبل البيع كما حدث في كتان طنطا وشركة مصر للغزل والنسيج (إسكو) وشركة إيدوراما شبين للغزل والنسيج والعديد من الشركات الأخرى.

وقد بينت دراسة مسحية لست عشرة شركة تمت خصخصتها منذ عام ١٩٩٥ أن شركتين منها فقط – وهما الأهرام للمشروبات التي تمت خصخصتها عام ١٩٩٧ وفندق سان ستيفانو الذي تمت خصخصته عام

ورشة للمعادن بمنطقة الجمالية بالقاهرة

١٩٩٨ – قامت بزيادة عدد موظفيهما رغم حصولهما على استثمار رأسمالي كبير جديد[٣٣]. أما الحالة التي تمثل نموذجاً متطرفاً للنمط الأكثر شيوعا فهي حالة شركة أسمنت أسيوط حيث تم تخفيض القوة العاملة فيها بعد خصخصتها عام ١٩٩٠ من (٣٧٧٤) إلى (٨٦٥) عاملا.

دراسة حالة: عمال الشركة المصرية للغزل والنسيج (إسكو) يقاومون خصخصة مكان عملهم

لقد تسبب الخوف من فقدان الوظائف في المؤسسات التي تتم خصخصتها في إضراب استمر أربعة أشهر من شباط/ فبراير إلى أيار/ مايو عام ٢٠٠٥ في الشركة المصرية للغزل والنسيج (إسكو) في قليوب شمال القاهرة[٣٤]. وبحلول عام ٢٠٠٥ تم تخفيض عدد العمال في مصانع النسيج الستة بشركة إسكو من أكثر من (١٠٠٠٠) إلى (٣٥٠٠) عامل من خلال مزيج من الاستبعاد والتقاعد المبكر وإيقاف التعيينات لمدد طويلة بعد إضراب كبير عام ١٩٨٦. وحين علم عمال مصنع قليوب للغزل البالغ عددهم (٤٠٠) عامل بأمر بيعه الوشيك لمستثمر مصري بدأوا حملة لإلغاء خصخصة مكان عملهم. فإذا تمت الخصخصة فإنهم يريدون ضمان وظائفهم، وإذا تعذر ذلك فإنهم يسعون للحصول على حزم مناسبة للتقاعد المبكر.

وقد بدأت خصخصة الشركة المصرية للغزل والنسيج (إسكو) في قليوب بعد تنصيب حكومة السيد نظيف بوقت قصير وكانت جزءا من إستراتيجيتها لخصخصة قطاع الغزل في صناعة النسيج لتحسين نوعية الخيوط المستخدمة فيه. وقد كان العمال يدركون تماما أنهم يواجهون إعادة توجيه للاقتصاد المصري بعد برنامج التصحيح الاقتصادي والهيكلي عام ١٩٩١. وكانوا يعتقدون أنهم والجمهور الواسع، وليس المديرين التابعين للدولة، هم المالكون الحقيقيون للمؤسسة. وقد تساءل السيد جمال شعبان العامل الماهر ذي الأقدمية التي تبلغ (٢٣) عاما قائلا: "بأي حق تم البيع [لهذا المصنع]؟ ... لقد وافق على البيع [محسن عبد الوهاب] الجيلاني [الرئيس التنفيذي للشركة القابضة للقطن والنسيج التي تملك جميع شركات النسيج في القطاع العام]. فهل كانت الشركة ملكه أم ملك الشعب؟".

ورغم أن عمال الشركة المصرية للغزل والنسيج لم يوقفوا عملية الخصخصة إلا أنهم حصلوا على عقود تضمن تنفيذ قانون العمل الموحد ومبلغ (١٠٠٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [١٧٧٠] دولار أمريكي) لكل عامل بدلا من حزمة التقاعد المبكر ودفع الأجور المتأخرة عن ثلاثة أشهر. وقد رسم هذا الإضراب الطريق لعديد من الإضرابات التي تلته في القطاع العام. ورغم أن عمال (إسكو) لم يوقفوا خصخصة شركتهم فقد قاموا بإضراب واعتصام منظمين. ولم يتعرضوا للقمع بعنف وحققوا مكاسب اقتصادية تفوق ما حققه العمال المضربون الآخرون في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي. ونتيجة لذلك وصلت إلى العمال المصريين رسالة مفادها أن العمل الجماعي يمكن أن يحقق مكاسب حقيقية.

المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة

مناخ صعب بالنسبة للنقابات

قامت مصر بإنشاء مناطق اقتصادية خاصة قرب الإسماعيلية وبورسعيد والمدن المحيطة بالقاهرة. كما أوجدت مناطق صناعية مؤهلة في القاهرة وحولها والإسكندرية وقناة السويس ودلتا النيل ومؤخرا في بني سويف في الجنوب[٣٥]. وتهدف هذه المناطق إلى جذب أصحاب المشاريع المحليين والأجانب لزيادة القدرة التصديرية الناتجة عن اتفاقيات التجارة التفضيلية التي أبرمتها مصر منذ بدأ التقدم في البرنامج الليبرالي الجديد. وتشمل هذه الاتفاقيات منطقة التجارة العربية الحرة عام ١٩٩٧ والسوق المشتركة لشرق وجنوب إفريقيا عام ١٩٩٨ واتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي عام ٢٠٠١ واتفاقية أغادير وهي اتفاقية للتجارة الحرة(FTA) بين مصر والأردن والمغرب وتونس عام ٢٠٠٤ واتفاقية التجارة الحرة المصرية التركية عام ٢٠٠٥. وكان الهدف من اتفاقية التجارة والاستثمار بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٩ أن تكون الخطوة الأولى نحو بدء المحادثات بين البلدين لإنشاء اتفاقية للتجارة الحرة شبيهة بالاتفاقيات الحالية مع المغرب والأردن والبحرين.

وكان قد تم إنشاء المناطق الاقتصادية الخاصة بموجب القانون رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٢ [١٣٦]. وبالإضافة إلى الامتيازات في الضرائب والرسوم والضمانات بعدم تدخل الحكومة في تسعير المنتجات أو تأميم المشاريع، فإن قانون المناطق الاقتصادية الخاصة يسمح للشركات بإنهاء عقود موظفيها بسهولة أكبر مما تسمح به أحكام قانون العمل المعمول به وقتها، وبإنشاء نظام تقاعدي ذي منافع أقل. وتوضح هذه الأحكام أسلوب تشجيع الاستثمار الرأسمالي الخاص على حساب الوظائف الأقل أمنا للعمال. وقد شكلت هذه الأحكام نموذج إضفاء الصبغة القانونية على العقود محددة المدة في الاقتصاد كله بمقتضى قانون العمل الموحد لعام ٢٠٠٣.

وفي تموز/ يوليو عام ٢٠٠٧ صدر مرسوم أنشأ جيلا جديدا من المناطق الصناعية[١٣٧]. فأصبح من حق مستثمري القطاع الخاص أن ينشئوا المناطق الصناعية التي تديرها هيئاتهم التنظيمية التي تضم المطورين الرئيسيين للمنطقة ومسؤولين حكوميين، وأن يطوروا تلك المناطق ويروجوا لها ويديروها. وهناك (١٠) من تلك المناطق منها برج العرب قرب الإسكندرية ومدن العاشر من رمضان والسادات و٦ أكتوبر المحيطة بالقاهرة.

إن مستوى التنظيم النقابي في المناطق الاقتصادية الخاصة متدن جدا. ففي عام ٢٠٠٥ بلغ عدد العاملين في (١٢٠٠) مشروع في مدينة العاشر من رمضان (١٠٠٠٠٠) عامل ولم ينشأ فيها سوى (١٤) لجنة نقابية (كانت [١٠] منها موجودة قبل انتقال المشاريع من القاهرة، كما توقفت ثلاث منها عن العمل فيما بعد)[١٣٨]. ومن بين (١٠٠٠) مشروع في مدينة ٦ أكتوبر لا توجد لجان نقابية إلا في ستة منها[١٣٩]. كما لا توجد لجان نقابية سوى في مشروعين اثنين من أصل (٢٠٠) مشروع في مدينة السادات يعمل فيها ما يقرب من (١٧٠٠٠) عامل[١٤٠].

وقد انتقد الاتحاد الدولي للنقابات التصرفات المعادية للنقابات في المناطق الاقتصادية الخاصة عدة مرات. ومن الممارسات الشائعة التي تلجأ إليها الإدارة الضغط على الأعضاء للخروج من النقابة. وقد تلقى الاتحاد الدولي تقارير من عمال في المنطقة الاقتصادية الخاصة (SEZ) في مدينة العاشر من رمضان تفيد بأنهم قد أجبروا على توقيع خطابات استقالة عند بدء عملهم كي يصبح في الإمكان فصلهم إذا ما انضموا إلى نقابة أو انخرطوا في أنشطة لا ترضى عنها الإدارة[١٤١].

وفي المنطقة الاقتصادية الخاصة المسماة 'مدينة المستقبل' قرب الإسماعيلية جرت العادة على أن يطلب من العمال توقيع استقالة غير مؤرخة. وقد أكدت عاملة في مصنع بترا أنها أجبرت على التوقيع على كتاب استقالة عند تعيينها وان الكثيرين من زملائها أجبروا على التوقيع على كتب مماثلة. أما العمال الذين مضى على تعيينهم بضع سنين في شركة دبي للملابس فلم يضطروا إلى التوقيع على خطابات استقالة، إلا أن هذا هو العرف المتبع مع المستخدمين الجدد[١٤٢].

وفي المنطقة الصناعية المؤهلة (QIZ) في المحلة الكبرى قام العمال في شركة أبو السباع للنسيج بالإضراب في تموز/ يوليو عام ٢٠٠٩ مطالبين بدفع الأجور المتأخرة ومحتجين على الإغلاق "المؤقت" للمصنع لمدة (٤٩) يوما. وأفاد أحد العمال المضربين الذي يبلغ من العمر (٢٤) سنة ويدعى علاء جميل لصحيفة المصري اليوم اليومية بأنه يعمل منذ (١٠) سنوات دون عقد بأجر يومي مقداره (١١) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي دولارين أمريكيين). كما شكا من أنه أجبر على التوقيع على خطاب استقالة غير مؤرخ قبل تعيينه. وعلق السيد حمدي حسين مدير مركز آفاق إشتراكية، وهو منظمة غير حكومية معنية بحقوق العمال، على ذلك قائلا: "هذه الممارسة متفشية في شركات القطاع الخاص"[١٤٣].

كما زعم الاتحاد الدولي للنقابات وجود عدة حالات من التمييز المعادي للنقابات بما في ذلك فصل النقابيين أو التهديد بفصلهم من مشاريع مختلفة[١٤٤]. وفي عام ٢٠٠٨ أشارت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات إلى أن الحكومة المصرية لم تجب بعد عن تحقيقاتها في هذه المسألة[١٤٥].

وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤ أبرمت مصر اتفاقية تجارية مع إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية تنشئ منطقة صناعية مؤهلة. وتتمتع السلع المصنعة في المنطقة الصناعية المؤهلة بحصة وإعفاء من الرسوم في الأسواق الأمريكية إذا كان ما نسبته (٣٥) في المائة من قيمتها

التقديرية مضافة في المنطقة الصناعية المؤهلة و(١١،٧) في المائة من هذه القيمة المضافة تتكون من مدخلات إسرائيلية (تم تخفيضها إلى [١٠،٥] في المائة في شهر تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٧). وردا على المعارضة القومية لهذه الاتفاقية ادعت الحكومة أنها ضرورية للحفاظ على ما يصل إلى (١٥٠٠٠٠) وظيفة في قطاع النسيج كانت ستفقد في نهاية عام ٢٠٠٤ بانتهاء اتفاقية الألياف المتعددة وهي اتفاقية متعددة الأطراف حددت حصصا سخية لدخول المنسوجات المصرية إلى الأسواق الأمريكية دون رسوم[١٤٦].

دراسة حالة: تقويض حقوق العمال في المنطقة الاقتصادية الخاصة في المحلة الكبرى

تم الانتقاص من حقوق العمال في شركة ساموللي لصناعة النسيج وهي شركة قديمة من شركات القطاع الخاص في المحلة الكبرى، بعد توسعها بحيث أصبحت تستخدم (٣٥٠٠) عامل وأصبحت جزءا من منطقة اقتصادية خاصة. وتوضح هذه الحالة تعاون مؤسسات الدولة والاتحاد العام لنقابات عمال مصر لتقويض حقوق العمال في التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية ولإعاقة الإجراءات النقابية الفعالة لكيلا تنفر الاستثمارات الخاصة[١٤٧].

وفي نهاية عام ٢٠٠٢ وبعد إقرار قانون المناطق الاقتصادية الخاصة، وقع عدد كاف من العمال على عريضة لتشكيل نقابة لهم. وفي خطوة غير عادية سارعت النقابة العامة للعاملين بالغزل والنسيج إلى قبول العريضة وتم إنشاء لجنة نقابية قاعدية.

وفي تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٣ تم فصل أحد العمال لرفضه العمل على آلتين بأجر لا يزيد عن الأجر المدفوع عن الآلة الواحدة سوى بمقدار الثلث. وعلى إثر هذا الاستغلال قامت اللجنة النقابية بإعلان إضراب استمر لمدة يومين. ورغم أن صاحب العمل لم يخرق القانون المصري بشكل مباشر إلا أن النقابات والعمال اعتادوا أن ينظروا إلى محاولات أصحاب العمل للإسراع في وتيرة العمل باعتباره ضربا من الاستغلال. وقد قاوموا ذلك مقاومة شرسة في صناعة النسيج وغيرها من الصناعات في الأرمنة والبلدان والثقافات المختلفة (وهو ما يسميه عمال النسيج الأمريكيون "زيادة العبء")[١٤٨].

وقد ادعت النقابة العامة للعاملين بالغزل والنسيج أن اللجنة النقابية القاعدية بموافقتها على إضراب تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٣ قد انتهكت ميثاق الشرف والأخلاقيات وشروط قانون العمل الموحَّد للإضراب القانوني. وذلك صحيح من الناحية الفنية؛ فالإضراب لم يفي بالشروط القانونية. ونتيجة لذلك قام الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بحل اللجنة النقابية القاعدية قبل نهاية العام[١٤٩]. وقد تعلم العمال الآخرون في المحلة الكبرى الدرس: إذ لا توجد اليوم أية لجان نقابية في أي من شركات النسيج التابعة للقطاع الخاص هناك[١٥٠].

كارثة في إحدى المناطق الصناعية المؤهلة: حالة شركة إندوراما شبين للغزل والنسيج

لقد ظهرت الآثار السلبية للخصخصة على حقوق العمال بشكل حاد في شركة مصر

أعمال الحياكة في مصنع يقوم بتصنيع وتصدير البذل الرجالي بمدينة العاشر من رمضان، ٢٢ شباط/ فبراير، ٢٠٠٦، ويقع هذا المصنع في منطقة مؤهلة صناعياً (الكويز).

للغزل والنسيج في شبين الكوم (غزل شبين) وهي شركة تمت خصخصتها مؤخرا وتقع في منطقة صناعية مؤهلة[١٥٠]. وقد أنشئت غزل شبين كشركة من شركات القطاع العام سنة ١٩٥٩ وبلغ عدد العاملين فيها في ذروة نشاطها (١١٠٠٠) عامل في سبعينيات القرن الماضي. ومنذ ذلك الحين أخذ عدد العاملين فيها بالتناقص باستمرار. وبعد قرار الحكومة بخصخصة الشركة خفضت برامج التقاعد المبكر القوى العاملة فيها، ووفقا للإدارة فقد حصل (١٦٤٢) عاملا على حزم التقاعد المبكر براتب تقاعدي حكومي.

وفي ١ تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٦ وافقت وزارة الاستثمار المصرية وشركة النسيج القابضة على بيع ما نسبته (٧٠) في المائة من أصول الشركة لمجموعة إندوراما وهي مجموعة متعددة الجنسيات مقرها في إندونيسيا ولها عدة مشاريع أخرى في مصر. وتختص إندوراما في الخيوط المغزولة وألياف النسيج الصناعي، ويتم تصدير منتجاتها إلى أكثر من (٩٠) بلدا من خلال ماركات مثل إسبريت (Esprit) ونايك (Nikc) وام آند إس (M&S) و. سانت أوليفر (S. Oliver) وليروس (Lerros) وجوكي (Jokey) وجاب (The Gap) وسبيريتكس (Spiritex) وأديداس (Adidas).

ويعمل لدى شركة إندوراما شبين للغزل والنسيج، كما أصبحت تعرف اليوم، (٤٢٠٠) عامل. وحين اشترت إندوراما حصة الأغلبية في الشركة وعدت بألا يفقد أي من العمال الباقين وظائفهم نتيجة للخصخصة[١٥٢]. إلا أن الإدارة الجديدة ضغطت على (٢٤٩) عاملا لقبول حزم التقاعد المبكر التي تقل عما سبق أن عرضته عليهم الحكومة قبل بيع الشركة[١٥٣]. ويعمل في الشركة اليوم (٣٤٠٠) عامل بعقود دائمة و(٨٠٠) بعقود مؤقتة (محددة المدة) لمدد تتراوح من يوم واحد (ويعمل ضمن هذه الفئة ما يقرب من [١٠٠] عامل وهم لا يتمتعون لذلك بأي أمن وظيفي) إلى ستة أشهر.

وقد شرح أحد العمال "المؤقتين" شروط تعيينه قائلا: "إذا مرضت فليس لدي تأمين صحي لتغطية النفقات. وكيف يمكنني بأجر شهري مقداره (٣٥٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [٦٢،٥٠] دولار أمريكي) أن أدفع تكاليف الرعاية الصحية؟ كيف يمكنني أن أعيش وأدفع ثمن الدواء؟ لقد مضى على عملي في المصنع سنتان ولكن هذا حل مؤقت، وسوف أترك العمل فور العثور على فرصة أفضل. فالعمال الدائمون يتمتعون بحقوق لا نتمتع نحن بها كالمكافآت والحوافز. أما أنا فلا أملك سوى راتبي [الأساسي] لأعيش عليه، مع أنني نؤدي العمل نفسه، وننتج بنفس القدر. لقد أوجدت الإدارة الجديدة هذا النظام المتفاوت"[١٥٤].

ولم يعارض عمال غزل شبين شراء إندوراما للشركة. ولكنهم لم يحصلوا على مكافآت الإنتاج قبل الإعلان عن بيع الشركة. ونظرا لعدم ثقتهم بأن إندوراما ستتولى التزامات شركة القطاع الحكومي، فقد نفذوا إضرابا لمدة أسبوع في مطلع شباط/ فبراير عام ٢٠٠٧ ليضمنوا دفع مكافآتهم المتأخرة. كما طالبوا بحصة في الأرباح تعادل أجر (٤٥) يوما لجميع العمال الصناعيين في القطاع الحكومي (وهو ما ناله عمال غزل المحلة في إضرابهم في كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٦) تدفع قبل استيلاء إندوراما على مؤسستهم في ١٥ شباط/ فبراير عام ٢٠٠٧[١٥٥]. وقد حصل العمال على مطالبهم غير أنهم لم يتسلموا الوثائق التي تؤكد أنهم سيمتلكون ما نسبته (١٢) في المائة من الشركة حسب ما ينص عليه عقد البيع؛ على الفور.

وكانت غزل شبين قبل بيعها تحقق خسائر. وتدعي الإدارة الجديدة أنها استثمرت (٦٨) مليون جنيه مصري (أي ما يعادل [١٢،٠١] مليون دولار أمريكي). وتم إغلاق مصنع من المصانع الستة السابقة. وفي عام ٢٠٠٨ تم إنشاء مصنع جديد. إلا أن الحافلات التي تنقل العمال من العمل وإليه لم تكن ضمن حزمة الاستثمار الجديدة، كما لم تتخذ الإدارة الإجراءات اللازمة لجعل المصنع يحقق المعايير القائمة الخاصة بالسلامة الصناعية.

ويلزم عقد الشراء إندوراما بالمحافظة على شروط التعيين والأجور وحوافز الإنتاج التي كان العمال يتمتعون بها قبل الخصخصة[١٥٦]. إلا أن الشركة أرسلت خطاباً في شباط / فبراير عام ٢٠٠٩

إضراب عمال متاجر عمر أفندي

بدأ عمال متاجر عمر أفندي، أكبر سلسلة متاجر في مصر، إضرابا لمدة ثلاثة أيام في شهر نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٩ ثم في ٥ أيار/ مايو عام ٢٠٠٩. وكانت شركة بيع الملابس السعودية أنوال المتحدة للتجارة قد اشترت في عام ٢٠٠٧ حصة تبلغ (٩٠) في المائة من الشركة التي كانت سابقاً مملوكة للقطاع العام. وقد ادعى المضربون أن المالكين الجدد قد خرقوا التزاما تعاقديا وهو ان القوة العاملة لن تخفض بما يزيد عن (٦٠٠) عامل وأن الموظفين الجدد قد عينوا بأجور أعلى من أجور الموظفين القدامى الأكثر تأهيلا والذين يؤدون العمل نفسه.

المصدر: سارة كار، أخبار مصر اليومية، ٢ نيسان/ابريل و٧ أيار/ مايو ٢٠٠٩.

تعلن فيه أنه نظرا للأزمة الاقتصادية العالمية فإنها لن تدفع للعمال مكافأتهم السنوية التي تعادل أجر (٢٢٨) يوما[١٥٧] وقد تسبب ذلك في اعتصام استمر لمدة (١١) يوما اعتبارا من ٥ آذار/ مارس. كما شعر العمال المصريون بالغضب لتلقي الموظفين الإداريين الأجانب في الشركة أجورهم بالدولار وتوفير السكن المجاني لهم وعملهم في مكاتب مكيفة وإيصالهم إلى العمل بالسيارات، في حين كانت الحافلات التي تنقل العمال المصريين والتي يبلغ عددها (٣٦) حافلة في حالة سيئة.

وقد بدأت اللجنة النقابية في الشركة الإضراب بدعم من النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر. وقد دعت وزيرة القوى العاملة والهجرة بنفسها إندوراما إلى أن تدفع للعمال المكافآت المستحقة لهم تعاقديا[١٥٨]. ورغم هذا الدعم الرسمي فلم يعتبر توقف العمل قانونيا ولم تستخدم النقابة مصطلح "الإضراب". وبعد مفاوضات شاركت فيها النقابة والإدارة والوزارة، حصل العمال على مكافآتهم.

إلا أن أربعة من قادة الإضراب نقلوا في أيار/ مايو نقلا تأديبيا إلى مخزن إندوراما في الإسكندرية. وأكد المدير الإداري لإندوراما السيد عماد عبد الخالق أن النقل كان إجراء تأديبيا قائلا: "لقد أخبرنا المدير في الإسكندرية بحاجته إلى موظفين فأرسلنا هؤلاء الأربعة. ولما أرسلناهم هم تحديدا؟ لأنهم مخطئون ومثيرو مشاكل". وحين سئل السيد عبد الخالق عما إذا كان العمال يملكون الحق في الإضراب أجاب قائلا:

طبعا لا. فلا يمكنهم الإضراب هكذا دون مبرر. فهنالك قنوات إدارية لحل المشاكل. ولا يمكنك أن تعطل مصنعا يضم (٣٠٠٠) عامل من أجل أربعة أشخاص معروفون بإثارتهم للمشاكل ويقلبون كل شيء رأسا على عقب بالمشاكل التي يثيرونها[١٥٩].

إدارة إندوراما تحمل عمالها مسؤولية الخسائر المالية

تعليقات عماد عبد الخالق مدير إندوراما:

'كانت [شبين الكوم] في الماضي مشهورة في جميع أنحاء العالم، وكان لا بد لمن يشتريها وهي تحقق الخسائر أن يحولها إلى شركة مربحة بفضل هذه الشهرة، لماذا؟ بسبب الجودة. فلديها أفضل الخيوط في العالم. ومنذ حصولنا عليها أصبحت هي الأسوأ؟ لماذا؟ لأن العمال لا يريدون العمل ...

'لم لا يعملون كما كانوا يعملون حين كانت الحكومة تملك المصنع؟ لأن الحكومة تحمل سوطا – فإذا فعل العامل أي شيء كانت الشرطة تستدعى لتأخذه.

'ويعاني القطاع الخاص حاليا من الفوضى. لقد أرسلنا الخيوط إلى إسبانيا وتمت إعادتها نظرا لرداءة نوعيتها. ومن الذي قام بصنع هذه الخيوط التي تباع بربع الثمن الذي ينبغي أن تباع به؟ أليسوا هم العمال؟ وإذا كانت النوعية رديئة فلم لا يفعل العمال شيئا حيال ذلك؟

'مازال العمال يعتقدون منذ خصخصة الشركة أنهم يعملون لدى القطاع الحكومي: وليس على ألسنتهم سوى كلمة 'هات'. لقد ضاعفنا الأجور ورفعنا بدل الوجبات إلى ثلاثة أمثاله.

'لما يزالون غير راضين؟ بسبب ثقافتهم. فالحرية دون ثقافة تؤدي إلى البلطجة'.

المصدر: سارة كارء 'نقل عمال إندوراما لتلقينهم درسا' وفقا للمدير' . أخبار مصر اليومية، ٧ أيار/ مايو ٢٠٠٩.

وعند تفسير سبب استمرار إندوراما في تحقيق الخسائر انطلق السيد عبد الخالق في خطبة لاذعة متهما عمال الشركة بالجشع والكسل و'البلطجة" (أنظر المربع أدناه). وقد ناقضت تعليقاته المبالغ فيها ادعاءات الشركة على موقعها الإلكتروني بأن المصنع 'يملك بنية تحتية ممتازة وثقافة عمل جيدة ومعايير جودة مقبولة دوليا'[١٦١]. وقد تذهب مواقف الإدارة المحلية بعيدا في تفسير سبب تعرض إندوراما شبين لإضرابين كبيرين و(١٠٠) توقف قصير عن العمل وغيرها من الاحتجاجات منذ خصخصتها. كما أن تعليقاته كشفت عن إزدرائه للعمال المصريين وسياسات إندوراما العمالية الرجعية.

وقد أبلغت اللجنة النقابية بالشركة أحد الباحثين في مركز التضامن أن التدهور في العلاقات العمالية وظروف العمل في إندوراما شبين كان أحد العوامل التي دعت ما يقرب من (١٠٠) من العمال الدائمين إلى الاستقالة من وظائفهم في حزيران/ يونيو عام ٢٠٠٩. كما كان أولئك العمال يشعرون بالقلق حيال التشريع المقترح الذي سيؤدي إلى تخفيض المعاشات الشهرية للمتقاعدين. ولذا فقد قبلوا راتب التقاعد المبكر بموجب الأنظمة الحالية. إلا أن بعض الذين "تقاعدوا" ما زالوا يعملون لدى إندوراما شبين كعمال مياومة.

العاملون بمحلات عمر أفندي يتظاهرون أمام الفرع الرئيسي بالقاهرة، ٥ أيار/ مايو ٢٠٠٩.

المناطق الصناعية المؤهلة، مهما كانت النتائج

تتراوح ظروف العمل في المناطق الصناعية المؤهلة من بين الأسوأ في مصر، ممثلة بإندوراما شبين، إلى الأفضل. فشركة السويس للملابس في المنطقة الصناعية المؤهلة في مدينة العاشر من رمضان تقدم أجور وظروف عمل أفضل من المتوسط في مشاريع القطاعين الخاص والعام[١٦١]. فنموذج عملها يستخدم مزيجا من أساليب الإدارة، وتعيين العمال غير المدربين (لاسيما الفتيات) وتدريبهم للعمل وفق معايير الشركة، وأساليب الإنتاج المتقدمة تقنيا والدعم الحكومي والصلات السياسية عالية المستوى التي توفر الحماية عند الضرورة. كل هذه العوامل سمحت لشركة السويس للملابس بالحصول على حصة كبيرة من السوق – تبلغ (١٤) في المائة من جميع صادرات مصر من الملابس. ومن عملائها جي سي بيني (JC Penney) وميسيز (Macy's) وجاب (The Gap) وبنانا ريبليك (Banana Republic) وهيوغو بوس (Hugo Boss) وماش للملابس (M*A*S*H Clothing) وأولد نيفي (Old Navy).

وليس في شركة السويس للملابس نقابة ولا ترغب الإدارة في وجودها. فهي تعتقد أن اهتمامها الأبوي برفاهية العمال يكفي لضمان حقوقهم[١٦٢].

إلا أن العمال لا يمكنهم الاعتماد حتى على الإدارة ذات أطيب النوايا لحماية حقوقهم. ولا بديل عن الحق في التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية مع أصحاب العمل. ولم تسع النقابة العامة لعمال الغزل و النسيج إلى تنظيم عمال شركة السويس للملابس على الإطلاق.

ومظالم العاملين في الشركات الصغيرة في نفس المنطقة الصناعية المؤهلة كشركة السويس للملابس شبيهة بمظالم العمال في غيرها من مؤسسات القطاع الخاص. فعمال شركة كزرين للملابس، على سبيل المثال، يشكون من نقص معدات الصحة والسلامة وعدم وجود مراوح في غرفة الغزل للحد من الغبار. كما أفادوا بأنهم غالبا ما يجبرون على العمل الإضافي[١٦٣].

وخلص مسؤولون في السفارة الأمريكية في القاهرة قاموا بزيارة للمصانع في المناطق الصناعية المؤهلة أواخر عام ٢٠٠٨ إلى أن قوانين العمل الوطنية المصرية لا تشكل معايير يتقيد بها أصحاب المصانع. فإذا كانوا ينتجون لمؤسسات ذات وعي اجتماعي تفرض معاملة العمال معاملة جيدة مثل ليفي شراوس وشركاه فإنهم يحافظون على مستوى جيد من العلاقات العمالية. وإلا فإنهم يفعلون ما يحلو لهم[١٦٤]. وهذا النمط شائع في القطاع الخاص. ووفقا لوزارة الخارجية الأمريكية فباستثناء الشركات الكبرى في القطاع الخاص، لا تلتزم الشركات عموما بالمعايير التي تفرضها الحكومة[١٦٥].

الخلاصة

لقد كانت نسبة كبيرة جدا من الإضرابات والاحتجاجات التي جرت منذ عام ٢٠٠٤ ناتجة عن الخوف من أن تؤدي خصخصة شركات القطاع العام إلى إقالات جماعية أو فقدان للمنافع الاجتماعية التي يحصل عليها العمال بصفتهم موظفون في القطاع العام، ورغم أن القانون يفرض على أصحاب العمل في القطاع الخاص أن يوفروا نفس المنافع الاجتماعية والتأمين الصحي مثل شركات القطاع العام ، لا تفعل ذلك سوى أفضل الشركات إدارة. أما الشركات الأخرى فتتهرب من القانون برشوة المفتشين والإنتاج للسوق المحلية الذي يتطلب معايير تفتيش وتوثيق أقل مما تتطلبه سوق التصدير[١٦٥].

وتبين الشركات التي تمت خصخصتها حديثا والشركات في المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة التي تمت دراستها في هذا الفصل أن لدى المدافعين عن العمال وحقوق الإنسان مخاوف مبررة وجدية حول حقوق العمال في التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية في القطاع الخاص المصري الناشئ. ومما يزيد من حدة المخاوف أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ليس معدا لتنظيم عمال القطاع الخاص. فقد أنشئ حين كانت جميع المؤسسات التي تستخدم أكثر من (٢٠٠) عامل تابعة للقطاع العام. والغالبية العظمى من أعضائه من موظفي القطاع العام والموظفين الحكوميين ولم يسبق للاتحاد أن كرس أية موارد تذكر لتنظيم عمال القطاع الخاص أو قام بوضع ذلك على قائمة أولوياته.

فالاتحاد العام لنقابات عمال مصر بتشكيله الحالي غير مجهز مؤسسيا للقيام بمثل هذا الجهد. وقد دلت موافقة القيادة على برنامج الإصلاح الاقتصادي والتعديلات الهيكلية عام ١٩٩١ وقانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣ على أنها لم تعد تريد أو تستطيع معارضة السياسات الاقتصادية التي أصبحت حكومة مصر اليوم ملتزمة بها التزاما كاملا. ولو كان الاتحاد العام لنقابات عمال مصر مستقلا بحق عن الحكومة ومتبعا للنهج الديمقراطي لأصبح باستطاعته التطلع إلى القيام بدور في تنظيم العمال في القطاع الخاص والدفاع عن حقوقهم. ولا يمكن أن يتم ذلك إلا إذا قامت الحكومة المصرية بإصلاح قوانين العمل واحترمت معايير العمل الأساسية[١٦٦] واتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صادقت عليها والتي تتعلق بحقوق العمال في إنشاء منظماتهم واختيار قادتهم.

الحواشي السفلية

١. من بين المصادر الكثيرة التي تؤيد هذه الادعاءات، انظر مي قاسم، *السياسة المصرية: ديناميات الحكم السلطوي* (بولدر وشركاه: لين رينر، ٢٠٠٤) ونيكولا بيرات، *الديمقراطية والسلطوية في العالم العربي* (بولدر وشركاه: لين رينر للنشر، ٢٠٠٧) ومقالات عن مصر في تقرير *الشرق الأوسط على الإنترنت*، http://www.merip.org/. وأنظر كذلك "التقرير المشترك لتحالف منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية المصرية حول المراجعة العالمية الدورية لمصر [أي تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان شبه الحكومي]، "أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩. وقد أقرت هذا التقرير (١٦) منظمة مصرية غير حكومية معنية بحقوق الإنسان تشكل منتدى منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية المستقلة. وقد وجدت أنه نظرا لحالة الطوارئ المعمول بها منذ عام ١٩٨١ فقد "تراجع حكم القانون والمؤسسات القانونية للدولة، وانتهت الضمانات الدستورية للحقوق والحريات العامة، وتحطمت ثقة المواطنين في الدولة وفي قيمتهم الشخصية". وبالإضافة إلى ذلك "[التراجع] المستمر في حقوق الإنسان .. هو نتيجة لعدم استعداد الحكومة للتخلي عن بعض السياسات واحترام حقوق الإنسان ... ورغم بعض الإنجازات ... ما تزال الانتهاكات المنظمة لحقوق الإنسان ومناخ الإفلات من العقاب مستمراً".

٢. مؤخرا، الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، "الهجمة على القضاة المؤيدين للإصلاح!" ٢٨ نيسان/ إبريل ٢٠٠٦، http://www.fidh.org/Crackdown-on-pro-refprm-judges.

٣. مارى دوبوك، مقابلة، القاهرة، ١٣ آذار/ مارس ٢٠٠٩.

٤. بيت الحرية،"تهديد الحرية النقابية – مصر" ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، قائمة مصادر المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR Refworld، http://www.unhcr.org/refworld/docid/492a751728.html..

٥. على سبيل المثال، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، "مصر: الشرطة تعتدي على المتظاهرين والصحفيين"، ١١ أيار/ مايو ٢٠٠٦، http://www.unhcr.org/en/news/2006/05/11/Egypt-police-assault-demonstrators-journalists

٦. الاتحاد الدولي لنقابات العمال، *الدراسة السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٨*، http://www.survey08.ituc-s.csi.org/survey.php?IDContinent=1&IDCountry=EGY&Lang=EN

٧. جمعية الإخوان المسلمين، أنشئت عام ١٩٢٨، وهي أكبر الحركات الإسلامية في مصر والعالم العربي السني. وهي جمعية غير مشروعة ويترشح أعضاؤها بصفتهم مستقلين. ويشكل الإخوان المسلمون أكبر حركات المعارضة للحكومة وأفضلها تنظيما.

٨. لحالة جديدة تخص الصحفيين، أنظر صفاء عبدون، "إبطال أحكام بالسجن وتأييد غرامات مقدارها (٢٠٠٠٠) جنيه مصري في قضية "المحررين الأربعة"، *أخبار مصر اليومية*، ١ شباط/ فبراير ٢٠٠٩. قضية أيمن نور الرئيس السابق لحزب الغد الليبرالي، الذي أنشئ عام ٢٠٠٤، ونال الكثير من الاهتمام من قبل إدارة جورج دبليو بوش والأطراف الدولية الأخرى. وفي كانون الثاني/ يناير تمّ تجريد نور من حصانته البرلمانية واعتقاله. وفي كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٥ أدين بالتهمة المستبعدة وهي تزوير التوقيعات بما فيها توقيعا زوجته وحماه في عريضة إنشاء حزبه في العام السابق وحكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات. وفي شباط/ فبراير عام ٢٠٠٩ تم الإفراج عنه لأسباب صحية.

٩. هكذا كان الحال في محاكمة (٤٠) من الإخوان المسلمين. فقد تمت تبرئة (١٧) منهم من تهم غسيل الأموال وغيرها من التهم من قبل محكمة مدنية. وأعيد اعتقالهم قبل مغادرة مبنى المحكمة وأعيدت محاكمتهم أمام محكمة عسكرية أدانت (٢٥) منهم في نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٨. أنظر منظمة مراقبة حقوق الإنسان، "مصر: محكمة عسكرية تدين قادة المعارضة: الحكم يعبر عن ازدراء الحكومة للحقوق الديمقراطية"، ١٥ نيسان/ إبريل ٢٠٠٨، www.hrw.org/en/news/2008/04/15/egypt-military-court-convicts-opposition-leaders.

١٠. إن التهديد بإغلاق المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بعدى مخالفتها للقانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ من الأمثلة الحديثة على ذلك. أنظر "الشبكة الأوروبية المتوسطية لمراقبة حقوق الإنسان: بيان صحفي مشترك: مصر: تجدد المضايقات لمنظمات حقوق الإنسان"، ٣٠ نيسان/ إبريل ٢٠٠٩، http://www.fidh.org/The-Observatory-EMHRN-Joint-Press

١١. مارشا بريشتاين بوسوسني، *العمل والدولة في مصر*: العمال والنقابات وإعادة الهيكلة الاقتصادية، ١٩٥٣-١٩٩٦ (نيويورك: مطبعة جامعة كولومبيا، ١٩٩٧) ص (٦٠-٦٣).

١٢. المصدر السابق، ص (١٧٣) وما بعدها: روبرت بيانشي، *المؤسسية الجامحة: الحياة النقابية في مصر القرن الحادي والعشرين* (نيويورك: مطبعة جامعة أوكسفورد، ١٩٨٩) ص (١٢٤-٤٤).

١٣. بوسوسني، *العمل والدولة في مصر*، ص (١٧٣-٩٠ و ٢٠٨-١٤).

١٤. مصر، القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣ (قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣) الذي أصدر في ٣ نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٣. وهناك ترجمة رسمية عنه باللغة الإنجليزية على الموقع الإلكتروني http://www.misr.gov.eg/english/laws/labour/

١٥. المصدر السابق، الكتاب الأول، المادة (٤).
١٦. المصدر السابق، الكتاب الثاني، المواد (١٠٦) و(١٠٨) و(١٠٩).
١٧. انتصار بدر (المحققة الرئيسية لمشروع المرأة العاملة التابع لمؤسسة المرأة الجديدة)، في الفيلم المصور 'حكايات كل يوم'، القاهرة، مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٨.
١٨. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، *التقرير السنوي لعام ٢٠٠٣*، http://www.eohr.org/annual/2003/report2003-5.shtml#1
١٩. تم دمج الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة مع الاتحاد الدولي للعمل لتشكيل الاتحاد الدولي لنقابات العمال في كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٦. وللاطلاع على التقرير أنظر الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة ، 'معايير العمل الدولي المتعارف عليها دوليا في مصر: تقرير لمراجعة المجلس العام لمنظمة العمل الدولية للسياسات التجارية في مصر"، جنيف، ٢٦ تموز/ يوليو ٢٠٠٥. http://www.icftu.org/www/pdf/clsegypt2005.pdf
٢٠. ملاحظات لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية بخصوص الاتفاقيتين رقم (٨٧) و(٩٨) منذ عام ٢٠٠٣ إلى الوقت الحاضر.
http://webfusion.ilo.org/public/db/standards/normes/libsynd/index.cfm?Lang=EN&hdroff=1.
٢١. مؤتمر العمل الدولي، الدورة (٩٧)، جنيف، ٢٠٠٨، 'السجل المؤقت رقم (١٩) الجزء الثاني – تقرير اللجنة حول تطبيق المعايير'. ص (٥٤-٥٥)،
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_094204.pdf.
٢٢. سارة كار، 'منظمة العمل الدولية تنفي التقارير التي تزعم وضع مصر على القائمة السوداء"، *أخبار مصر اليومية*، ٣ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨.
٢٣. تستند الأحكام الخاصة بالآثار المترتبة على هذا الإطار القانوني إلى دار الخدمات النقابية والعمالية، "إعلان المبادئ"، الاتحاد الدولي لنقابات العمال، *الدراسة المسحية السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٨*، http://survey08.ituc-csi.org/survey.php?IDContinent=1&IDCountry=EGY&Lang=EN، وجانو شربل 'النقابات العمالية والاتحادات المهنية في مصر المعاصرة: الأنظمة والحقوق والانتهاكات'. (رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، الجامعة الأمريكية في القاهرة، ٢٠٠٦).
٢٤. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٨٧)، مصر، قاعدة بيانات أيلوكس 062008EGY087، http://www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm.
٢٥. أثناء زيارة ميدانية لمصر عام ٢٠٠٧ قام بها باحث لدى مركز التضامن، عبر أحد قادة النقابة العامة لعمال الكيماويات عن القلق المنتشر على نطاق واسع حيال هذه الممارسة، مقترحا أن يكون للجان النقابية صناديق إضراب خاصة بها.
٢٦. لجنة الحريات النقابية: موجز القرارات ١٩٩٥،
http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/single.pl?query=2319850301@ref&chspec=23..
٢٧. *الدراسة المسحية العامة للحرية النقابية وحرية المفاوضة الجماعية*، ١٩٨٣، التقرير الثالث، الجزء (٤ب)، الفقرة (٨٩).
٢٨. جويل بينين، مقابلتان مع صبر بركات، ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨، وكمال عباس، ٢٤ كانون أول/ ديسمبر ٢٠٠٨.
٢٩. مقابلة مع سعيد الجوهري، *اليوم السابع*، ٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٩،
http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=69167.

٣٠. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٨٧)، مصر، قاعدة بيانات أيلولكس 062008EGY087، http://www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm.

٣١. ما لم تتم الإشارة إلى خلاف ذلك، فالمعلومات في هذا القسم تستند إلى جويل بينين وحسام الحملاوي، مقابلة مع محمد العطار وسيد حبيب، المحلة الكبرى، ٩ آذار/ مارس ٢٠٠٧، ومقابلات مع عمال غزل المحلة أجراها جويل بينين وماري دوبوك في القاهرة والمحلة الكبرى بين نيسان/ إبريل وكانون الثاني/ يناير ٢٠٠٩.

٣٢. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، *التقارير القطرية حول ممارسات حقوق الإنسان: مصر*، ٢٠٠٧. http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2007/100594.htm. وكان المعتقلون هم فيصل نقوشا ومحمد العطار ووائل حبيب ومجدي شريف ومحمد أبو الأسعد.

٣٣. ليام ستاك ومرام مازن، "عمال المحلة المضربون يطالبون الحكومة بالوفاء بالوعود التي نكثت بها"، *أخبار مصر اليومية*، ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧.

٣٤. حسام الحملاوي، *عرباوي*، http://arabist.net/arabawy/?s=tax+collectors+committees.

٣٥. كمال أبو عيطة، الذي يبلغ من العمر (٥٦) عاما، له تاريخ طويل من النشاط السياسي وخبرة مباشرة بجوانب القصور في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بصفته رئيسا للجنة نقابية محلية. انظر http://www.e-socialists.net/node/2538.

٣٦. عمر سعيد، "اتفاق المؤسسين في النقابة المستقلة للضرائب العقارية"، *البديل*، ٩ شباط/ فبراير ٢٠٠٩.

٣٧. دار الخدمات النقابية والعمالية، *يوم تاريخي للحركة العمالية المصرية لنقابات عمال مصلحة الضرائب العقارية [كذا]*" (بيان صحفي)، ٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨، http://ctuws.jeeran.com/archive/2009/4/857895.html، جويل بينين، تقرير شاهد عيان.

٣٨. دار الخدمات النقابية والعمالية، " الوكالة الدولية للخدمة العامة تؤكد انضمام النقابة العامة المستقلة للعاملين لدى مصلحة الضرائب العقارية"، (بيان صحفي)، ٢٤ نيسان/ إبريل ٢٠٠٩، http://ctuws.jeeran.com/archive/2009/4/861473.html.

٣٩. محمد عزوز، "بعثة العمل الدولية تصل القاهرة في إبريل لمواجهة الانتهاكات ضد العمال"، *المصري اليوم*، ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨، يذكر التوتر بين الوزيرة عبد الهادي ورئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر مجاور وقلق الحكومة من انتقاد منظمة العمل الدولية للممارسات العمالية في مصر. وقد قام ممثلو مركز التضامن بإجراء مقابلات مع الناشطين العماليين المستقلين في آذار/ مارس ٢٠٠٩ وقاموا بالتأكيد على نفس النقاط.

٤٠. دار الخدمات النقابية والعمالية، "الإضراب العام لنقابة مصلحة الضرائب العقارية ومظاهرة حاشدة احتجاجا على تدخل السيد حسين مجاور وممارساته"، بيان صحفي أرسل بالبريد الإلكتروني بتاريخ ١٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٩.

٤١. المصدر السابق.

٤٢. حسام الحملاوي، "النقابات تحت الرقابة الأمنية"، الطبعة الإنجليزية من صحيفة المصري اليوم على الإنترنت، ٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٩، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG9.9722&pId=UG14&channelId=NEE&pType=1.

٤٣. المصدر السابق.

٤٤. المصدر السابق.

٤٥. المصدر السابق.
٤٦. المصدر السابق، جانو شريل، "الإضراب من أجل الحقوق والحريات النقابية"، ١١ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://she2i2.blogspot.com/2009/08/striking-for-trade-union-rights.html، وحسام الحملاوي، "إضراب محصلي الضرائب في مصر"، الطبعة الإنجليزية من صحيفة المصري اليوم على الإنترنت، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG111012&pId=UG14&pType=1.
٤٧. دار الخدمات النقابية والعمالية، "بيان عاجل عن موظفي الضرائب العقارية"، ١٣ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.ctuws.com/?item=319.
٤٨. رسالة جاي رايدر إلى الرئيس حسني مبارك، ٢٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://she2i2.blogspot.com/2009/08/solidarity-with-reta-union-from.html.
٤٩. دار الخدمات النقابية والعمالية، "التعرض للتمييز"، نيسان/ إبريل ٢٠٠٩.
٥٠. حاتم سليم، "إجهاض اعتصام إداريي التعليم واحتجاز منسقيهم"، *اليوم السابع*، ١٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٩.
٥١. تقرير من إعداد مريان فاضل، القاهرة، ١٨ آب/ أغسطس ٢٠٠٩.
٥٢. عبد الحميد طايل، بيان موجه إلى اجتماع نظمته دار الخدمات النقابية والعمالية، ١٥ آذار/ مارس ٢٠٠٩.
٥٣. أبو زاهر، "بريد كفر الشيخ يدعو لإضراب مفتوح غدا"، *اليوم السابع*، ١٧ أيار/ مايو ٢٠٠٩، http://www.youm7.com//News.asp?NewsID=99953.
٥٤. سارة كاز، "عمال البريد الساخطون يطالبون بنقابة مستقلة"، *أخبار مصر اليومية*، ٧ حزيران/ يونيو ٢٠٠٩، http://www.thedailynewsegypt.com/article.aspx?ArticleID=22250.
٥٥. المصدر السابق.
٥٦. *تقرير قدمه الممثل الخاص للأمين العام المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان*، حينا جيلاني، "ملحق: عرض للمستجدات في مجال المدافعين عن حقوق الإنسان"، وثيقة الأمم المتحدة (E/CN.4/2006/95/Add.5) الفقرة (٥١٧).
٥٧. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، http://en.eohr.org/?p=65.
٥٨. "التقرير السنوي للمجلس القومي المصري لحقوق الإنسان (٢٠٠٤/٢٠٠٥)"، الفصل الثاني، http://www.nchr.org.eg/En/human_rp2_4.html.
٥٩. عمر الشافعي، "العمال والنقابات والدولة في مصر: ١٩٨٤-١٩٨٩"، *أوراق القاهرة في العلوم الاجتماعية* ١٨، رقم (١٩٩٥/٢)، ونيكولا برات، *إرث دولة المؤسسات: توضيح استجابات العمال للتحرر الاقتصادي في مصر* (جامعة دورهام، مركز الدراسات الشرق الأوسطية والإسلامية: ورقة الشرق الأوسط رقم (٦٠)، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨).
٦٠. قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣، الفصل السابع، المادة (١٩٢).

٦١. خالد وربي، "مفيد شهاب: مش عايزين سياح إسرائيليين ولو هيكسبونا مليارات"، *البديل*، ١٤ آذار/ مارس ٢٠٠٩.
٦٢. الرئاسة المصرية، "خطاب الرئيس محمد حسني مبارك بمناسبة عيد العمال، ٢٩ نيسان/ إبريل ٢٠٠٩"، http://www.sis.gov.eg/En/Politics/Presidency/President/Speeshes/000001/04010502000.00000000405.htm
٦٣. حسام الحملاوي، "الكلمة المحظورة"، *المصري اليوم* (بالإنجليزية)، ٥ تموز/ يوليو ٢٠٠٩، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG97507&pId=UG14&pType=1.
٦٤. المصدر السابق.
٦٥. إخوان ويب، "إضراب عن العمل في شركة طنطا للكتان ومشتقاته"، ١٣ شباط/ فبراير ٢٠٠٧، http://www.muslimbrotherhood.co.uk/Home.asp?ID=6338&Lang=E&Press=Show&System=PressR&zPage=Systems.
٦٦. المصدر السابق.
٦٧. المصدر السابق، ومنار عمار، "عمال كتان طنطا يتهمون إدارة المصنع بالحريق المتعمد"، *أخبار مصر اليومية*، ٥ تموز/ يوليو ٢٠٠٩، http://www.thedailynewsegypt.com/printerfriendly.aspx?ArticleID=22892.
٦٨. مقتبس من كار، "النقابة التي تديرها الحكومة تدعم إضراب عمال النسيج".
٦٩. مصطفى النجار، "اتحاد العمال يؤكد فض إضراب طنطا للكتان"، *اليوم السابع*، ٨ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.youm7.com//News.asp?NewsID=125728.
٧٠. جوزيف ميتون وحسام الحملاوي، "الضغط على المضربين في طنطا"، *الطبعة الإنجليزية من المصري اليوم على الإنترنت*، ١٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG110149&pId=UG14&channelId=NEE&pType=1.
٧١. جانو شربل، "إضراب كتان طنطا يدخل يومه الثمانين"، ١٧ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://she212.blogspot.com/2009/08/tanta-flax-company-strike-enters-its.html.
٧٢. منار عمار، "تفريق إضراب كتان طنطا بضغط من الجهات الأمنية"، *أخبار مصر اليومية*، ١١ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.thedailynewsegypt.com/article.aspx?ArticleID=23722.
٧٣. حسام الحملاوي، *عربياوي*، "عمال كتان طنطا ينشئون صندوقا للإضراب"، ١٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، ويتضمن صورة لأحد العمال وهو يدوس على إحدى اللافتات. http://arabist.net/arabawy/2009/08/15/tanta_strike_fund/.
٧٤. منار عمار، "عمال مصنع كتان طنطا يبدأون إضرابا عن الطعام"، *أخبار مصر اليومية*، ١٨ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.thedailynewsegypt.com/article.aspx?ArticleID=23932.
٧٥. جانو شربل، "إضراب شركة كتان طنطا يدخل يومه الثمانين"، *الطبعة الإنجليزية من المصري اليوم على الإنترنت*، ١٩ آب/ أغسطس ٢٠٠٩، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG1127.14&pId=UG14&channelId=NEE&pType=1.
٧٦. قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣، الكتاب الرابع، المادة (١٩٤).

٧٧. خالد علي عمر، "الحق في تشكيل النقابات وما يتعلق بذلك من الحقوق باعتبارها معايير دولية أساسية للعمل: الحالة المصرية" (القاهرة: مركز هشام مبارك للقانون، بدون تاريخ) ص(١٤).

٧٨. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٨٧)، مصر، قاعدة بيانات أيلولكس 062008EGY087، www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm.

٧٩. *المصري اليوم*، ٦ آذار/ مارس ٢٠٠٨. لقد كان رئيس الوزراء يقصد إضراب محصلي الضرائب في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، والذي زعم أنه غير قانوني.

٨٠. حسام الحملاوي، *عرباوي*، http://arabist.net/arabawy/2008/01/21/suez-weavers-strike-update-security-threatens-workers/.

٨١. سارة كار، "عمال القناة يواصلون احتجاجهم لليوم الثالث" و"عمال القناة ينهون اعتصامهم"، *أخبار مصر اليومية*، ٥ و١٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨.

٨٢. سارة كار، "سائقو القطارات يبدأون الإضراب"، *أخبار مصر اليومية*، ٢١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٩.

٨٣. قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣، الكتاب الرابع، المادة (١٥٤).

٨٤. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٨٧)، مصر، قاعدة بيانات ايلولكس 062008EGY087، http://www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm.

٨٥. قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣، الكتاب الرابع، المادة (١٥٨)

٨٦. إبرهارد كينل، *الوهم الكبير: الديمقراطية والإصلاح الاقتصادي في مصر* (لندن: أي بي تاوروويس للنشر، ٢٠٠١) ص(٩٢).

٨٧. "عقبة الشروط القانونية الصارمة المتعلقة بأقل عدد أو نسبة من العمال تعيق دون داع تشكيل النقابات. فالعدد المعتاد للأعضاء هو (٢٠) أو (٢٥) عاملا إلا أن بعض البلدان (مثل مصر وبنما والعراق والصومال) تشترط (٥٠) عاملا ... وتختلف هذه الشروط اختلافا كبيرا عن الحال في عدد من دول الكومنولث حيث ما يزال الحكم القديم الذي يسمح لأية سبعة أشخاص بتشكيل نقابة نافذا". *تقرير العمل الدولي* (جنيف: مكتب العمل الدولي، ١٩٨٥) ص(١١).

٨٨. دار الخدمات النقابية والعمالية، مذكرة مقدمة إلى المؤتمر السابع والتسعين لمنظمة العمل الدولية، http://cms.horus.be/files/99931/Newsletter/Binder1.pdf.

٨٩. الموقع الإلكتروني للحزب الوطني الديمقراطي (النسخة العربية فقط)، http://www.ndp.org.eg/ar/Committee/Council.aspx?CommitteeID=8.

٩٠. *المصري اليوم*، ١٨ و٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

٩١. أشرف صادق، "تفاؤل حذر إثر الكشف عن خطة لزيادة الأجور"، *الجريدة المصرية*، ٢٠ شباط/ فبراير ٢٠٠٨، "مصر طنجرة الضغط"، *ذي ايكونوميست*، ٢٥ آذار/ مارس ٢٠٠٨. وفقا لبعض الروايات كانت الزيادة المقترحة (٢٥٠) جنيها مصريا (أي ما يعادل [٤٥،٥] دولار أمريكي.

٩٢. صبر بركات، *الحق في العمل وحقوق العمال* (القاهرة: مركز هشام مبارك للقانون، ٢٠٠٧) ص(١٧-٨٠).

٩٣. "شريط الأخبار"، *الأهرام الأسبوعية*، ٢١-٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

٩٤. "اللجنة المصرية للأجور: الحد الأدنى للأجور (٨٠٠) جنيه مصري"، *أخبار إيجبت نوت كوم*، ١٩ آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://news.egypt.com/en/200803191985/news/-egypt-news/egyptian-wages-commission-le-800-as-minimum-wage.html.

٩٥. جويل بينين، مقابلة مع كمال عباس بتاريخ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٩٦. رسالة من مصدر سري تم إرسالها بتاريخ ٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر إلى هبه الشاذلي مديرة البرامج الإقليمية لقسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في مركز التضامن.

٩٧. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٨٧)، مصر، قاعدة بيانات إيلونكس 062008EGY087، http://www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm

٩٨. دار الخدمات النقابية والعمالية، *حقائق حول الانتخابات النقابية للدورة ٢٠٠٦-٢٠١١* (القاهرة، ٢٠٠٧).

٩٩. مجلة *روز اليوسف*، ٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦، مقتبسة في فرانسوا كليمينت (Françoise Clément)، "Elections ouvrières: Entre fraude et chasse aux 'Frères masqués,'" في كتاب أوراق مصرية ٢٠٠٦ لإنريك كلاوس وشيماء حسبو (مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والقانونية والاجتماعية: القاهرة، ٢٠٠٦) ص(٥٩-٦٨).

١٠٠. *المصور*، ١٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، مقتبسة في المصدر السابق.

١٠١. خالد علي عمر، *العمال والمقاومة الاجتماعية* (القاهرة: مركز هشام مبارك للقانون واللجنة التنسيقية للحقوق والحريات النقابية والعمالية، آذار/ مارس ٢٠٠٧) ص(١٤).

١٠٢. صابر بركات وخالد علي، *نقابات بلا عمال، عمال بلا نقابات: تقرير عن الانتخابات العمالية لدورة ٢٠٠١/٢٠٠٦* (القاهرة: مركز هشام مبارك للقانون، ٢٠٠٢).

١٠٣. خالد علي عمر، *العمال والمقاومة الاجتماعية*، ص(١٤) وجانو شربل، تقارير، http://arabist.net/arabawy/2006/11/10/trade-union-elections-conducted-amidst-labor-ministry-interference/ و http://arabist.net/arabawy/2006/11/29/ndp-abducts-the-egyptian-trade-union-federation/ و http://she2i2.blogspot.com/.

١٠٤. شربل، http://arabist.net/arabawy/2006/11/29/ndp-abducts-the-egyptian-trade-union-federation/.

١٠٥. دار الخدمات النقابية والعمالية، *حقائق حول الانتخابات النقابية للدورة ٢٠٠٦-٢٠١١* ص(١٩).

١٠٦. المصدر السابق ص(٤٦-٤٧).

١٠٧. أنظر فايزه راضي، "يوسف درويش: الشجاعة للاستمرار"، *الأهرام الأسبوعية على الإنترنت*، ٢-٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤، http://weekly.ahram.org.eg/2004/719/profile.htm.

١٠٨. رسالة جاي رايدر أمين عام الاتحاد الدولي لنقابات العمال إلى الرئيس حسني مبارك بتاريخ ٢٠ نيسان/ إبريل ٢٠٠٧، http://www.ituc-csi.org/IMG/pdf/EGYPT_-_ITUC protest re CTUWS 20 April 2007 FORMATTED 2 .pdf.

١٠٩. مرصد حقوق الإنسان، "مصر: توقفوا عن مضايقة مجموعة حقوق العمال"، ٢٦ نيسان/ إبريل ٢٠٠٧، http://www.hrw.org/en/news/2007/04/26/egypt-end-harassment-labor-rights-group.

١١٠. مقتبسة في مقال فايزه راضي، "العمال يحافظون على همتهم العالية"، *الأهرام الأسبوعية*، ٣-٩ أيار/ مايو ٢٠٠٧.
١١١. الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، "إلغاء الحكم الصادر بحق السيدين كمال عباس ومحمد حلمي"، OBS 035.3 / 0407 / EGY 001، ٤ آذار/ مارس ٢٠٠٨،
http://www.fidh.org/spip.php?article5295&debut_visite_commpress=50.
١١٢. مرصد حقوق الإنسان، "مصر: أطيعوا المحكمة، واعترفوا بمجموعة العمل"، ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨،
http://www.hrw.org/en/news/2008/06/05/egypt-obey-court-recognize-labor-group.
١١٣. الموقع الإلكتروني لدار الخدمات النقابية والعمالية، "المنسق العام لدار الخدمات النقابية والعمالية تعرض لإجراءات عدائية"، ٢ تموز/ يوليو ٢٠٠٩ و ١٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩، www.ctuws.com/Default.aspx?item=247
و http://www.ctuws.com/results.aspx?item=351.
١١٤. جويل بينين، حوار هاتفي مع السيد محمد العطار بتاريخ ٥ نيسان/ إبريل ٢٠٠٧.
١١٥. أنظر تقرير حسام الحملاوي المستند إلى مقابلات مع العطار في موقع عربلاوي الإلكتروني،
http://arabist.net/arabawy/2007/05/14/solidarity_attar/
و
http://arabist.net/arabawy/2007/05/15/attar_victory/.
١١٦. ميخائيل سينغر، "تسريح عامل في شركة المنصورة- إسبانيا يجدد المخاوف من انهيارها"، *أخبار مصر اليومية*، ١٤ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨.
١١٧. دار الخدمات النقابية والعمالية، "قمع العمال ... ولبس فصل النقابيين الكرام"، أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧، http://www.e-socialists.org/node/280.
١١٨. جانو شربل، "عمال من شركة المحلة للنسيج وشركة ڤنطا للبياضات يبدأون اعتصاما احتجاجيا في مقر الاتحاد المصري لنقابات العمال"، ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، http://she2i2.blogspot.com/2008/11/workers-from-mahalla-textile-co-tanta.html.
١١٩. "الشرطة المصرية تعتقل (٢٥) من سائقي الشاحنات المضربين، وكالة فرانس برس، ١٥ شباط/ فبراير ٢٠٠٩،
http://www.google.com/hostednews/afp/article/ALeqM5ihrq95gxlZzjHM-QWwMgJ2QCiYVQ.
١٢٠. تضامن، *صوت نضالات الناس*، ٥ أيار/ مايو ٢٠٠٩،
http://tadamonmasr.wordpress.com/2009/05/05/%D8%A7%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%A8-4000-%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%84-%D9%81%D9%89-%D8%BA%D8%B2%D9%84-%D8%B4%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D9%85%D8%A7/.
١٢١. مدونة "عمال مصر Egyworkers" لكريم البحيري تعرض تقارير حول الشؤون العمالية وتعليقات سياسية. انظر http://egyworkers.blogspot.com/.
١٢٢. وكالة فرانس برس، "إخلاء سبيل كاتب مدونة مصري بعد "أسابيع من التعذيب"، ٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨؛ مرصد حقوق الإنسان، "مصر: أخلوا سبيل عشرات المحتجين المحتجزين دون تهم"، ١٧ تموز/ يوليو ٢٠٠٨،
http://www.hrw.org/en/news/2008/07/17/egypt-release-dozens-protestors-held-without-charge، وبخصوص التعذيب أنظر "وباء التعذيب في مصر: إيجاز من مرصد حقوق الإنسان"،
http://hrw.org/english/docs/2004/02/25/egypt7658.htm
١٢٣. جويل بينين، رواية شاهد عيان. وانظر كذلك مرصد حقوق الإنسان، "مصر: قوموا بالتحقيق في استخدام الشرطة للقوة ضد المحتجين"، ١٠ نيسان/ إبريل ٢٠٠٨، http://www.hrw.org/en/news/2008/04/10/egypt-investigate-police-use-force-protests

١٢٤. مرصد حقوق الإنسان، "مصر: إن سجن (٨٠٠) ناشط يثير الشكوك حول الانتخابات، وتشمل الاعتقالات الجماعية مرشحين مستقبليين"، ٣٠ آذار/ مارس ٢٠٠٨،
.http://www.hrw.org/legacy/english/docs/2008/03/30/egypt18397_txt.htm

١٢٥. ساره كار، "المحكمة تدين (٢٢) متهما في قضية شغب المحلة"، *أخبار مصر اليومية*، ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٢٦. بيان صحفي (باللغة العربية) لمركز هشام مبارك للقانون واللجنة التنسيقية للحقوق والحريات النقابية والعمالية، ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨؛ ساره كار، "عمال مصنع المحلة يرفضون عرضا من الشركة ويواصلون الاعتصام"، *أخبار مصر اليومية*، ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٢٧. المصدر السابق وساره كار، "عمال المحلة يطالبون بالتراجع عن نقل زملائهم"، *أخبار مصر اليومية*، ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨.

١٢٨. ماري دوبوك، مقابلة مع أمل سعيد، المحلة الكبرى، ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٠٩.

١٢٩. ساره كار، "عمال مصنع المحلة يدعون إلى الإضراب في أيار/ مايو"، *أخبار مصر اليومية*، ١٥ نيسان/ ابريل ٢٠٠٩.

١٣٠. ومنهم وزير التجارة الخارجية والاستثمار رشيد محمد رشيد ووزير المالية الدكتور يوسف بطرس غالي ووزير الاستثمار الدكتور محمود محي الدين ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الدكتور طارق كامل.

١٣١. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، *نشرة مرصد مصر*، ١٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥،
.http://www.amcham.org.eg/BSAC/WatchBulletin/view article.asp#v

١٣٢. مجموعة أكسفورد للأعمال، *التقرير: مصر الناشئة* (لندن، ٢٠٠٨) ص(٥٢).

١٣٣. ليونيل نايت، *تقييم تبعات ما بعد الخصخصة: التقرير النهائي – مراجعة لسبعة عشر شركة* (القاهرة: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية [USAID]، ٢٢ آذار/ مارس ٢٠٠٧). وقد قامت شركة الأهرام للمشروبات بزيادة عدد العاملين لديها من (٣١٠٠) إلى (٥٥٠٠) عامل، في حين ازدادت الأجور بنسبة (٢٠٠–٣٠٠) في المائة – وهي نتيجة استثنائية للخصخصة. وقد أغلق فندق سان ستيفانو كليا عام ١٩٩٣ وقام بتعيين كادر جديد بالكامل قبل أن يعاود الافتتاح في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧.

١٣٤. تستند المعلومات عن إسكو قليوب إلى جويل بينين، "الحركات الاجتماعية الشعبية ومستقبل السياسات المصرية"، *تقرير الشرق الأوسط على الإنترنت*، ١٠ آذار/ مارس ٢٠٠٥، http://www.merip.org/mero/mero031005.html ؛ وفايزه راضي، "انتهاء محنة إسكو"، *الأهرام الأسبوعية*، ٢–٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٥.

١٣٥. جمهورية مصر العربية، وزارة الصناعة والتجارة، الموقع الإلكتروني لوحدة المناطق الصناعية المؤهلة وعنوانه:
.http://www.qizegypt.gov.eg

١٣٦. مصر، قانون رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠٢ الخاص المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة،
http://www.investment.gov.eg/NR/rdonlyres/60D3B86A-14BC-44BF-811D-
.560BF8DB3F6B/3240/81FCB314CC9748529_Lawno83of2003.pdf

١٣٧. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، مصر، *الصورة الاقتصادية العامة*، (القاهرة، آذار/ مارس ٢٠٠٩).

١٣٨. خالد علي عمر، "الحق في تشكيل النقابات وما يتعلق بذلك من حقوق باعتبارها معايير دولية أساسية للعمل: الحالة المصرية"، ص(١١).

١٣٩. مصطفى بسيوني (المراسل العمالي لصحيفة *الدستور*)، "الحرية النقابية"، *أوراق اشتراكية*، رقم (١٧) (صيف ٢٠٠٧)، ص(٥٥).
١٤٠. غادة رجائي، "تقرير عن أحوال عمال الغزل والنسيج والملابس الجاهزة"، سلسلة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، رقم (٦٣) (القاهرة: مركز الأرض لحقوق الإنسان، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨) ص(١٩)
١٤١. الاتحاد الدولي لنقابات العمال، *الدراسة المسحية السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٧*، مصر، http://survey07.ituc-csi.org/getcountry.php?IDCountry=EGY&IDLang=EN و *الدراسة المسحية السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٩*، مصر، http://survey09.ituc-csi.org/survey.php?IDContinent=1&IDCountry=EGY&Lang=EN.
١٤٢. ماري دوبوك، مقابلات، ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨.
١٤٣. حسام الحملاوي، "تحرك الطبقة"، *المصري اليوم على الإنترنت*، ١٣ تموز/ يوليو ٢٠٠٩، http://www.almasryonline.com/portal/page/portal/MasryPortal/ARTICLE_EN?itId=UG1.01251&pId=UG14&channelId=NEE&pType=1
١٤٤. الاتحاد الدولي لنقابات العمال، *الدراسة المسحية السنوية لانتهاكات الحقوق النقابية لعام ٢٠٠٧*، مصر.
١٤٥. الملاحظة الفردية للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، اتفاقية رقم (٩٨)، مصر، قاعدة بيانات أيلولكس 062008EGY098، http://www.ilo.org/ilolex/gbe/ceacr2008.htm
١٤٦. جمهورية مصر العربية، وزارة الصناعة والتجارة، الموقع الإلكتروني لوحدة المناطق الصناعية المؤهلة وعنوانه، http://www.qizegypt.gov.eg/www/english/About/about_qiz_faq.asp.
١٤٧. ما لم ينكر خلاف ذلك، فالمعلومات حول هذه القضية تستند إلى انتصار بدر المحققة الرئيسية، *نساء في سوق العمل: العاملات وسياسات الخصخصة* (القاهرة: مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٧) ص(٢٥٩-٦٦).
١٤٨. [1] جانيت أيرونز، *اختبار الصفقة الجديدة: الإضراب العام لعمال النسيج عام ١٩٣٤ في الجنوب الأمريكي* (أوربانا: مطبعة جامعة إلينوي، ٢٠٠٠).
١٤٩. ماري دوبوك، حوار هاتفي مع عامل سابق في شركة سامولي، ١٤ آب/ أغسطس ٢٠٠٩.
١٥٠. رجائي، "تقرير عن أحوال عمال الغزل والنسيج والملابس الجاهزة"، ١٩؛ جويل بينين وحسام الحملاوي، مقابلة مع محمد العطار وسيد حبيب، المحلة الكبرى، ٩ آذار/ مارس ٢٠٠٧.
١٥١. ما لم ترد الإشارة إلى خلاف ذلك، فالمعلومات عن غزل شبين تستند إلى مقابلات مع العمال والمدراء أجرتها ماري دوبوك خلال الفترة من كانون الثاني/ يناير وحتى آذار/ مارس ٢٠٠٩.
١٥٢. [1] موقع fibre2fashion.com، "مصر: إندوراما ستنولي على شبين الكوم للغزل"، ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، http://www.fibre2fashion.com/news/textile-news/egypt/newsdetails.aspx?news_id=26360.
١٥٣. سارة كار، "عمال المصنع يضربون في المنوفية وبطاليون بمكافآت"، *أخبار مصر اليومية*، ١١ آذار/ مارس ٢٠٠٩.
١٥٤. المصدر السابق.
١٥٥. محمد السيد، "لا صمت بعد اليوم"، *الأهرام الأسبوعية على الإنترنت*، ٨-١٤ شباط/ فبراير ٢٠٠٧، http://weekly.ahram.org.eg/2007/831/eg11.htm.

١٥٦. ساره كار، "عمال المصنع يضربون في المنوفية ويطالبون بمكافآت"، *أخبار مصر اليومية*، ١١ آذار/ مارس ٢٠٠٩.
١٥٧. المصدر السابق.
١٥٨. المصدر السابق.
١٥٩. ساره كار، "نقل عمال إندوراما 'لتلقينهم درسا' وفقا لأحد المدراء"، *أخبار مصر اليومية*، ٧ أيار/ مايو ٢٠٠٩.
١٦٠. الموقع الإلكتروني لإندوراما، http://www.indorama.com/companies/indo_shebin/profile.htm.
١٦١. جويل بينين ومريان فاضل، زيارة ميدانية، ٣٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.
١٦٢. المصدر السابق.
١٦٣. مريان فاضل، مقابلات، ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.
١٦٤. جويل بينين، مقابلات في السفارة الأمريكية، القاهرة، ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.
١٦٥. وزارة الخارجية الأمريكية، *التقارير القطرية حول ممارسات حقوق الإنسان: مصر*، ٢٠٠٧.
١٦٦. جويل بينين، مقابلة مع مدير إحدى مؤسسات القطاع الخاص طلب عدم ذكر اسمه، القاهرة، ١٩ آذار/ مارس ٢٠٠٥.
١٦٧. لقد حددت منظمة العمل الدولية أربعة معايير أساسية للعمل وهي: (١) الحرية النقابية والاعتراف الفعلي بالحق في المفاوضة الجماعية و(٢) القضاء على جميع أشكال العمالة القسرية و(٣) الإنهاء الفعلي لعمالة الأطفال و(٤) القضاء على التمييز المتعلق بالتوظيف والمهنة. منظمة العمل الولية، الإعلان الخاص بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل ومتابعته، ١٩٩٨، http://www.ilo.org/public/english/employment/skills/hrdr/instr/decla.htm.

التمييز في أماكن العمل

صادقت مصر على كل من اتفاقية المساواة في الأجور رقم (١٠٠) لعام ١٩٥١ والاتفاقية رقم (١١١) لعام ١٩٥٨ بشأن التمييز (في مجال الاستخدام والمهنة) الصادرتين عن منظمة العمل الدولية. كما صادقت مصر على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (CERD) واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) لعام ١٩٨١[١]. وتنص المادة رقم (٤٠) من الدستور المعدل لعام ١٩٨٠ على أن: "المواطنين لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة". وتحظر المادة رقم (٣٥) من قانون العمل الموحّد التمييز في الأجور بسبب "الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة" إلا أنها لا تنص على عقوبة محددة لمخالفة القانون.

وتتسم الأعراف الاجتماعية والثقافية المصرية بطابعها الهرمي والأبوي[٢]. ومن هنا كان الضعف في تطبيق هذه المعايير القانونية في أماكن العمل وفي المجتمع ككل[٣]. ووفقا لوزارة الخارجية الأمريكية، على سبيل المثال، فقد "واصلت الحكومة المصرية التمييز ضد غير المسلمين في الاستخدام في القطاع العام ..."[٤].

وليست المشكلة في الغالب في غياب القانون الذي يحظر التمييز أو غياب العقوبة المناسبة، وإنما في التفسير الرسمي وشبه الرسمي للقانون الذي يُخفق عمليا في الحيلولة دون التمييز أو معالجته. وتنص المادة رقم (٢) من الدستور على أن "الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع". ويُفسّر الكثير من المصريين أصحاب السلطة في الحكومة وخارجها هذه المادة بطرق تقوّض حقوق المرأة وغيرَ المسلمين.

كما لا يوجد نص قانوني محدد يحظر التمييز بسبب الإعاقة أو السن أو التوجه الجنسي. فالقانون يفرض على مؤسسات الأعمال أن تخصص ما نسبته (٥) في المائة من الوظائف فيها لذوي الإعاقات الجسدية أو العقلية إلا أن هذا القانون ليس مُطبّقا كما ينبغي[٥].

وقد ناضلت المرأة المصرية على مدى القرن العشرين في سبيل الحصول على المساواة في المجتمع وعلى حماية متساوية بمقتضى القانون. وكثيرا ما كانت المرأة المصرية مثالا تحتذي به النساء في البلدان العربية المجاورة. ورغم تلك النضالات فقد تواصلت انتهاكات الحقوق الإنسانية الأساسية للمرأة في مصر رغم مصادقة الحكومة على الاتفاقيات الدولية الرامية إلى إنهاء هذا التمييز.

التمييز ضد المرأة في الاقتصاد المصري

تقل نسبة النساء المصريات العاملات في الاقتصاد الرسمي عن نظيرتها في المغرب وتونس وتركيا – وهم المنافسون الاقتصاديون الإقليميون الرئيسيون لمصر. كما أنها أقل مما هي في البحرين وإيران ولبنان واليمن[٦]. غير أن الضرورة الاقتصادية في السنوات الأخيرة أدّت إلى زيادة نسبة مشاركة المرأة في الاقتصاد الرسمي بأكثر من الضعف؛ إذ ارتفعت من (١٠,٩) في المائة عام ١٩٨١ (٩١٧,٠٠٠ امرأة) إلى (٢١,٨) في المائة عام ٢٠٠٢ (٤,٣٤ مليون امرأة) ثم إلى (٢٢,٣٤) في المائة (٥,١١ مليون امرأة) عام ٢٠٠٦[٧]. وفي نفس الوقت، تعاني المرأة من معدلات بطالة أعلى بكثير (كما تبين الإحصائيات أدناه).

الجدول رقم (١)
التركزات الأعلى للنساء في الاقتصاد الرسمي

القطاع	نسبة (%) النساء العاملات	نسبة (%) النساء العاملات إلى العاملين في القطاع
التعليم	١٩,٨	٣١
الإدارة والدفاع (أغلبها مكاتب حكومية)	٨,٤	١٧,٥
الزراعة ومصائد الأسماك والغابات	٤٩,٩	٢٣
الخدمات الصحية والاجتماعية	٦,٧	٣٥

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (CAPMAS)، مسح عينة القوى العاملة، ٢٠٠٩

ويعمل قسم صغير نسبيا من النساء في الصناعة. وتتركز النساء العاملات ضمن القوة العاملة الصناعية الرسمية مدفوعة الأجر في صناعات النسيج والملابس؛ إذ تبلغ نسبة النساء العاملات في صناعة النسيج والملابس (٣٥) في المائة مقارنة بنسبة لا تتجاوز (٨،٥) في المائة من النساء العاملات في صناعة المنتجات الطبية و(٦،٥) في المائة في الصناعات الغذائية[٨].

إلا أن الأرقام المستندة إلى مشاركة المرأة في الاقتصاد الرسمي أرقام تعوزها الدقة. إذا لو شملنا العمل العائلي دون أجر ومن يعملن بشكل غير رسمي لدى متعهدي العمال لوجدنا أن ما يقرب من ثلث النساء العاملات يعملن في الزراعة[٩]. كما أن ما يقدر بنحو (٨٣) في المائة من النساء العاملات في القطاع الخاص غير الزراعي يعملن بشكل غير رسمي[١٠]. ولو توسعنا في تعريف سوق العمل بحيث يشمل العمل في الاقتصاد غير الرسمي لوجدنا أن ما نسبته (٤٦%) من النساء المصريات اللواتي تتراوح أعمارهن بين الخامسة عشرة والرابعة والستين هن من الناشطات اقتصاديا[١١]. ويعمل خفاءُ الكثيرِ من عمل المرأة في الاقتصاد غير الرسمي على زيادة التمييز ضد النساء بإظهارهن وكأنهن غير موجودات ضمن القوى العاملة.

وترى الحكومة وشريحة كبيرة من الرأي العام، معبرين عن مثالية ثقافية لم تَعُد تُمثّل حقيقةً اجتماعية، أنّ تدني مشاركة المرأة في القوى العاملة الرسمية مدفوعة الأجر يرجع إلى تفضيل المرأة المصرية المتزوجة البقاء في البيت والعناية بأسرتها[١٢]. وفي الواقع، فإن معظم النساء المصريات العاملات إنما يعملن بسبب الضرورة الاقتصادية. وكما تقول سلوى وهي واحدة من بين (٥٠٠٠) امرأة يعملن في شركة مصر للغزل والنسيج في المحلة الكبرى (غزل المحلة)، فإن "العمل ضروري نظرا لمصاريف الأسرة"[١٣]. فثلثي الأسر المصرية لا يمكنها العيش بمصدر واحد للدخل[١٤]، ويعتمد حوالي (٢٢) في المائة من مجموع الأسر المصرية على دخل المرأة اعتمادا كليا[١٥].

وتحتل مصر المرتبة الرابعة والعشرين بعد المائة من بين (١٣٠) دولة وفقا لمؤشر المنتدى الاقتصادي العالمي للفجوة بين الجنسين لعام ٢٠٠٨. ويتمثل أسوأ تصنيف لها في عنصر "التمكين السياسي" للمرأة، حيث تحتل في هذا المؤشر (المرتبة ١٢٤) يليه عنصر "المشاركة والفرص الاقتصادية" (المرتبة ١٢٠).

لقد جرت العادة فيما مضى على أن يتركز استخدام النساء في الاقتصاد الرسمي في القطاع الحكومي

(للنساء الجامعيات، ولا سيما في المكاتب الحكومية) والقطاع الصناعي العام. وعادة ما تفضل المرأة العمل في هذين القطاعين نظرا لقلة ساعات العمل والخدمات الاجتماعية والأمن الوظيفي. فهذه الشروط تلبي حاجات النساء اللواتي يعملن في "نوبة ثانية" في البيت بقيامهن بأعمال الطهو والتنظيف والعناية بالأطفال.

وفي عام ٢٠٠٦ بلغت نسبة النساء اللواتي تم تعيينهن في القطاعين العام والحكومي (٣٨) في المائة من مجموع النساء العاملات[١٦]. وقد أدى انكماش هذه القطاعات بسبب السياسات الليبرالية الجديدة إلى الحد من فرص العمل المتاحة للنساء، لا سيما المتعلمات منهن.[١٧] ويقل معدل البطالة الكلي الرسمي عن المعدل الفعلي ويؤثر على المرأة بشكل أكبر لأنه في حالة انعدام الوظائف في القطاع الحكومي يكف بعض الباحثين عن العمل، وبصفة خاصة النساء، عن البحث عن فرص للعمل. وقد قررت أعداد متزايدة من النساء المتعلمات ألا يعملن على الإطلاق نظرا لما يسميه أحد الاقتصاديين المصريين البارزين "المناخ غير المواتي" وفجوة الأجور الكبيرة بين الجنسين في القطاع الخاص[١٨]. وقد تفضل النساء الأقل تعليما العمل في المزارع أو الأعمال العائلية لقاء أجر زهيد أو دون أجر على البحث عن عمل في القطاع الخاص. ولا تعد مثل هؤلاء النساء "عاطلات عن العمل" نظرا لأن شمولهن في إحصائيات البطالة يشترط بحثهن عن العمل[١٩].

وقد ارتفع معدل البطالة الرسمي بين النساء من (١٩) في المائة عام ١٩٨١ إلى (٢٤) في المائة عام ٢٠٠٢.[٢٠] ثم انخفض في أواسط عام ٢٠٠٨ إلى (١٨،٧٦) في المائة (مقارنة بنسبة [٥،٤٢] في المائة بين الرجال)[٢١]. وقد بدأت معدلات البطالة في التزايد خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٨ بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية فبلغت (٩،٤) في المائة بحلول نهاية العام[٢٢]. ويتوقع الاقتصاديون المصريون أن تصل هذه النسبة إلى (١٠) في المائة بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. ونتيجة لتراجع صادرات الملابس الجاهزة فمن الأرجح أن تفوق معدلات البطالة بين النساء المعدل العام للبطالة، أي أن النسبة المئوية لاستخدام النساء بعد ما يقرب من ثلاثة عقود من السياسات الليبرالية الجديدة ستكون في عامي ٢٠٠٩ – ٢٠١٠ نفس النسبة التي كانت عام ١٩٨١ تقريبا رغم ازدياد نسبة النساء العاملات بأجر. وإذا شملنا النساء "المُحْبَطات" فإن معدل البطالة بين النساء لعام ٢٠٠٩ سيكون أعلى دون شك مما كان عليه عام ١٩٨١. ويصعب الوصول إلى أرقام دقيقة في هذه الإحصائيات لأن المراقبين المطلعين يرون أن معدل البطالة الحقيقي للرجال والنساء على حد سواء أعلى بكثير مما تظهره الأرقام الرسمية بل ربما يبلغ ضعف تلك الأرقام.

نساء مصريات يعملن بمصنع غزل المحلة، المحلة الكبرى ، ٦ نيسان/ ابريل ٢٠٠٨.

وقد تم تشجيع الرجال والنساء خلال تسعينيات القرن الماضي على التقاعد المبكر لتخفيض أعداد القوى العاملة في القطاع العام. وقد ساعدت هذه السياسة على القضاء على ما اعتبر "عمالة زائدة" قبل القيام بخصخصة الشركات. ويبلغ سن التقاعد القانوني في القطاع العام المصري (٦٠) عاما للرجال و(٥٠) عاما للنساء. ويستحق الرجل التقاعد المبكر في سن الخمسين والمرأة في سن الخامسة والأربعين. ومن هنا فقد أوجد التقاعد المبكر شكلا من أشكال البطالة المقنعة التي تؤثر على المرأة بقدر كبير[٢٣]. فمن المستبعد أن تعين شركات القطاع الخاص امرأة غير مؤهلة في الخامسة والأربعين من عمرها[٢٤].

التمييز ضد المرأة في الأجور

ليس هناك تمييز رسمي في الأجور بين الرجل والمرأة في القطاع العام، ولكن بعض شركات القطاع الخاص تميز في الأجور بين الرجال والنساء. إلا أن التمييز في الأجور بين الرجال والنساء واقع شائع في كلا القطاعين نظرا لكون النساء يعملن في الغالب في أقسام منفصلة أو أقسام غالبية العاملات فيها من النساء في تصنيفات وظيفية ذات أجور تقل عن أجور الرجال ذوي التعليم والخبرات العملية المماثلة. وعادة ما تحدد إعلانات الوظائف في القطاع العام التي تنشر في الصحف ما إذا كان العامل المطلوب رجلا أو امرأة.

وتتركز النساء العاملات في صناعة النسيج والملابس في قطاع الملابس الجاهزة. والأجور في هذا القطاع أدنى منها في قطاع الغزل الذي يكاد يكون حكرا على الرجال، وقطاع النسيج الذي تمثل النساء ما يقرب من ثلث العاملين فيه[٢٤]. وتمثل النساء ما نسبته (٥١) في المائة من مجموع العاملين في صناعة الملابس بالقطاع العام و(٥٢) في المائة من العاملين في صناعة الملابس بالقطاع الخاص و(٤٠) في المائة من العاملين في صناعة القمصان في كلا القطاعين[٢٥].

وقد ذكرت إيمان، وهي إحدى العاملات في شركة تراست للصناعات النسيجية، إحدى شركات القطاع الخاص في السويس، مثالا واضحا على التمييز في الأجور. إذ يبلغ الراتب الشهري الابتدائي للرجال في هذه الشركة (١٩٠) جنيها مصريا (حوالي [٣٤،٠٠٠] دولارا أمريكيا) بينما تبدأ النساء براتب مقداره (١٦٠) جنيها مصريا (حوالي [٢٨،٦٠] دولارا أمريكيا)[٢٦]. ووفقا لمصدر آخر فإن الرجال ذوي الخبرة في تلك الشركة يحصلون على أجر شهري مقداره (٤٠٠) جنيه مصري (حوالي [٧١،٤] دولارا أمريكيا) في حين تحصل النساء على (٢٥٠) جنيها مصريا (حوالي [٤٤،٦٥] دولارا أمريكيا) للقيام بالعمل نفسه[٢٧].

ويشهد غزل المحلة أكثر المشاكل شيوعا للتصنيفات الوظيفية التي تفصل بسبب النوع الاجتماعي. فجميع عمال الإنتاج في قسم الملابس الجاهزة في المصنع من النساء. وتقل أجورهن الأساسية كثيرا عن أجور عمال الإنتاج من الرجال في الأقسام الأخرى (الغزل والنسيج والتبييض إلخ)[٢٨]. ووفقا لوداد دمرداش، إحدى عاملات الإنتاج السابقات في قسم الملابس الجاهزة، فإن النساء يحصلن على أجر شهري يقل بمقدار (١٥٠) جنيها مصريا (حوالي [٢٦،٨٠] دولارا أمريكيا) عما يحصل عليه الرجال الذين يعملون العدد نفسه من الساعات يوميا في أعمال تتطلب القدر نفسه من المهارة. إلا أن تصنيفات الوظائف تختلف لتبرير التفاوت في الأجور[٢٩]. وقد كانت وداد إحدى المرأتين اللتين تم نقلهما نقلا تأديبيا من العمل الإنتاجي إلى حضانة الشركة النهارية في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٨ انتقاما منهما لمشاركتهما في المظاهرات التي جرت خارج بوابات المصنع (انظر الفصل الثاني لمزيد من التفاصيل).

تعمل شركة الصياد وهي إحدى شركات القطاع الخاص في المحلة الكبرى في صناعة ملابس الأطفال. وحين أنشئت هذه الشركة قبل عشرين عاما كان جميع عمال الإنتاج فيها من النساء. وما زال جميع عمال الإنتاج فيها الذين يبلغ عددهم (١٢٠٠) عامل من النساء، إلا أن قسمي الصيانة والإشراف لا يعمل فيهما سوى الرجال ويتقاضون أجورا أعلى[٣٠].

وفي شركة الحلواني للتبغ، وهي إحدى شركات القطاع الخاص في دمنهور، يعمل جميع العاملين من الرجال في تصنيع التبغ للنرجيلة والسجائر. أما النساء فجميعهن يعملن في وزن التبغ وتعبئته وتغليفه. وتقل أجور أعمال النساء جميعها عن أجور أعمال الرجال[٣١].

هذه هي فقط أمثلة قليلة على الممارسة المنتشرة على نطاق واسع والمتمثلة في الفصل بسبب النوع الاجتماعي وفقا للتصنيف الوظيفي وما يترتب على ذلك من التمييز في الأجور. ولم تتخذ الحكومة المصرية أي إجراء ملموس لتعزيز تطبيق القانون في هذا المجال مُخِلّةً بذلك بالتزاماتها تجاه العمال المصريين والتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية.

الفصل بسبب النوع الاجتماعي (الجندر) وقيادة المرأة

لقد أضرّ الفصل في العمل بسبب النوع الاجتماعي بمستوى معيشة الكثير من النساء العاملات. إلا أنه ولّد آثارا إيجابية غير متوقعة. ففي حالات العمل المقتصرة على النساء أو حيث تكون الأكثرية فيها من النساء، لا يكون هنالك أي ضغط على المرأة للتقيّد بالعرف الثقافي المتمثل في الإذعان للرجل، ومن ثم فقد بدأت النساء في الدفاع عن حقوقهن. وقد بدأ عديد من النساء في الظهور كقائدات في الفوران الحادث مؤخرا في التحركات الصناعية. وقد عزز بروز هذه القيادة النسائية الاختلاط العام بين الجنسين وهو الأمر الذي كان قد بدأ في التراجع منذ سبعينيات القرن الماضي حين بدأت الصحوة الإسلامية في الدعوة إلى انتهاج السلوك الاجتماعي الأكثر تحفظا.

ومن الأمثلة على هذا الاتجاه السيدة عائشة عبد العزيز أبو صمادة عضو اللجنة النقابية القاعدية في شركة حناوي للتبغ. فقد تقدمت في شهر آذار/ مارس ٢٠٠٣ بشكوى لمكتب العمل المحلي حول قيام الإدارة الجديدة من جانب واحد بتخفيض المكافآت السنوية وعدم دفع الزيادة الاجتماعية السنوية (غلاء المعيشة). وقد تهربت الإدارة من النظر في هذه الشكوى، فقامت الحاجة عائشة عام ٢٠٠٧ بقيادة (٣٥٠) من العمال والعاملات لاتخاذ عدة إجراءات جماعية. كما ذهبت إلى القاهرة عدة مرات للتحدث عن النضال في شركة حناوي أمام شرائح مختلفة من الناس وأصبحت بذلك معروفة في الأوساط العمالية المصرية المستقلة.

كما قامت الحاجة عائشة، سعيا منها لتعزيز إيجاد المزيد من العمليات الديمقراطية الداخلية، بجمع (٢٥٠) توقيعا على عريضة تطالب بسحب الثقة من أعضاء اللجنة النقابية الذين لم يدعموا مطالب غالبية العمال. وقد ادعت النقابة العامة للصناعات الغذائية التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر عدم قانونية تلك العريضة وقامت بتعليق عضوية عائشة في اللجنة النقابية القاعدية في ٢٦ آب/ أغسطس عام ٢٠٠٧. وقد أعطى ذلك "ضوء أخضر" ضمنيا لإدارة شركة حناوي كي تنهي خدماتها بعد ذلك بعشرة أيام. كما قامت الشركة في آب/ أغسطس عام ٢٠٠٨ بإنهاء خدمات (٣٢) عاملة آخر بمن فيهم النساء اللواتي كن من الناشطات في الحملة التي قادتها الحاجة عائشة. ورغم أنها لم تعد تعمل لدى شركة حناوي إلا أنها قامت بدعم من عدد من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق العمل بإجراء مفاوضات مع الشركة أفضت إلى إعادة (٣٣) امرأة في شهر كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٨ إلى العمل. إلا أن الشركة لم تعد الحاجة عائشة إلى العمل حتى شهر تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٩.[٣٣]

وقد بدأت إضراب كانون الأول/ ديسمبر عام ٢٠٠٦ في غزل المحلة (٣٠٠٠) امرأة من العاملات في صناعة الملابس ممن غادرن أماكن عملهن ونظمن مسيرة إلى قسمي الغزل والنسيج حيث كان زملاؤهن من الرجال ما يزالون يعملون على آلاتهم. وقد تسببن في إحراج الرجال ليتضموا إلى الإضراب بترديدهن: "الرجالة فين؟ النسوان أهم!". وقد رغبت الكثير من النساء في المشاركة في احتلال المصنع مع الرجال حتى اليوم التالي. وفي النهاية قبلن رأي قادة الإضراب من الرجال القائل بأنهن إن بقين فسوف يضر بالإضراب اتهامٌ بالدعوة إلى سلوك غير أخلاقي. وقد أعرب أحد قادة الإضراب من الرجال، وهو السيد محمد العطار، عن اعتزازه بأن "النساء أبدين روحا نضالية أكثر من الرجال"[٣٤]. وقد شكل هذا الإضراب إحدى المحطات البارزة في حركة الاحتجاج التي بدأت عام ٢٠٠٤. (لمزيد من التفاصيل أنظر الفصلين الأول والثاني).

عاملات بشركة المنصورة – أسبانيا للملابس أثناء الإضراب في طلخا بمحافظة الدقهلية بدلتا النيل، ٩ أيار/ مايو ٢٠٠٧.

أما في مصنع المنصورة إسبانيا للملابس فقد كانت غالبية العاملين من النساء. وقد شكلت تلك العاملات القوة الرئيسية وراء الإضراب الذي استمر لشهرين بين نيسان/ إبريل وحزيران/ يونيو ٢٠٠٧. ولم تسمح "طاعتهن" المفترضة ثقافيا وخلفيتهن "التقليدية" لهن بالمشاركة في الإضراب بشكل فعال. وقد ظهرت النساء في صورة على الصفحة الأولى من إحدى الصحف اليومية مرتديات الحجاب أو النقاب ويقفن جنبا إلى جنب تضامنا مع زملائهن من الرجال[٣٥]. وخلال الإضراب أعلنت عدة نساء إضرابهن عن الطعام كما هددت خمس منهن بالانتحار. ورغم أن المضربين قد تمكنوا أسمياً من تحقيق مطالبهم إلا أن الإدارة والحكومة لم تفيا بوعودهما. ورغم تنفيذ العمال لمزيد من الإضرابات والاحتجاجات إلا أن الشركة قد تمت تصفيتها عام ٢٠٠٩. (لمزيد من المعلومات أنظر الفصل الثاني).

التمييز ضد النساء في غير الأجور

إن الفرضية الثقافية في مصر القائلة بأن جميع الأسر يرأسها (أو يجب أن يرأسها) الرجال تؤدي إلى أشكال عدة من التمييز في غير الأجور. ففرص الرجال في الترقي أكبر بكثير من فرص النساء ممن يتمتعن بنفس الدرجة من الأقدمية والتعليم. وتمثل هذه الممارسة شكلا غير مباشر من أشكال التمييز في الأجور إذ يؤدي انعدام فرص الترقي إلى تدني أجور النساء طوال حياتهن حتى لو تساوت أجور الرجال والنساء الذين يعملون في الوظيفة نفسها. وقد عملت السيدة أمل سعيد، وهي إحدى القيادات النسائية في اثنين من الإضرابات في غزل المحلة، لمدة (٢٤) عاما في المصنع كعاملة إنتاج في قسم الملابس الجاهزة إلى أن تم نقلها مؤخرا نقلا تأديبيا. وخلال تلك المدة شهدت ترقي العديد من الرجال ممن يقلون عنها خبرة في حين لم يتم ترقية أي من النساء إلى وظائف مماثلة[٣٦].

وهنالك العديد من الدراسات التي تؤيد تجربة أمل والتي تبين قلة عدد النساء اللواتي يتم ترقيتهن أو يحصلن على تدريب متقدم أو يعملن كممثلات للعمال في مجالس إدارة الشركات أو في قيادات النقابات أو يعملن في وظائف إدارية. وتستند آخر النتائج وأعمقها إلى بحث ميداني أجراه فريق من مؤسسة المرأة الجديدة باستخدام عينة من (٦٠٠) امرأة عاملة في كلا القطاعين العام والخاص. وقد وجدت الدراسة أن ما نسبته (٣٤،٧) في المائة من النساء المشمولات بالعينة يشرف عليهن الرجال وأن ما نسبته (١٦،٢) في المائة تشرف عليهن النساء و(٤٩) في المائة يشرف عليهن الرجال والنساء معا. وتظهر النسبة المتدنية من النساء المشرفات بشكل أوضح في القطاع الخاص حيث لا تتعدى نسبة النساء المشرفات (١٠) في المائة مقابل (٢٢) في المائة في القطاع العام. وتزيد نسبة النساء المشرفات في شركات النسيج والملابس في القطاعين العام والخاص عن نظيرتها في شركات المنتجات الكيميائية والهندسة (تجميع الإلكترونيات وما شابه).

ورغم هذه النتائج فلم تشعر (٦٥%) من النساء المشمولات بالعينة بأي تمييز ضدهن من حيث الترقيات أو المعاملة في العمل أو الأجور[٣٧]. ويتمثل التفسير الأرجح لهذه الفروق بين الأنماط الظاهرة للتمييز وبين تصور العديد من النساء للأمر في أن الأعراف الثقافية السائدة تجعل تفضيل الرجل على المرأة أمرا مسلماً به وطبيعيا.

كما انتقدت أمل أيضاً سياسة عزل المحلة في حصر استحقاق الحصول على سكن الشركة في الرجال[٣٨]. فسكن الشركة في عزل المحلة ليس متاحا للنساء إن كن مسؤولات عن الأسرة وغير متزوجات أو لم يكن أزواجهن يعملون لدى الشركة، مما يخلق مشكلة خطيرة للعاملات في المدينة. وبما أن عزل المحلة شركة من شركات القطاع العام فإن هذا الشكل من أشكال التمييز في تخصيص السكن هو فعليا سياسة حكومية.

تتكون مساكن الشركة من تجمعات من الشقق السكنية المتواضعة التي كانت مبنية في الأساس من أجل الفلاحين الذين هاجروا من القرى في الثلاثينات من القرن الماضي للعمل في المصنع بالمحلة الكبرى. واليوم لا يتوفر لدى الشركة عدد كاف من الوحدات لإسكان كل من يطلب الحصول على سكن. إن مصر تعاني من نقص حاد في إسكان محدودي ومتوسطي الدخل، وتحتاج الكثير من الأسر إلى مثل هذا الإسكان. ويمثل الحظر المفروض على منح هذه المساكن للنساء العاملات بشركة غزل المحلة مشكلة خطيرة بالنسبة للإناث العاملات بالمدينة.

التحرش الجنسي بالنساء

لقد خلص مسح أجرته مؤسسة المرأة الجديدة شمل (٦٠٠) من النساء العاملات إلى أن التحرش الجنسي بالنساء في العمل أو أثناء الذهاب منه وإليه امر شائع[٣٩]. بل إن ما يصل إلى (٨٣) في المائة من مجموع النساء المصريات قد تعرضن للتحرش الجنسي؛ وفقا لدراسة أعدها المركز المصري لحقوق المرأة في تموز/ يوليو ٢٠٠٨[٤٠]. وقد أحرزت المرأة المصرية نصرا كبيرا في ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر حين قضت محكمة للمرة الأولى بإدانة رجل بالتحرش الجنسي. فقد حكمت محكمة شمال القاهرة على السيد شريف جمعة بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبغرامة مقدارها (٥٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [٨٩٠] دولارا أمريكيا) يدفعها للسيدة نهى رشدي للمسها في الشارع[٤١]. وفي حين تأمل الكثير من النساء في أن تشكل هذه القضية نقطة تحول في الوعي الاجتماعي بهذه المشكلة فما زالت الكثير من النساء يشعرن بالحرج من التبليغ عن التحرش الجنسي بهن وكثيرا ما يتم تجاهلهن أو إلقاء اللوم عليهن إن فعلن ذلك.

ويمثل إضراب عام ١٩٨٥ في الشركة المصرية الإيرانية للنسيج في السويس مثالا معروفا في الأوساط النسائية على التحرش الجنسي في العمل وكيفية مواجهته. فقد أنشئت الشركة عام ١٩٧٥، وفي عام ١٩٨٥ قام عمالها البالغ عددهم (٣٠٠٠) عامل منهم (٨٠٠) من النساء بإنشاء نقابة اعترفت بها النقابة العامة لعمال النسيج، التي تمثل هذا القطاع في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وألحقتها بها.

وكانت السيدة نجاة ربيع واحدة من بين ستة أعضاء تم انتخابهم في اللجنة النقابية القاعدية الأولى، وقد شجعتها زميلاتها من العاملات على الترشح لهذا المنصب نظرا لكثرة شكاويهن من تكرار محاولة المشرفين الشباب الالتقاء بهن بعد العمل وقيامهم بالتضييق على من يرفضن ذلك ومعاقبتهن. وبعد الاعتراف بالنقابة بأسبوعين بدأت النساء إضرابا طالبن فيه بوضع حد للتحرش الجنسي من قبل المشرفين وبإنشاء حضانة نهارية. وقامت اللجنة النقابية بدعم النساء وأضافت إلى مطالبهن مطالب عامة أخرى وانضم جميع العاملين إلى الإضراب. وتم فصل اثنتين من قائدات الإضراب فتولت اللجنة النقابية قضيتهن وقامت بمقاضاة الشركة. وبعد أربع سنوات حصلت المرأتان على تعويض تافه مقداره (٣٠٠) جنيه مصري (حوالي [٤٣] دولارا أمريكيا)[٤٢]. ورغم أن ذلك لم يكن سوى نصر جزئي فقد مثل دفاع النساء عن حقوقهن إنجازا كبيرا.

استغلال صغيرات السن في سوق العمل

تشكل النساء الصغيرات في السن وغير المتزوجات نسبة كبيرة من النساء العاملات مما يشكل المبرر المعتاد لمنحهن أجورا متدنية. وغالبا ما يعملن من أجل ادخار المال لشراء الأثاث والأدوات قبل الزواج. وقد تتوقف الفتيات اللواتي يستطيع أهاليهن شراء تلك اللوازم عن العمل نهائيا أو حين يكبر أطفالهن. وغالبا ما يتم تعيين الفتيات القادمات من الريف ممن لا يتمتعن بأية خبرة أو لم يسبق لهن أن عملن بأجر.

ومن بين النساء المتمائة اللواتي شملهن المسح الذي أجرته مؤسسة المرأة الجديدة، فإن نصفهن تقريبا (٤٦،٩) في المائة كن دون الثلاثين من العمر. ويظهر الميل إلى استخدام صغيرات السن من النساء بشكل أوضح في القطاع الخاص حيث تبلغ نسبة النساء ممن هن دون الثلاثين من العمر (٦٨) في المائة من مجموع العاملات، مقارنة بالقطاع العام حيث تبلغ نسبة النساء ممن هن دون الثلاثين من العمر (٢٥،٦) في المائة من مجموع العاملات. أما في شركات النسيج والملابس في القطاع الخاص فإن (٨٤) في المائة من النساء العاملات تقل أعمارهن عن الثلاثين[٤٣].

وفي شركة إنتوراما شبين للغزل (غزل شبين)، وهي إحدى شركات القطاع العام التي تمت خصخصتها في شباط/ فبراير عام ٢٠٠٧ (أنظر الفصل الثاني)، فإن سياسة الاستخدام الجديدة تشجع استخدام العاملات صغيرات السن. وتعتبرهن الإدارة "أكثر طواعية" من الرجال وترى أن ذلك يزيد من الانضباط في العمل والإنتاجية. وتشكل صغيرات السن من النساء أغلبية العاملات في وحدة الإنتاج الجديدة التي أنشئت عام ٢٠٠٨. ولكي تكون المرأة مؤهلة للعمل في غزل شبين الجديدة فيجب أن يتجاوز سنها الخامسة والعشرين وأن لا يزيد وزنها عن (٦٠) كيلوغراما (١٣٢ رطلا) وأن تكون غير متزوجة. ومن المعتقد أنه من الأسهل على المشرفين الرجال أن يرهبوا من تنطبق عليهن هذه المواصفات[٤٤].

وتخضع النساء لظروف مماثلة في شركات القطاع الخاص الأخرى؛ وإن لم تكن بهذا الوضوح أو الصرامة. ففي الشركة السويسرية للملابس في مدينة العاشر من رمضان يبلغ متوسط السن لجميع العاملين من الرجال والنساء (٢٣) عاما. وسيكون جميع عمال الانتاج في مرفق الشركة الجديد الذي سيتم إنشاؤه في محافظة بني سويف المصرية من النساء[٤٥]. وقد تم تدريب أربعمائة من النساء صغيرات السن من بني سويف في مصنع مدينة العاشر من رمضان. وكن ينقلن إلى العمل في حافلات الشركة ويقمن في بناياتها ويعدن إلى بيوتهن في عطل نهاية الأسبوع. وهذا النظام في العمل غريب على النساء في الأسر التقليدية المصرية الراقية ويكمن تبريره الرئيسي في حجم الفقر والبطالة في بني سويف.

وكما أشرنا في الفصل الثاني فإن احتمال قيام شركة حسنة الإدارة كالشركة السويسرية للملابس التي تصدر منتجاتها وتبيعها للشركات ذات الوعي الاجتماعي بدفع بدلات التأمين الصحي والمساهمة في برنامج التقاعد الوطني والتقيد بقوانين العمل المصرية، أكبر من احتمال قيام الشركات التي تنتج للسوق المحلية بذلك. وقد قال الرئيس التنفيذي للشركة السويسرية للملابس أن الشركة لا تعتقد أنها تستغل النساء العاملات لديها من صغيرات السن. بل على العكس من ذلك، فقد عبر عن اعتقاده بأنه الشركة توفر فرص العمل للنساء الريفيات – سواء من صغيرات السن او المطلقات الأكبر سنا اللواتي ما كان لهن أن يجدن عملا – وأن الشركة تجلب النمو الاقتصادي إلى المناطق التي تعاني من الركود الاقتصادي كبني سويف[٤٦].

ويتراوح صافي الأجر الشهري لعاملة النسيج صغيرة السن (بما في ذلك البدلات والحوافز بعد خصم الضرائب وبدلات التأمين إن كانت الشركة تدفعها) بين (٢٠٠) جنيه مصري (حوالي [٣٦] دولارا أمريكي) و(٤٥٠) جنيها مصريا (حوالي [٨٠] دولارا أمريكي). ويُشكل الرقم الأكبر في هذه المعادلة مبلغا كبيرا من المال لامرأة صغيرة غير مدربة تقيم في بيتها. إلا أن ما يقرب من (٦٩) في المائة من النساء المشمولات في المسح الذي أجرته مؤسسة المرأة الجديدة والبالغ عددهن (٦٠٠) امرأة، و(٨٩) في المائة من عاملات النسيج يحصلن على أجر شهري يقل عن (٣٠٠) جنيه مصري (حوالي [٥٤،٥٥] دولارا أمريكيا). وهو أجر لا يحصلن عليه سوى في القليل من الوظائف المتاحة لهن في الريف أو البلدات أو المدن التي تخلو من الصناعة (باستثناء الوظائف الخدمية في فنادق الخمس نجوم التي تجتذب السياح). ورغم ذلك فقد شكت (٢٨،٣) في المائة من العاملات

المشمولات بالمسح من عدم وجود زيادات تغطي ارتفاع تكاليف المعيشة. وقد كان ذلك أكثر ما شكون منه على الإطلاق[٤٧].

ووفقا للمسح المذكور فقد كانت هنالك نقابات عمالية في جميع شركات القطاع العام التي تعمل فيها العاملات الثلاثمائة. إلا أنه من بين النساء الثلاثمائة العاملات في شركات القطاع الخاص المشمولات بالمسح لم تكن هنالك نقابات عمالية في أماكن العمل سوى لما نسبته (٢٥) في المائة منهن[٤٨]. وهي نسبة تفوق بكثير المعدل العام لوجود النقابات في القطاع الخاص (أنظر الفصل الثاني). إلا ان (٤١) في المائة من العاملات في شركات القطاع الخاص لم يكن مؤهلات لعضوية النقابات نظرا لعملهن بعقود محددة المدة أو دون عقود على الإطلاق[٤٩]. ونتيجة لذلك لم يكن لدى غالبية العاملات صغيرات السن أية وسيلة للتنظيم الجماعي والتفاوض للحصول على ظروف عمل أفضل.

المرأة ونقابات العمال

إن تهميش المرأة في النقابات العمالية المعترف بها رسميا أمر جلي. ففي الانتخابات النقابية لدورة ٢٠٠١ – ٢٠٠٦ فازت النساء بما نسبته (٤) في المائة من المقاعد في اللجان النقابية القاعدية و(١,٥) في المائة من رئاسات النقابات المحلية و(٢) في المائة من المناصب في مجالس إدارة النقابات العامة[٥٠]. ولم تكن هنالك أية امرأة في مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر طوال نصف دورة ٢٠٠١ – ٢٠٠٦ كما لم يتم انتخاب أية امرأة عام ٢٠٠٦.

ولا توجد إحصائيات معلنة عن نتائج انتخابات دورة ٢٠٠٦ – ٢٠١١. إلا ان وزيرة القوى العاملة والهجرة السيدة عائشة عبد الهادي، وهي امرأة، ادعت حدوث بعض التقدم خلال اجتماع لجنة تطبيق المعايير التابعة لمنظمة العمل الدولية الذي ناقشت فيه عدم تطبيق مصر لالتزاماتها المتعلقة بالحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم في المؤتمر السابع والتسعين لمنظمة العمل الدولية الذي عقد عام ٢٠٠٨. وقد أعلنت السيدة عائشة عبد الهادي أن النساء قد فزن في انتخابات النقابات العمالية لدورة ٢٠٠٦ – ٢٠١١ بألف مقعد من أصل (١٨٠٠٠) مقعدا (٥,٥ في المائة) في اللجان النقابية القاعدية[٥١]. ويشكل ذلك تقدما طفيفا عن نتائج دورة ٢٠٠١ – ٢٠٠٦، وما زال الطريق طويلا لتحصل المرأة على تمثيل عادل في قيادات النقابات العمالية المصرية.

ولعل التمثيل الضعيف للنساء في جميع مستويات القيادة في النقابات العمالية المعترف بها رسميا يُفسّر لِمَ لَمْ تتوجه سوى (٢,٣٣) في المائة من النساء من بين (٦٠٠) امرأة في القطاعات الصناعية الثلاثة (النسيج والمنتجات الكيمياوية والإلكترونيات) المشمولات بالعينة التي درستها مؤسسة المرأة الحديثة إلى اللجان النقابية القاعدية عندما كان لديهن تظلم بالعمل[٥٢]. ومن جهة اخرى، فقد شاركت حوالي (٢٧) في المائة منهن في إضراب أو شكل من أشكال العمل الجماعي للتقدم بمطالبهن إلى أرباب العمل؛ مما يظهر تزايدا محتملا في المطالبة بالتنظيم والنشاط العمالي الحقيقي والذي يُبشّر بمستقبل جيد[٥٣].

عاملة تحمل الطوب بمصنع لا توجد به نقابة بمدينة المنصورة بدلتا النيل، ٢٠٠٨.

التمييز ضد العمال الوافدين

العمال الوافدون في مصر

لقد وقعت مصر على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم (ICRMW). وليس في قانون العمل المُوحَّد (رقم [١٢] لسنة ٢٠٠٣) أية أحكام تتعلق بحماية العمال الوافدين. وفي بلد ترتفع فيه معدلات البطالة ونقص التشغيل بهذا القدر، يكون الإقرار العام بوجود عمالة وافدة من غير المهنيين المهرة غير المتوفرين محليا أمر مخزي. ولا ينضم المهنيون المهرة عادة إلى النقابات والوافدون الذين لا يحملون تصاريح عمل غير مؤهلين أصلا للانضمام إلى النقابات. ويمنح غياب الحماية القانونية للعمال الوافدين أرباب العمل حرية انتهاك الحقوق الأساسية للوافدين بصورة منهجية.

ووفقا لوزارة القوى العاملة والهجرة فقد بلغ عدد الأجانب العاملين في مصر عام ٢٠٠٩ (٢٢٠٠٠) عامل[٥٤]. ومن الواضح ان هذا الرقم إنما يشير إلى من يحملون تصاريح عمل قانونية. بينما هناك الكثيرون غيرهم ممن يدخلون إلى البلد بتأشيرات سياحية ويبقون فيها للعمل. ومن بين هؤلاء عمال المنازل.

وينص قانون العمل المُوحَّد على ألا تزيد نسبة الأجانب العاملين في أية شركة عن (١٠) في المائة (مع استثناء بعض المؤسسات كالجامعة الأمريكية في القاهرة). إلا أن المستثمرين الأجانب في بعض القطاعات كالنسيج والملابس يستخدمون أعدادا من العمال الآسيويين تفوق الحد المذكور لأنهم يتقاضون أجورا تقل عما يتقاضاه المصريون[٥٥].

وتتمثل أكثر الدراسات شمولا عن العمال الوافدين في مصر في التقرير الذي أعدته المبادرة المصرية للحقوق الشخصية (EIPR) للجنة الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم. وقد أشارت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية إلى عدد من الممارسات التي تصل إلى درجة التمييز ضد العمال الوافدين[٥٦]. وتلخص الفقرات التالية البحث الذي استند إليه التقرير المذكور في القضايا الآتية: (١) الفحص الإجباري لفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والتمييز ضد العمال الوافدين المصابين بهذا المرض و(٢) حقوق عمال المنازل الوافدين و(٣) عنصرية المصريين تجاه العمال الوافدين.

تفرض وزارة القوى العاملة والهجرة على رب العمل الذي يريد الحصول على تصريح عمل للعامل الوافد المراد استخدامه أن يقدم إلى مديرية القوى العاملة والهجرة المحلية شهادة تثبت خلو العامل الأجنبي من مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز)[٥٧]. ويُستثنى من هذا المطلب الأجانب المتزوجون من مواطنين مصريين وأطفالهم والأجانب المقيمون الذين لم يغادروا مصر خلال السنوات العشر السابقة.

ويُمثل فحص فيروس الإيدز الإجباري للعمال الأجانب انتهاكا للحق في العمل المعترف به دوليا للمصابين بالإيدز وذلك وفقا للمبادئ التوجيهية الدولية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وحقوق الإنسان التي أعدها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (UNAIDS) بالاشتراك مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والتي أقرت عددا من قرارات الأمم المتحدة[٥٨]. وليست هنالك أية اتفاقية محددة معمول بها حاليا صادرة عن منظمة العمل بشأن التمييز بسبب الإيدز. إلا أن منظمة العمل الدولية بدأت في مؤتمرها الذي عقد في حزيران/ يونيو ٢٠٠٩ بمناقشة معيار دولي جديد بشأن مرض الإيدز والأعمال الهادفة إلى تعزيز التشريعات الوطنية ضد التمييز بسبب الإيدز[٥٩].

ولا تنطبق أحكام قانون العمل المُوحَّد على "عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم". وقد بينت المقابلات التي أجرتها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن عمال المنازل الوافدين، ولا سيما النساء، قد تعرضوا إلى إساءات لفظية ونفسية وجسدية. وأفاد البعض بأن أرباب العمل قد احتجزوا جوازات سفرهم للتحكم

في تحركاتهم ومنعهم من التبليغ عن أية إساءة لهم إلى الشرطة نظرا لأن كتابة محضر في الشرطة تتطلب وثيقة هوية صالحة تحمل ختم الإقامة. كما تحدث بعض عمال المنازل الوافدين عن ظروف تشبه العبودية وتشمل العمل الإجباري دون راحة أو إجازات والحرمان من الحرية[٦٠].

وقد تم تأكيد النتائج التي توصلت إليها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية بشأن عمال المنازل الوافدين في بحث مسحي أجري عام ٢٠٠٧ وشمل (٦٣٢) من عمال المنازل الفلبينيين والإندونيسيين والإثيوبيين والسودانيين والإريتريين والنيجيريين. وقد بين المسح أن نسبة الحاصلين على تصاريح وعقود عمل من بينهم لا يتجاوز (١٥) في المائة. وكان الفلبينيون أكثر الحاصلين على تصاريح عمل إلا أن نسبة الحاصلين على تصاريح عمل من بينهم لا تتجاوز (٥٧) في المائة. وقد تجاوز عدد ساعات عمل ثلاثة أرباع عمال المنازل المقيمين في البيوت (١٢) ساعة في اليوم ووصلت في بعض الحالات إلى (١٨) ساعة، كما كان ثلثهم يعمل سبعة أيام في الأسبوع. كما ذكر المشاركون في المسح حالات أخرى من الإساءة شملت الصراخ عليهم (٥٩ في المائة) وإهانتهم (٣٠ في المائة) وصفعهم وضربهم وغير ذلك من أشكال الإساءة الجسدية (٢٧ في المائة) والتحرش الجنسي بما في ذلك الاغتصاب (١٠ في المائة). وكما ذكرنا أعلاه فكثير من حالات التحرش الجنسي لا يتم التبليغ عنها نظرا لأن اللوم في تلك الحالات يُوجَّه عادة إلى المرأة[٦١].

وقد ذكر العمال الوافدون واللاجئون، ولا سيما الأفارقة السود، حالات من المضايقة اللفظية والعنوان الجسدي في الشوارع من قبل الشرطة وضباط الأمن. كما تكثر قصص الاعتداء عليهم من قبل الشرطة والبلطجية[٦٢]. وكثيرا ما ينقل الإعلام المصري صورا سلبية عن الوافدين باعتبارهم أناسا لا أخلاق لهم يتسببون في نشر الأمراض. كما حدثت حالات من توقيف كل من "يبدو" إفريقيا لأسباب عنصرية[٦٣]. فكثير من السودانيين القادمين إلى مصر يغادرونها بطرق غير قانونية إلى إسرائيل بحثا عن فرص عمل بأجور مرتفعة وهربا من التمييز؛ إذ ذكر (٧١) في المائة من السودانيين المقيمين حاليا في إسرائيل أن السبب الرئيس الذي دفعهم إلى مغادرة مصر هو تعرضهم لإساءات لفظية وجسدية[٦٤].

المصريون العاملون في الخارج

كانت الحكومة المصرية حتى منتصف الستينيات من القرن الماضي تفرض قيودا على هجرة العمال المدربين. وقد تم رفع بعضا من تلك القيود ضمن سياسة "الباب المفتوح" الاقتصادية المصرية الجديدة عام ١٩٧٤ فبدأت على إثر ذلك موجة من الهجرة[٦٥]. ونظرا لتزايد أهمية هجرة العمال منذ سبعينيات القرن الماضي فقد قامت السلطات المصرية بإنشاء عدد من المؤسسات والنظم لتسهيل الهجرة، إلا أن هذه الهيئات لا تقدم الحماية الكافية لحقوق العمال المهاجرين.

ويعد قانون الهجرة ورعاية المصريين في الخارج (رقم [١١١] لسنة ١٩٨٣) القانون الرئيسي الذي يحكم الهجرة. فهو يحدد قواعد الهجرة وإجراءاتها ويوضح التسهيلات الممنوحة للمهاجرين المصريين بهدف المحافظة على التواصل مع المصريين في الخارج[٦٦]. وقد قام المرسوم الرئاسي رقم (١٦٥) لسنة ١٩٩٦ بنقل مسؤوليات وزارة الدولة لشؤون الهجرة إلى وزارة القوى العاملة والتوظيف. ونص المرسوم على أن أهداف وحدة الهجرة في الوزارة هي: (١) الربط بين سياسة الهجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية و(٢) تقديم الرعاية اللازمة للمصريين في الخارج وإنشاء الروابط بينهم وبين بلدهم الأم[٦٧].

وفي عام ١٩٩٧ تم إنشاء اللجنة العليا للهجرة كهيئة تنسيق تضم ممثلين للوزارات والهيئات المعنية بالهجرة. وقد وكلت إليها مهمة تقديم التدريب وتصديق مؤهلات طالبي الهجرة وتسهيل بناء الروابط مع المصريين العاملين في الخارج[٦٨].

وغالبية العمال المصريين المهاجرين هم مهاجرون مؤقتون. أما من يستقرون على نحو دائم في الدول العربية المختلفة وأوروبا وأمريكا الشمالية فغالبيتهم من الأطباء والمهندسين والمدرسين وغيرهم من المهنيين.

ويشمل المهاجرون المؤقتون كلا من المدربين تدريبا عاليا وغير المدربين ويتراوحون بين العلماء والفلاحين الذين يعملون في الإنشاءات. أما المهاجرون المؤقتون إلى دول الخليج العربي فغالبيتهم من الرجال[٦٩].

وبلغ عدد المصريين الذين هاجروا للعمل في الخارج عام ٢٠٠٧ (١٠٠٨٧٧٢) شخصا. وقد توجه ما نسبته (٩٥,٧٥) في المائة منهم إلى دول عربية (٩٦٦٢٣٤ عامل). وكان أكبر عدد من العمال المصريين المهاجرين من نصيب المملكة العربية السعودية إذا بلغ عددهم (٤٥٩٤٩٣) عاملا، تليها الكويت التي هاجر إليها (١٩٣١٨٥) عاملا[٧٠].

تشكل الحوالات التي يرسلها المصريون العاملون في الخارج أحد أكبر مصادر العملة الأجنبية لمصر. فقد بلغ مجموع تلك الحوالات خلال السنة المالية ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ (٦,٣) مليار دولار أمريكي بزيادة مقدارها (٢٢,٢٦) في المائة عن السنة المالية ٢٠٠٠ – ٢٠٠١، وفي السنة المالية ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ شكل المصريون المقيمون في الولايات المتحدة أكبر مصدر للحوالات إذا قاموا بتحويل مليارَي دولار أمريكي، يليهم المقيمون في الكويت الذين حولوا (١,١) مليار دولار أمريكي[٧١].

وتأتي الأردن في المرتبة الرابعة (والثالثة في بعض السنوات) من حيث الوجهات التي يقصدها العمال المصريون المهاجرون. وظروف العمال الوافدين في الأردن شبيهة بنظيرتها في دول الخليج العربي (أنظر الفصل الرابع). وهنالك بعض اتفاقيات التفاوض الجماعي التي تشمل العمال الأردنيين والوافدين. وقد أبرمت النقابة العامة للعاملين في الصناعات الغذائية الأردنية اتفاقية مع النقابات المصرية العامة (القطاعية) للعاملين في الصناعات الغذائية والعمال الزراعيين. إلا ان مذكرة التفاهم المبرمة بينهم تنص على قيام النقابة الأردنية بزيارة مصر دون ان تذكر شيئا عن التعاون لحماية حقوق العمال المصريين الوافدين إلى الأردن. ويخشى معظم الوافدين المصريين إلى الأردن الانضمام إلى النقابات الأردنية وإن كانوا مؤهلين لذلك[٧٢].

ويعمل غالبية الوافدين المصريين في الاقتصاد غير الرسمي في قطاعات الإنشاءات والزراعة والنسيج والملابس والخدمات (لا سيما كبوابين أو في الخدمات الغذائية). وليس لديهم حماية نقابية وفي بعض الأحيان لا تكون لديهم أية عقود نافذة. ولم تدخل اتفاقية عام ٢٠٠٧ المبرمة بين وزارة القوى العاملة والهجرة المصرية ووزارة العمل الأردنية لتقديم تصاريح العمل للمصريين من خلال السفارة المصرية في الأردن حيز النفاذ. ولم يحصل على تصاريح عمل من خلال هذه الاتفاقية سوى (٣٠,٠٠٠) عامل من بين ما يزيد على (٢٢٠,٠٠٠) مصري يعملون في الأردن[٧٣].

وتقل أجور الوافدين أحيانا بقدر كبير عما يتوقعونه. ويتحكم الكفلاء بالعمال بأخذ جوازات سفرهم ورفض نقل كفالاتهم لرب عمل آخر[٧٤]. وقد أفاد بعض المصريين بتعرضهم لإساءات خطيرة.

فقد أفاد عامل وافد من محافظة المنيا، على سبيل المثال، انه قد تم تعيينه في مصنع للأسمنت خارج مدينة سحاب في إحدى المناطق الصناعية المؤهلة (أنظر الفصل الثاني للاطلاع على تعريف المناطق الصناعية المؤهلة العاملة في مصر) لمدة شهرين أو ثلاثة حيث كان يعمل من الساعة (٧:٣٠) صباحا إلى الساعة (٤:٣٠) مساء مع استراحة وحيدة مدتها نصف ساعة. كما كان ينام في المصنع رغم أنه لم يكن يحتوي على مياه نظيفة أو مراحيض أو مكان للاستحمام. وقد حاول التفاوض على أجره إلا أن رب العمل أخذ جواز سفره. ولذ فلم يكن بمقدوره قانونيا أن يبحث عن عمل آخر رغم أنه تلقى عرضا للعمل بأجر أعلى بكثير. ولم يقم بالاتصال بالسفارة المصرية لأنه لم يكن يعتقد أنهم سيفعلون أي شيء لمساعدته[٧٥].

وهنالك عامل زراعي من محافظة الشرقية عمل لمدة ثمانية أشهر في مزرعة مع عمال آخرين يتراوح عددهم بين (٢٥) و(٣٠) عاملا. وقد كانوا يعملون من الساعة (٦:٠٠) صباحا إلى الساعة (٦:٠٠) مساء سبعة أيام في الأسبوع في جميع حالات الطقس. ولم يكونوا يحصلون على أوقات راحة ولا حتى ليتناولوا الطعام. وأيّ تخلف عن العمل كان يؤدي إلى الخصم من أجورهم. وكانوا يسكنون في خيم بلاستيكية وينامون على الأرض الموحلة عند نزول المطار[٧٦].

وفي شهر تشرين الأول/ أكتوبر عام ٢٠٠٣ قامت المنظمة الدولية للهجرة ووزارة القوى العاملة والهجرة المصرية بإطلاق نظام معلومات الهجرة المتكامل الذي أعد لمساعدة السلطات المصرية على إدارة هجرة العمال بشكل أفضل وتسهيل الهجرة القانونية وتحسين ظروف عمل العمال المصريين العاملين في الخارج[٧٧].

ووفقا للسفارة المصرية في الأردن فإن الحكومة المصرية تعمل على تعريف العمال المصريين بحقوقهم القانونية بموجب قانون العمل الأردني قبل سفرهم. وتغطي المعلومات المذكورة (٢٢) مادة ذات صلة من مواد القانون الأردني تشمل الأحكام المتعلقة بالعمل بالإكراه وساعات العمل وحق العمال في الاحتفاظ بجوازات سفرهم. ويجب على العمال المصريين الذين يتم تعيينهم أن يجتازوا امتحانا يتعلق بحقوقهم قبل أن يغادروا مصر[٧٨]. وقد لا يكن مثل هذا الامتحان أداة تثقيفية فعالة نظرا لكون نسبة عالية من العمال المصريين المهاجرين من ذوي التعليم المحدود في أحسن الأحوال كما أن ظروف عقد الامتحان المذكور ليست واضحة.

وتدعي القنصلية المصرية في الكويت أنها تتعامل مع ما يقرب من (٤٠٠) حالة يوميا من المصريين الذين يطلبون المساعدة في قضايا تعاقدية وما يزيد على (٥٠) حالة من الأنواع المختلفة من المشاكل المتعلقة بالعمل. وتقوم القنصلية بالتدخل نيابة عن العمال الذين يواجهون مشاكل تتعلق بالكفالة برفضها المشاركة في التوقيع على العقود ما لم يتم حل القضايا المعنية. كما تعمل القنصلية مع قائمة من المحامين للمساعدة في الدفاع عن حقوق العمال المصريين في الكويت كمن يسعون إلى استرداد جوازات سفرهم من الوكلاء أو الكفلاء[٧٩].

ويقدم مكتب العمل في السفارة المصرية في قطر الخدمات والحماية للمواطنين المصريين بداية من الرقابة السابقة على السفر. ويقوم الملحق العمالي بالتحقق من عقود العمل التي يعتزم إبرامهما للتأكد من الوضع القانوني للشركة المستخدمة/ الكفيل وظروف العمل. وقد أوضح المسؤول أن التأشيرات لا تصدر أو يتم الاعتراف بها على الحدود المصرية أو القطرية دون موافقة مكتب العمل. كما يعقد مكتب العمل اجتماعات شهرية مع إدارة البحث والمتابعة التابعة للإدارة العامة لجوازات المنافذ وشؤون الوافدين في وزارة الداخلية القطرية. وإذا ظهر نزاع بين العمال وأرباب العمل تقوم الإدارة بإيقاف جميع الخدمات الحكومية المقدمة لرب العمل إلى أن يتم حل المشكلة[٨٠].

ورغم ادعاءات تقديم الخدمات للعمال المصريين من قبل سفاراتهم، يشعر الكثيرون من المصريين العاملين في الخارج بأنهم لا يحصلون على هذا الدعم من حكومتهم وقد أعربوا عن انتقاداتهم في الصحافة[٨١]. وقد قام السيد حسام بهجت مدير المبادرة المصرية للحقوق الشخصية بنقل هذه الهموم مشددا على أن مصر قد وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم عام ١٩٩٣. ومن هنا فإن الحكومة ملزمة بحماية مواطنيها العاملين في الخارج[٨٢]. كما أشارت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم إلى هذه القضية في تقريرها الذي أعدته عام ٢٠٠٧ إذ ذكرت الآتي:

> لقد تلقى المجلس القومي لحقوق الإنسان بمصر عددا من الشكاوى التي تتعلق بحقوق العمال المصريين في الخارج وهي [اللجنة] تشعر بالقلق حيال ما يدعى من غياب المساعدة اللازمة من قبل الخدمات القنصلية [المصرية]. وتشير، على وجه الخصوص، بقلق إلى المعلومات التي تفيد بأن بعض العمال المصريين المهاجرين لم يحصلوا على وثائق سفر للعودة إلى مصر بعد صدور قرارات تسفير بحقهم في البلد المضيف، وتذكر بأن للعمال المهاجرين وأسرهم الحق في الدخول إلى بلدهم الأصلي في أي وقت والبقاء فيه ... .[٨٣]

ورغم قبول الحكومة المصرية الرسمي للمسؤولية عن العمال المهاجرين إلا أنها لا تبذل الجهود الحثيثة بالنيابة عنهم. ومن أرجح أسباب ذلك ان مصر لا تستطيع معاداة الدولتين الرئيسيتين اللتين يقصدهما العمال المهاجرون وهما: المملكة العربية السعودية والكويت. فمصر بحاجة إلى دعمهما السياسي والاقتصادي. وقد أصبحت الهجرة ظاهرة أكثر شيوعا في الاقتصاد العالمي اليوم وتحتاج إلى تعاون كل من البلدين المصدرة والمضيفة لضمان حماية حقوق العمال. ولدى الدول الرئيسية التي يقصدها العمال المصريون معايير عمل سيئة ولا سيما للعمال الأجانب. وقد يؤدي الإصرار على دعم الحقوق الأساسية للعمال المصريين إلى استبدالهم بالفلسطينيين أو الأردنيين أو السودانيين أو اللبنانيين. ومن هنا كان لابد من جهد إقليمي ودولي لإقناع دول الخليج العربي بالمصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم. والدول العربية الوحيدة التي صادقت على هذه الاتفاقية حتى اليوم هي بالدرجة الأولى الدول المصدرة للعمالة وهي: مصر (١٩٩٣) والمغرب (١٩٩٣) وليبيا (٢٠٠٤) والجزائر (٢٠٠٥) وسوريا (٢٠٠٥).

الحواشي السفلية

١. رغم مصادقة مصر على هذه الاتفاقية إلا أنها أبقت على عدد من التحفظات التي تقلل من فعاليتها بما في ذلك تقييد حق المرأة في الطلاق والتحفظ العام الذي يقضي بأن مصر تلتزم بالاتفاقية بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع الشريعة. أنظر الأمم المتحدة، شعبة النهوض بالمرأة، دائرة الشؤون الاجتماعية، "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الإعلانات والتحفظات والاعتراضات على اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة".

٢. لقد وصفت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مصر بأن لديها "ثقافة التمييز" ضد المرأة. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، "قبل بداية القرن الجديد أوقفوا جميع أشكال التمييز ضد المرأة" (نشرة صحفية)، ٨ آذار/ مارس ١٩٩٩، http://www.derechos.org/human-rights/mena/eohr/women.html. وبخصوص المساواة في الجندر انظر كذلك فاطمة خفاجي، "مصائد التمكين" *الأهرام الأسبوعي الإلكترونية*، ١٠-١٦ آذار/ مارس ٢٠٠٥، http://weekly.ahram.org.eg/2005/733/fe 1.htm ؛ المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي لعام ٢٠٠٣ (آخر تقرير متوفر)، الفصل (١٢) "التمييز ضد النساء"، http://www.eohr.org/annual/2003/report2003-7.shtml#1. وبخصوص عدم المساواة في إمكانية حصول المرأة على الطلاق أنظر مرصد حقوق الإنسان، *الطلاق من العدالة: عدم المساواة في إمكانية حصول المرأة على العدالة في مصر*، نشرين ثاني/ نوفمبر ٢٠٠٤، ص(٥-٧)، http://www.hrw.org/sites/default/files/reports/egypt1204.pdf. وبخصوص التمييز الديني أنظر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، "التقرير الفصلي"، القسم (٤)، "التمييز بسبب الدين أو العقيدة"، تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨،
http://www.eipr.org/en/reports/FRB_quarterly_rep_Oct08_en/Discrimination_on_the_basis_of_religion_or_belief.htm. وبخصوص التمييز في معاملة بنو سيناء أنظر أميرة إبراهيم، "أسباب السخط؟" *الأهرام الأسبوعي الإلكترونية*، ٢٠-٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، http://weekly.ahram.org.eg/2008/923/eg5.htm.

٣. سمينا نذير ولي تومبرت، *حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا* (د. لانهام: رومان وليتيفيلد، ٢٠٠٥) ص(٧١).

٤. وزارة الخارجية الأمريكية، *التقرير القطري حول ممارسات حقوق الإنسان: ٢٠٠٨*، مصر، ٢٥ شباط/ فبراير ٢٠٠٩، http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2008/nea/119114.htm.

٥. المصدر السابق.
٦. البنك الدولي، الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مجموعة التنمية الاجتماعية والاقتصادية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، *وضع المرأة وتقدمها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا*" حزيران/ يونيو ٢٠٠٦، ص(٢٠-٣١)، http://www-wds.worldbank.org/external/default/WDSContentServer/WDSP/IB/2006/06/14/000160016_20060614165618/Rendered/PDF/364630PAPER0Gender1Report1June05.pdf.
٧. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مسح عينة القوى العاملة، ٢٠٠٦، بعض المعلومات متوفرة لدى الهيئة العامة للاستعلامات، "المرأة المصرية [كما] والاقتصاد، المرأة [كما] في القوى العاملة". http://www.sis.gov.eg/En/Women/Society/Economy/100304000000000001.htm؛ هالة شكر الله، "من البيت إلى موقع العمل: دراسة عن ظروف العمل النسائية في مصر"، مجلة *طيبة* ٨ (كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦)، ص(٣١-٣٢).
٨. شكر الله، "من البيت إلى موقع العمل"، ص(٣٦).
٩. البنك الدولي، *وضع المرأة وتقدمها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا*، ص(٢٧).
١٠. ورشة عمل المجلس القومي للمرأة، ٨ تموز/ يوليو ٢٠٠١، مذكورة في انتصار بدر، المحققة الرئيسية، *نساء في سوق العمل: العاملات وسياسة الخصخصة* (القاهرة: مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٧)، ص(٨٢).
١١. رجوي أسعد، العمالة والتوظيف والبطالة في الاقتصاد المصري، ١٩٨٨-٢٠٠٦"، ص(٣٨) في رجوي أسعد ، *عودة إلى سوق العمل المصرية*، (القاهرة: مطبعة الجامعة الأمريكية في القاهرة ومنتدى البحوث الاقتصادية، ٢٠٠٩).
١٢. للاطلاع على وجهة النظر الحكومية انظر الهيئة العامة للاستعلامات، "المرأة المصرية [كما] والاقتصاد، المرأة [كما] في القوى العاملة".
١٣. مقتبسة من غادة رجائي، "تقرير عن أحوال عمال الغزل والنسيج والملابس الجاهزة"، سلسلة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، رقم (٦٣) (القاهرة: مركز الأرض لحقوق الإنسان، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨)، ص(٥٣).
١٤. شكر الله، "من البيت إلى موقع العمل"، ص (٣٤).
١٥. مركز البحوث الاجتماعية، الجامعة الأمريكية في القاهرة، "المشاركة الاقتصادية للمرأة"، http://www1.aucegypt.edu/src/wsite1/index.htm.
١٦. رجوي أسعد وفاطمة الحميدي، "المرأة في سوق العمل المصرية: تحليل للتطورات بين عامي ١٩٨٨ و٢٠٠٦"، (القاهرة: مجلس السكان، دون تاريخ)،

http://www.dsg.ac/LinkClick.aspx?link=Women+in+the+Egyptian+Labor+Market.pdf&tabid=214.

١٧. المصدر السابق.
١٨. أسعد، "العمالة والتوظيف والبطالة في الاقتصاد المصري، ١٩٨٨ - ٢٠٠٦"، ص(٤٢).
١٩. رجوي أسعد، "توطئة" في رجوي أسعد (محررة)، *عودة إلى سوق العمل المصرية*،
٢٠. شكر الله، "من البيت إلى موقع العمل"، ص(٣٥).

٢١. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، "القوى العاملة والتوظيف والبطالة في مصر".
http://www.capmas.gov.eg/eng_ver/sdds/SDDS3.htm.

٢٢. سمير رضوان، "الاستجابة للأزمة المالية والاقتصادية: حالة مصر"، (منظمة العمل الدولية: جنيف، ٤ حزيران/ يونيو ٢٠٠٩) ص(٢). http://www.ilo.org/public/libdoc/ILC2009/TD3/Radwan_TD3.pdf.

٢٣. بدر، *نساء في سوق العمل*، ص(٤٨).

٢٤. رجوي أسعد وفاطمة الحميدي، "المرأة في سوق العمل المصرية: تحليل للتطورات بين عامي ١٩٨٨ و٢٠٠٦".

٢٥. المصدر السابق ص(٢١). لقد كانت النساء فيما مضى يمثلن أكثرية العاملين في الغزل أما الآن وبعد دخول الآلات والحواسيب فقد أصبح الرجال هم الأكثرية.

٢٦. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الإحصاء الإلكتروني للإنتاج الصناعي، ٢٠٠٠/٢٠٠١، "أعداد المنشآت وأعداد المشتغلين حسب فئة السن والنوع".

٢٧. عفاف مرعي وفاطمة رمضان وآخرون، *صعود الحركة العمالية والنقابية المصرية خلال عام ٢٠٠٧* (القاهرة: الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، ٢٠٠٨) ص(٧٢).

٢٨. رجائي، "تقرير عن أحوال عمال الغزل والنسيج والملابس الجاهزة"، ص(٢٢).

٢٩. جويل بينين، مقابلة مع اثنتين من العاملات، المحلة الكبرى، ٢٤ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨.

٣٠. المرصد النقابي والعمالي المصري، تقرير شهر تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، "اعتصام عمال المحلة بالاتحاد العام لعمال مصر".

٣١. المصدر السابق ص(٥٥).

٣٢. عائشة أبو صعده، شهادة في الفيلم المصور "حكايات كل يوم".

٣٣. المصدر السابق؛ مرعي ورمضان وآخرون، *صعود الحركة العمالية والنقابية المصرية خلال عام ٢٠٠٧*، ص(١٠٩-١١١). عرباوي، http://arabist.net/arabawy/2007/09/01/crackdown-on-indepndent-trade-unionist-solidarity-needed/؛ ومركز هشام مبارك للقانون، مؤسسة المرأة الجديدة، واللجنة التنسيقية للحقوق والحريات النقابية والعمالية (نشرة صحفية)، ٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨؛ وبير بيوركلوند، "مصر وما وراءها"، ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩، http://scandegypt.blogspot.com/2009/10/victory-for-aisha.html.

٣٤. جويل بينين وحسام الحملاوي، مقابلة مع محمد العطار وسيد حبيب، المحلة الكبرى، ٩ آذار/ مارس ٢٠٠٧.

٣٥. *المصري اليوم*، ٥ أيار/ مايو ٢٠٠٧.

٣٦. أمل سعيد، شهادة في الفيلم المصور "حكايات كل يوم".

٣٧. انتصار بدر، المحققة الرئيسية، *نساء في سوق العمل: العاملات وسياسة الخصخصة* (القاهرة: مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٧)، ص(١٨١-٨٢ و ١٨٤-٨٥).

٣٨. أمل سعيد، شهادة في الفيلم المصور 'حكايات كل يوم'.

٣٩. المصدر السابق.

٤٠. المركز المصري لحقوق المرأة،
.http://ecwronline.org/index.php?option=com_frontpage&Itemid=1&lang=english

٤١. عبد الرحمن حسين، 'نهى رشدي المنتصرة تقول دافع عن حقوقك'، *أخبار مصر اليومية*، ٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨.

٤٢. بدر، *نساء في سوق العمل*، ص(٢٥٤-٥٦).

٤٣. المصدر السابق ص(٣٤).

٤٤. إن المعلومات عن إندوراما شبين تستند إلى مقابلات مع العمال والمدراء أجرتها ماري دوبوك خلال آذار/ مارس ونيسان/ إبريل وأيار/ مايو ٢٠٠٩.

٤٥. جويل بينين ومريان فاضل، زيارة ميدانية ومقابلة مع الرئيس التنفيذي علاء عرفه، ٣٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٤٦. المصدر السابق.

٤٧. بدر، *نساء في سوق العمل*، ص(٢٠٨).

٤٨. المصدر السابق ص(٢١٩).

٤٩. المصدر السابق ص(٢٢٠).

٥٠. بدر، *نساء في سوق العمل*، ص(٧٣).

٥١. مؤتمر العمل الدولي، الجلسة (٩٧)، جنيف، ٢٠٠٨، السجل المؤقت رقم (١٩)، الجزء الثاني – تقرير اللجنة المعنية بتطبيق المعايير، ص(٥٠)، http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---
.relconf/documents/meetingdocument/wcms_094204.pdf

٥٢. بدر، *نساء في سوق العمل*، ص(٢٠٦).

٥٣. المصدر السابق ص(٢٠٩).

٥٤. نادر محمود تامان، 'العمالة الآسيوية تغزو الأسواق المصرية'، *الأهرام*، ٥ أيار/ مايو ٢٠٠٩.

٥٥. المصدر السابق.

٥٦. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، "مصر: حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم"، تقرير بديل لمنظمة غير حكومية أعد للجنة الأمم المتحدة بشأن حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم، نيسان/ إبريل ٢٠٠٧.

٥٧. مصر، وزارة القوى العاملة والهجرة، مرسوم رقم (٧٠٠) لسنة ٢٠٠٦، "القواعد والإجراءات التنفيذية الخاصة بتصاريح العمل الممنوحة للأجانب"، المادة (٣[٧])، الجريدة الرسمية، ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦.

٥٨. المبادئ التوجيهية الدولية بشأن فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وحقوق الإنسان، ٢٠٠٦، النسخة الموحدة، وثيقة الأمم المتحدة رقم (HR/Pub/06/9)، الفقرة (١٤٩).

٥٩. منظمة العمل الدولية، فيروس نقص المناعة البشري/ الإيدز: بدء المناقشات في مؤتمر منظمة العمل الدولية بشأن معيار جديد للعمل"، ٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٩،

http://www.ilo.org/global/About_the_ILO/Media_and_public_information/Feature_stories/lang--en/WCMS_107534/index.htm.

٦٠. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، "مصر: حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم".

٦١. راي جوريديني، "العمال غير المنتظمين في سوق العمل: حالة المهاجرين واللاجئين المهرّبين الذين يعملون في المنازل في مصر"، ورقة غير منشورة قدمت في مؤتمر الهجرة والتنمية: إدخال الهجرة في استراتيجيات التنمية، مركز البحوث التنموية في جامعة سسكس، الجمعية الملكية، لندن، ٢٨-٢٩ نيسان/ إبريل ٢٠٠٨.

٦٢. فاتح عزام، *مأساة الإخفاقات والآمال الكاذبة: تقرير عن ملابسات الاعتصام الذي دام ثلاثة أشهر والترحيل القسري للاجئين السودانيين في القاهرة، أيلول/ سبتمبر – كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥*"، برنامج دراسات الهجرة القسرية واللاجئين، الجامعة الأمريكية في القاهرة، حزيران/ يونيو ٢٠٠٦، ص(١٥)،
http://www.aucegypt.edu/fmrs/documents/Report_Edited_v.pdf.

٦٣. الأمم المتحدة، *تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للعمال المهاجرين، جابريلا روديريغوز بيزارو*، ملحق: مراسلات الحكومات والردود عليها، وثيقة الأمم المتحدة رقم (E/CN.4/2004/76/Add.1) الفقرة (٦٠).

٦٤. جمال نكروما، "يأتون اليوم ويرحلون غدا. لماذا تلجأ أعداد متزايدة من المهاجرين السودانيين إلى الهروب من مصر إلى إسرائيل؟" *الأهرام الأسبوعي*، ٢-٨ آب/ أغسطس ٢٠٠٧.

٦٥. المنظمة الدولية للهجرة، *الهجرة المصرية المعاصرة* (القاهرة، ٢٠٠٣) ص(٢٠).

٦٦. المصدر السابق ص(٢٣).

٦٧. المصدر السابق ص(٢٤)

٦٨. المصدر السابق ص(٢٦)

٦٩. المصدر السابق ص(٣٢)

٧٠. المصدر السابق.

٧١. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، نشرة العمال المصريين في الخارج،
http://www.capmas.gov.eg/eng_ver/news7.htm.

٧٢. دان كورك، مقابلة مع أحد القادة النقابيين الأردنيين من صناعات البناء، عمان، الأردن، ٢٢ شباط/ فبراير ٢٠٠٩.
٧٣. دان كورك، مقابلة مع أحد القادة النقابيين الأردنيين من الصناعات الغذائية، عمان، الأردن، ٢٦ شباط/ فبراير ٢٠٠٩
٧٤. دان كورك وإرين ردفورد، مقابلة مع نجار مصري؛ مقابلة مع مصري من محافظة الشرقية، عمان، الأردن، ٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٩.
٧٥. دان كورك وإرين ردفورد، مقابلة، عمان، الأردن، ٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٩.
٧٦. دان كورك وإرين ردفورد، مقابلة، عمان، الأردن، ٢٥ شباط/ فبراير ٢٠٠٩.
٧٧. 'مصر –إطلاق نظام معلومات الهجرة المتكامل'، *ملاحظات ضمن ايجاز صحفي للمنظمة الدولية للهجرة*، ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٣.
٧٨. مقابلة مع مستشار في السفارة المصرية في عمان، الأردن، أجراها باحث ميداني، ٢٧ أيار/ مايو ٢٠٠٩.
٧٩. مقابلة مع مسؤول في القنصلية المصرية في مدينة الكويت، الكويت، أجراها باحث ميداني، ٣١ أيار/ مايو ٢٠٠٩.
٨٠. مقابلة مع مسؤول في السفارة المصرية في الدوحة، قطر، أجراها باحث ميداني، ٢٦ أيار/ مايو ٢٠٠٩.
٨١. علي سبيل المثال، *المصري اليوم*، ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، http://www.almasry-alyoum.com/article2.aspx?ArticleID=186328.
٨٢. جمال نكروما، 'حلم أم كابوس؟' *الأهرام الأسبوعي الإلكترونية*، ٣٠ آب/ أغسطس – ٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧، http://weekly.ahram.org.eg/2007/860/eg1.htm.
٨٣. لجنة الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم، 'النظر في التقارير المقدمة من الدول الأعضاء بموجب المادة (٧٤) من الاتفاقية: الملاحظات الختامية للجنة حول حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم: مصر'، الفقرة (٤٦)، http://www2.ohchr.org/english/bodies/cmw/docs/cmw_c_egy_co1.doc.

عمالة الأطفال والعمل القسري

عمالة الأطفال

كانت مصر إحدى الدول العشرين الأولى التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لسنة ١٩٩٠، وكانت من الدول التي بادرت إلى عقد قمة للطفل عام ١٩٩٠. كما طبقت مصر منذ عام ١٩٩٦ [1] برنامج منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على عمالة الأطفال (IPEC). وفي عام ١٩٩٩ صادقت مصر على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام التي حددت سن الاستخدام بأربعة عشر عاما[2].

وقد شجع برنامج منظمة العمل الدولية للقضاء على عمالة الأطفال مصر على المصادقة على اتفاقية المنظمة رقم (١٨٢) بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال في أيار/ مايو ٢٠٠٢ [3]. وتنص المادة الأولى من الاتفاقية المذكورة على انه "على كل دولة من الدول الأعضاء التي تصادق على هذه الاتفاقية أن تتخذ الإجراءات الفورية الفعالة لضمان منع أسوأ أشكال عمالة الأطفال والقضاء عليها باعتبارها مسألة عاجلة"[4]. وكلا الاتفاقيتين رقم (١٨٢) و(١٣٨) من الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية. إلا أن مصر لم تصادق على توصية منظمة العمل الدولية رقم (١٩٠) بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال؛ والتي تلزمها باتخاذ الإجراءات الفورية التي من شأنها القضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال[5]. وقد وصفت منظمة العمل الدولية هذه التطورات الإيجابية بأنها تمثل "التزاما سياسيا قويا" بحقوق الطفل[6].

وقد دعم الأعضاء القياديون في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم (١٣٨) و(١٨٢) وكان لهم دور أساسي في دفع الحكومة المصرية إلى المصادقة على الاتفاقية رقم (١٨٢). وكانت السيدة عائشة عبد الهادي، قبل أن تصبح وزيرة للقوى العاملة والهجرة عام ٢٠٠٤، من الناشطين في مجال قضايا عمالة الأطفال بصفتها سكرتيرة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر لشؤون المرأة. وقد تبنت سكرتارية الاتحاد العام لشؤون المرأة إعلانا بشأن عمالة الأطفال مما أدخل في سياسة الاتحاد العام الرسمية تحسين ظروف عمل الأطفال الذين يعملون بصورة قانونية وتشجيع القضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال ووضع خطة خمسية لتخليص الأطفال من أسوأ أشكال العمل. كما تدرس الهيئات الأخرى في الاتحاد العام تبني هذه السياسة.

وقد تعاون الاتحاد العام لنقابات عمال مصر مع الحكومة المصرية والمجلس القومي للطفولة والأمومة (NCCM) الذي ترأسه عقيلة رئيس الجمهورية السيدة سوزان مبارك والبرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية (ILO-IPEC) لوضع حد لعمالة الأطفال. كما حصل الاتحاد العام على التمويل والمساعدة الفنية من مركز التضامن الأمريكي لإنشاء برامج لعمالة الأطفال في المحافظات الريفية في الشرقية والمنوفية والبحيرة والفيوم وكفر الشيخ بالإضافة إلى الإسكندرية. وقد لاقت هذه البرامج تقييما إيجابيا في التقارير التي أعدتها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) التي أشارت إلى أن محافظات الشرقية والمنوفية والبحيرة والإسكندرية هي المحافظات التي حققت أفضل النتائج[7]. وفي أيار/ مايو ٢٠٠٤ نشر الاتحاد العام لنقابات عمال مصر كتيبا باللغتين العربية والإنجليزية تضمن مقترحات للحد من أسوأ أشكال عمالة الأطفال في مصر والقضاء عليها[8].

ورغم تضمين عدد من أحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية في الإطار التشريعي الوطني بما في ذلك قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣ و قانون الطفل لسنة ١٩٩٦ (الذي تم تعديله بالقانون رقم [١٢٦] لسنة ٢٠٠٨)، إلا أن مصر متأخرة في تنفيذ هذه الالتزامات. وتنتشر الانتهاكات الكبيرة لاتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم (١٣٨) و(١٨٢)

في مجالات الحد الأدنى للأجور وساعات العمل والأعمال الخطرة. وما زال الأطفال دون الثانية عشرة من العمر يعملون في الزراعة حيث يتعرضون لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية. كما أن انتشار عمالة الأطفال في الأماكن الخطرة (كالمحاجر وورش تصليح السيارات وورش الدباغة) يعيق تعليم الأطفال وتطورهم البدني والعقلي بدرجة كبيرة[9].

لا توجد حماية قانونية للأطفال العاملين في الزراعة والمنازل. ففي عام ٢٠٠٩ قامت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات (CEACR) بنشر "تقرير المشاهدة الفردية بشأن اتفاقية الحد الأدنى من السن رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧٣" معربة عن "قلقها البالغ حيال أوضاع الأطفال العاملين في مصر"، وطلبت من الحكومة أن تزودها بالمعلومات الكافية بخصوص "تطبيق الاتفاقية [رقم (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام المعمول بها"[10]. فلابد من إصلاح التشريعات وفرض عقوبات أشد على انتهاك القانون وتحسين مستوى التطبيق كي تفي مصر بالتزاماتها وتتماشى مع الأعراف الدولية.

البيانات الخاصة بعمالة الأطفال

إن البيانات الدقيقة حول عمالة الأطفال في مصر محدودة، وبالأرقام المطلقة فإن القوى العاملة تشمل ما يقدر بنحو (٢،٧) مليون طفل تتراوح أعمارهم بين (٥) و(١٤) عاما (من بين قرابة [٤٠،٣] مليون في تلك الفئة العمرية)[11]. وتتركز النسبة الأعلى من عمالة الأطفال في محافظة الفيوم في صعيد مصر التي يعمل فيها (٢٢٨٨٨٤) طفلا يشكلون ما نسبته (٤٤،٧%) يعمل ثمانية وسبعون في المائة منهم في الزراعة[12].

وتتراوح النسبة المئوية المقدرة للأطفال بين سن الخامسة والرابعة عشرة في القوى العاملة الوطنية ما بين (٢،٦) و(١٤،٧) في المائة وفقا للتعريف المستخدم لهم[13]. ويستند التعريف المستخدم هنا إلى مشروع البحث الذي شاركت فيه أكثر من جهة بعنوان "فهم عمالة الأطفال" والذي بدأ في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠ بالاشتراك بين منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والبنك الدولي[14]. وترى منظمة العمل الدولية ما يأتي:

غالبا ما يعرف مصطلح "عمالة الأطفال" بالعمل الذي يحرم الأطفال من طفولتهم وإمكاناتهم وكرامتهم ويضر بتطورهم البدني والعقلي.

فهو يشير إلى العمل الذي يتصف بما يأتي:

- يشكل خطورة وضررا عقليا أو بدنيا أو اجتماعيا أو أخلاقيا للأطفال.
- يؤثر على دراستهم بالطرق الآتية:
  - يحرمهم من فرصة الالتحاق بالمدارس.
  - يجبرهم على ترك الدراسة مبكرا.
  - يتطلب منهم محاولة الجمع بين الدراسة وساعات العمل الشاق الطويلة.

وتتضمن عمالة الأطفال في أسوأ أشكالها استعباد الأطفال وعزلهم عن أسرهم وتعريضهم لمخاطر كبيرة وللمرض و/أو تركهم ليعيلوا أنفسهم في شوارع المدن الكبرى – غالبا في سن مبكرة جدا[15].

وانطلاقا من هذا التعريف فقد قدر مشروع بحث "فهم عمالة الأطفال" أن ما نسبته (٦،٧) في المائة من أطفال مصر الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة والرابعة عشرة كانوا يعملون عام ٢٠٠٥ مع ارتفاع نسبة الأولاد بينهم في المناطق القروية[16].

الجدول (١)
النشاط الاقتصادي للأطفال حسب السن ومكان الإقامة

السن	النسبة المئوية للأطفال العاملين ضمن هذه الفئة العمرية [١]		
	المدن	القرى	المجموع
٥	٠,٣	٢,٠	١,٤
٦	٠,٥	٤,٠	٢,٨
٧	٠,٧	٤,٧	٣,١
٨	١,٣	٦,٩	٤,٨
٩	١,٤	٩,٥	٦,٤
١٠	١,١	٩,٧	٦,٥
١١	٢,٢	١٤,٣	٩,٦
١٢	٣,٢	١٣,٩	٩,٨
١٣	٣,٩	١٥,٢	١٠,٨
١٤	٤,٩	١٧,٨	١٣,١
المجموع (١٤-٥)	١,٩	٩,٦	٦,٧

ملاحظة: (١) بصرف النظر عن الوضع الدراسي.

المصدر: مصر، *المسح السكاني والصحي لعام ٢٠٠٥*.

الجدول (٢)
النشاط الاقتصادي للأطفال حسب السن والجنس

السن	النسبة المئوية للأطفال العاملين ضمن هذه الفئة العمرية [١]		
	ذكور	إناث	المجموع
٥	١,٨	٠,٩	١,٤
٦	٣,٤	٢,١	٢,٨
٧	٤,٦	١,٨	٣,١
٨	٦,٥	٢,٩	٤,٨
٩	٩,٢	٣,٤	٦,٤
١٠	٨,٨	٤,٢	٦,٥
١١	١٣,٧	٥,١	٩,٦
١٢	١٣,٩	٥,٣	٩,٨
١٣	١٥,٥	٥,٩	١٠,٨
١٤	١٩,٦	٦,١	١٣,١
المجموع (١٤-٥)	٩,٥	٣,٧	٦,٧

ملاحظة: (١) بصرف النظر عن الوضع الدراسي.

المصدر: مصر، *المسح السكاني والصحي لعام ٢٠٠٥*.

الإطار التشريعي

لقد تم حظر تشغيل القصّر والنساء في ظروف تعرض صحتهم للخطر أو أثناء الليل منذ عام ١٩٩٣. وتتناول المواد من (٩٨) إلى (١٠٣) من قانون العمل الموحد (رقم [١٢] لسنة ٢٠٠٣) تشغيل الأطفال. وينص القانون المذكور على عدم جواز عمل الأطفال لأكثر من ست ساعات في اليوم الواحد على أن تتضمن هذه المدة استراحة لمدة ساعة واحدة. (وتنطبق هذه الأحكام على المتدربين الذين قد يبدأون العمل في سن الثالثة عشرة وغيرهم ممن تقل أعمارهم عن السادسة عشرة). ولا يسمح بالعمل الإضافي للأطفال ولا أن يعملوا لأكثر من أربع ساعات متواصلة كما يجب أن تكون ساعات عملهم بين (٧:٠٠) صباحا و(٧:٠٠) مساء. وقد استبدلت بعض أحكام قانون العمل الموحد في تموز/ يوليو ٢٠٠٨ بتعديل على قانون الطفل

(رقم [١٢] لسنة ١٩٩٦) الذي تم بموجبه رفع الحد الأدنى لسن التشغيل من (١٤) إلى (١٥) عاما والحد الأدنى لسن التدريب من (١٢) إلى (١٣) عاما. ولا يسمح بعضوية القصر الذين تقل أعمارهم عن (١٦) عاما في النقابات العمالية[٢٢]. وتفرض المادة (٧٤) من قانون الطفل على أصحاب المؤسسات التي تقوم بتشغيل القصر غرامة تتراوح ما بين (١٠٠) و(٥٠٠) جنيها مصريا أي ما يعادل حوالي (٢٧) و(١٣٣) دولارا أمريكيا عن كل طفل يعمل بصورة غير قانونية، مع مضاعفة الغرامة في حال تكرار المخالفة. ويتمتع المحافظون بصلاحية إلغاء تصاريح المؤسسات التي تقوم بتشغيل الأطفالا دون سن الخامسة عشرة. كما قد تفرض غرامات على الآباء وأرباب العمل تتراوح بين (٢٠٠) إلي (٥٠٠) جنيها مصريا أي ما يعادل حوالي (٥٩) و(١٤٧) دولارا أمريكيا على إكراه الأطفال على العمل أو عدم السماح لهم بالدراسة، أو يحكم عليهم بالسجن لمدة تصل إلى شهر واحد.

ويضمن الدستور التعليم الأساسي المجاني الإلزامي للأطفال المصريين بين سن السادسة والخامسة عشرة[٢٣]، وينطبق ذلك على الأولاد والبنات على حد سواء، أما على أرض الواقع فكثيرا ما تترك البنات الدراسة قبل إكمال تعليمهن الأساسي الإلزامي. ووفقا لوزارة العمل الأمريكية "فرغم أن الدستور يضمن شمولية التعليم إلا أن التعليم على أرض الواقع ليس مجانيا وكثيرا ما يتحمل الآباء التكاليف المباشرة وغير المباشرة للتعليم ... ويسمح القانون المصري للمدارس بأن تتقاضى الرسوم لقاء الخدمات والتأمين والمعدات"[٢٤]. كما أن "معظم أطفال العمال الوافدين المسجلين لا يمكنهم الالتحاق بالمدارس العامة ... وليس في مقدور أطفال العمال الوافدين غير المسجلين الالتحاق بنظام التعليم عاما كان أو خاصا"[٢٥].

ويزيد احتمال عمل الأطفال الذين لا ينتظمون في الدراسة عن نظرائهم المنتظمين فيها. إلا أن أكثر من نصف الأطفال العاملين يذهبون إلى المدارس كذلك[٢٦]. بل إن القيود القانونية على ساعات عمل الأطفال قد تضر بتعليم الأطفال فمن الصعب تصور العمل ست ساعات يوميا والدراسة في المدارس الابتدائية في الوقت نفسه.

عمالة الأطفال في الزراعة

تستثني المادة (١٠٣) من قانون العمل الموحد الأطفال العاملين في القطاع الزراعي من كافة أحكام القانون. وينص القانون صراحة على السماح بتشغيل الأطفال بين سن (١٢) و(١٤) عاما في الأعمال الموسمية شريطة أن لا يضر ذلك بصحتهم أو تطورهم أو تعليمهم.[٢٧] إلا أن اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن عمالة الأطفال تنص على عدم جواز أداء الأطفال سوى "الأعمال الخفيفة" حسب تعريف المنظمة[٢٣].

ويعمل ما يقرب من نصف الأطفال العاملين في القطاع الزراعي، ومعظمهم في إنتاج القطن[٢٤]. ومن هذا فإن تشريعات عمالة الأطفال الحالية لا تنطبق عليهم. وقد حاول المرسوم الوزاري رقم (١١٨) لسنة ٢٠٠٣ تدارك هذا الخلل بحظر تشغيل الأطفال دون سن السادسة عشرة في أكثر من (٤٠) مهنة خطرة تشمل الأنشطة الزراعية التي تتضمن استخدام المبيدات الحشرية. كما ينطبق المرسوم المذكور على دباغة الجلود وورش تصليح السيارات ويحدد أقصى وزن يجوز للأطفال أن يحملوه[٢٥].

وخلصت دراسة أجرتها منظمة مراقبة حقوق الإنسان في منطقة دلتا النيل عام ٢٠٠١ إلى أن الأطفال يعملون في نوبات عمل طويلة في حقول القطن ويتعرضون لأخطار المواد الكيميائية ولظروف تضر بصحتهم وتطورهم وتعليمهم. فقد جاء في الدراسة المذكورة ما يأتي:

> يعمل في كل عام ما يزيد على مليون طفل تتراوح أعمارهم بين السابعة والثانية عشرة في التعاونيات الزراعية المصرية للمشاركة في معالجة آفات القطن. ومعظم هؤلاء الأطفال الذين يعملون تحت سلطة وزارة الزراعة المصرية دون سن الثانية عشرة التي حددتها القوانين المصرية للعمل في الأعمال الزراعية الموسمية. ويعملون لمدة إحدى عشرة ساعة يوميا تتخللها استراحة لمدة ساعة أو اثنتين ولسبعة أيام في الأسبوع – بما يتجاوز كثيرا الحدود التي وضعها... قانون الطفل. كما يتعرض الأطفال للضرب باستمرار من قبل المشرفين عليهم إلى جانب تعرضهم للحرارة

والمبيدات الحشرية. وتشكل هذه الظروف انتهاكا لالتزامات مصر بموجب اتفاقية حقوق الطفل التي تقضي بحماية الأطفال من سوء المعاملة والأعمال الخطرة. كما انها تعادل أيضاً أسوأ أشكال عمالة الأطفال كما عرفتها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٨٢)... وقد كان الأطفال [تاريخيا] يكرهون على العمل في معالجة الآفات... وما زال بعض المزارعين يعتقدون أنه ستفرض عليهم غرامات إن رفضوا تشغيل أطفالهم. إلا أن معظم الأطفال اليوم يضطرون إلى العمل بسبب الفقر .. ولم تتخذ الوزارة أية خطوات ملموسة لضمان تقيد التعاونيات بأحكام قانون [الطفل] الخاصة بعمالة الأطفال. ويصعب تصور تقيد القطاعات الخاصة في مصر بقانون الطفل دون أن تقوم الدولة ومؤسساتها بفرضها.

أطفال يعملون بورشة في بني سويف، مصر، ٢٠٠٦.

ويعمل الأطفال خلال العطلات الدراسية في جمع دودة القطن من نباتات القطن الناضجة. وتبين منظمة مراقبة حقوق الإنسان ذلك كالآتي:

يقوم بجمع دودة القطن أطفال يعملون ضمن فرق مكونة من خمسة عشر إلى ثلاثين طفلا يشرف على كل منها مراقب عمال (يسمى باللهجة المحلية *الخولي*). وتخصص للفرق مناطق تتراوح مساحتها بين خمسة عشر وثلاثين فدانا مقسمة إلى ثلاثة قطع. ويتناوب كل فريق على العمل بين القطع الثلاثة بحيث يغطي قطعة واحدة منها كل يوم. ويقوم الأطفال بنزع الأجزاء المصابة من الأوراق التي تدل عليها البقع البيضاء أو الصفراء ويضعونها في أكياس. ويتم تفريغ الأوراق التالفة في حفرة ويتم إحراقها مرتين يوميا؛ مرة قبل استراحة غداء الأطفال ومرة في نهاية اليوم. وعادة ما يتم اختيار أحد الأولاد الأكبر سنا ليقوم بحرق الأوراق تحت إشراف مراقب العمال[٢٦].

وكثيرا ما تقوم التعاونيات بتشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن الثانية عشرة التي تمثل الحد الأدنى من السن القانوني الذي حدده قانون الطفل للعمل الزراعي الموسمي. وقد أخبر طفل في الثامنة من عمره باحثي منظمة مراقبة حقوق الإنسان قائلا: "قال لي أبي أنني اعمل كي أحصل على الزي المدرسي وحقيبة الكتب"[٢٧].

"سأكون سعيدا"

ذكر الطفل رياض محمد ابن التسعة أعوام من قرية ذوات الكردشة لصحفي بريطاني عام ٢٠٠٨ أنه لم يسبق له أن دخل إلى فصل دراسي، قائلا:

'سأصبح مزارع قطن كأبي وجدي'، وقال وهو ينظف أظافره الصغيرة بعود من القش: 'لدينا وقت للعب وفي المساء نسبح في قنوات المياه. وأحيانا نحصل على المكافآت والمال بعد الحصاد لشراء الحلوى والبالونات. وتقول أمي أنها فخورة بعملي كالرجال لمساعدة أخواتي. إنني أعمل في الحقول منذ أربع سنوات، وآمل أن تصبح لي أرضي الخاصة بي يوما ما. هذا هو حلمي الكبير'

وبينما نحن نتحدث لاحظت يدي رياض. لقد كانتا خشنتين ومشققتين. 'وقال لي 'أريد قفازين فالعمل يعضني دائما. سأكون سعيدا إن أرسلت لي قفازين'.

المصدر: دان مكدوغال، 'العمل حتى الإنهاك عمالة الأطفال التي أنتجت أغطيتكم القطنية المصرية'، *'ذي أوبزيرفر'*، ٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨، http://www.guardian.co.uk/society/2008/jun/08/childprotection.humanrights

ويمثل التحقيق الذي أجرته منظمة مراقبة حقوق الإنسان المشار إليه أعلاه أكثر مصادر المعلومات شمولية وأفضلها توثيقا حول عمالة الأطفال في الزراعة المصرية. ويستند التحقيق المذكور إلى بحث أجري قبل ما يقرب من عقد من الزمن إلا أن التقارير الحديثة تؤكد أنه رغم إعلان خمسة محافظات الآن 'خلوها من أسوأ أشكال عمالة الأطفال' إلا أن الظروف ما تزال كما هي إلى حد بعيد. ووفقا لتقرير أعده عام ٢٠٠٨ المركز المصري لحقوق المرأة، فما زال هنالك عدد من الأطفال يتراوح بين مليون ومليون ونصف يعملون في الزراعة في نفس الظروف التي وصفتها منظمة مراقبة حقوق الإنسان، كما أن (٤٠،٤) في المائة من مجموع لطفال القرى تحت سن الرابعة عشرة يعملون[٢٨].

وتسمح معايير منظمة العمل الدولية الخاصة بعمالة الأطفال للأطفال بالعمل في مزارع العائلة التي تنتج للاستهلاك المحلي وليس في الزراعة التجارية[٢٩]. وقد أبدت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية قلقها حيال ظروف عمل الأطفال في القطاع الزراعي، لا سيما تشغيل الأطفال دون سن الثانية عشرة. وقد طلبت اللجنة من الحكومة المصرية أن تزودها بمزيد من التقارير عن عمليات التفتيش والإجراءات المتخذة لضمان عدم تعرض الأطفال دون سن الثامنة عشرة للأعمال الضارة[٣٠].

القطاعات الأخرى التي تكثر فيها عمالة الأطفال

بالإضافة إلى الأعمال الخطرة في الزراعة، يشكل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الرابعة والخامسة عشرة ما نسبته (٢٥) في المائة من القوى العاملة في مدابغ الجلود في القاهرة القديمة[٣١]. ويعمل المئات من الأطفال في صنع الطوب الطيني في موقع يقع على بعد (٥٠) كيلومترا جنوبي القاهرة حيث يحصلون على (٢٥) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي [٤،٤٥] دولارا أمريكيا) في اليوم بتحميل الطوب على الحمير[٣٢]. كما يعمل الأطفال في أفران الخزف وورش المعادن والنحاس وورش إصلاح السيارات ومواقع البناء والمحاجر[٣٣].

ويعمل الكثير من الأطفال كذلك في الاقتصاد غير الرسمي كخدم في المنازل، وما من تشريع يحميهم إذ لا ينطبق قانون العمل الموحد على خدم المنازل – كبارا كانوا أم أطفالا[٣٤]. وعادة ما تعمد الأسر الفقيرة إلى إرسال بناتها إلى المدن للعمل كخادمات في منازل الأسر الغنية التي يعرفونها من خلال العمل الحالي أو السابق لديها

أو من خلال أحد الأقرباء البعيدين. وتتعرض الفتيات إلى الإساءة الجسدية والجنسية وساعات العمل الطويلة وأشكال الاستغلال الأخرى لأنهن يعملن في منازل خاصة دون عقود في أغلب الأحيان. وتعمل عزلتهن المادية على إقصائهن عن أعين الحكومة[٣٥]. ونظرا لأن الصعوبات الاقتصادية كثيرا ما تجبر الأطفال على العمل لتوفير دخل إضافي لأسرهم، فإنهم يلجؤون أحيانا إلى الهروب من منازلهم للخلاص من المعاملة السيئة التي يلقونها من أرباب العمل[٣٦].

وتقدر اليونيسيف عدد أطفال الشوارع في مصر بنحو (٢٠٠٠٠٠) إلى مليون طفل؛ أغلبهم في القاهرة والإسكندرية. وتعمل اليونيسيف مع منظمات غير حكومية كجمعية قرية الأمل وجمعية كاريتاس والجمعية المصرية العامة لحماية الأطفال من

صبي يحمل ألواحاً من الطفل والمخلفات في كوم غراب، القاهرة، وخلفه يوجد فرن.

أجل الوفاء باحتياجات هؤلاء الأطفال[٣٧]. وفي عام ٢٠٠٣ بدأت الإستراتيجية الوطنية لحماية وتأهيل وإعادة دمج أطفال الشوارع التي انطلقت تحت رعاية قرينة الرئيس المصري السيدة سوزان مبارك والمجلس القومي للطفولة والأمومة وبدعم من اليونيسيف بوضع خطة عمل قومية لأطفال الشوارع. وتسعى هذه المبادرة إلى إدخال تعديلات على قانون الطفل لسنة ١٩٩٦ بحيث يتم النظر إلى أطفال الشوارع باعتبارهم معرضين للمخاطر وضحايا لا منحرفين ومجرمين كما ينظر إليهم الآن[٣٨]. ولم تؤت هذه الجهود أكلها إلى الآن.

وتبين الظروف التي يعاني منها الأطفال العاملون في المحاجر في محافظة المنيا الكثير عن عمالة الأطفال في مصر[٣٩]. وتعد المنيا ثاني أفقر المحافظات المصرية[٤٠]. وتعاني من قلة الأراضي الزراعية وارتفاع معدلات البطالة مما يدفع الرجال والأطفال إلى ممارسة الأعمال الخطرة في المحاجر التي تمثل أكبر مركز لإنتاج الحجر الجيري في مصر. ويبلغ عدد المحاجر المرخصة من قبل محافظة المنيا حوالي (٢٥٠) محجرا أما بقيتها فتعمل بصورة غير قانونية. ولا يخضع العمل في المحاجر غير المرخصة للتنظيم ويشكل جزءا من الاقتصاد غير الرسمي.

ويعمل (١٧٠٠٠) إلى (٢٠٠٠٠) شخص في (٦٥٠) إلى (٧٠٠) محجر على الضفة الشرقية من نهر النيل وفي محيط مدينة المنيا عاصمة المحافظة. ومن بين هؤلاء عدد يتراوح بين (٢٠٠٠) و(٣٠٠٠) طفل دون سن السادسة عشرة بعضهم ما يزال في السابعة من عمره[٤١]. وقد ترك حوالي (٣٥) في المائة منهم الدراسة للتفرغ للعمل، في حين يحاول الآخرون الجمع بين العمل والدراسة إلا أن عملهم في المحاجر يهدد تعليمهم.

وقد قام خمسون من أصحاب المحاجر بالتوقيع على تعهد بعدم تشغيل الأطفال إلا أن الفقر يجبر الكثير من الأسر على السماح لأطفالهم بالعمل في المحاجر. ولدى أصحاب المحاجر ما يغريهم بتشغيل الأطفال نظرا لأن أجور الأطفال تتراوح بين (٢٥) و(٣٠) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالي [٤,٥٠ – ٥,٣٥] دولارا أمريكيا) لقاء العمل لمدة (١٠ – ١٢) ساعة يوميا؛ وذلك نصف ما يتقاضاه العمال الكبار.

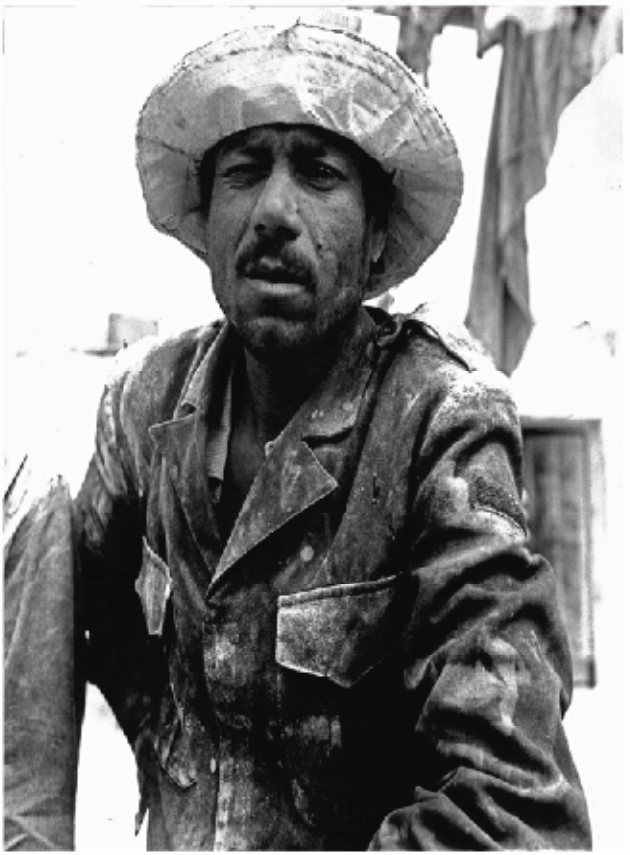

عامل في ورشة لسحق الحجر الجيري، كوم غراب

ويعمل الأطفال خلال فصل الصيف في درجات حرارة تصل إلى (١٠٤) درجة فهرنهايت (٤٠ درجة مئوية) دون ما يقيهم من الشمس. ورغم تعرض العمال لظروف عمل خطرة فإنهم لا يحصلون على أي تأمين طبي أو اجتماعي أو أدوات وقاية. ويستخدم الديناميت لإزالة الكتل الجيرية الضخمة من الجبال ولا يتم دائما إخلاء مناطق التفجيرات كما يجب، كما تستخدم الآلات التي تحدث أصواتا مرتفعة وذات الشفرات الحادة لقطع كتل الجير الكبيرة. وكثيرا ما يعمل الأطفال في عملية سحق الحجارة بحيث يقفون تحت آلات السحق مباشرة ويعبئون الجير المسحوق في أكياس بأيديهم العارية. ويسبب غبار الجير الدقيق أمراضا في العينين والجلد والرئتين. ويصاب الكثيرون بمشاكل في السمع بسبب الضجيج المتواصل.

وفي عام ٢٠٠٣ قام العمال بإنشاء لجنة نقابية محلية بمساعدة من مؤسسة وادي النيل وهي مؤسسة مصرية تعنى بقضايا التنمية وحقوق الإنسان وتركز على محافظة المنيا. وتعاني اللجنة من الضعف لعدم وجود مكتب محلي لنقابتها وذلك على الرغم من تسجيلها حسب الأصول لدى النقابة العامة للعاملين بالمناجم والمحاجر التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وعلاوة على ذلك فإنه لا يتم اقتطاع رسوم نقابية من العاملين في الاقتصاد غير الرسمي. ونظرا لعدم السماح للأطفال دون سن السادسة عشرة بالانضمام للنقابات فليس بمقدور النقابة تمثيلهم بصورة قانونية.

وتعمل مؤسسة وادي النيل مع الأطفال وأسرهم وأصحاب المحاجر لإبعاد الأطفال عن المحاجر وإبقائهم في المدارس. وتعقد دورات توعية في القرى وتوفر للأطفال تدريبا مهنيا في أعمال أخرى أقل خطورة (النجارة وإصلاح الأجهزة الكهربائية وإصلاح الهواتف المحمولة إلخ) وتقدم القروض للأسر كي لا تضطر إلى تشغيل أطفالها في المحاجر، كما تقدم التعليم العام للأطفال المشتركين في برامج التدريب الخاصة بها.

ورغم ما حققته مؤسسة وادي النيل من إنجازات فإن مواردها لا تتناسب مع حجم المشكلة. فالمؤسسة تقدم الخدمات لبضع مئات فقط من بين (٢٠٠٠ – ٣٠٠٠) طفل يعملون في المحاجر. والأهم من ذلك أن مؤسسة وادي النيل لا تستطيع الحد من الفقر في المنطقة وهو ما يشكل السبب الرئيس للشكل القاسي من عمالة الأطفال في المنيا. ونظرا للتغطية الإعلامية الكافية لعمالة الأطفال في محاجر الجير فمن المؤكد أن الحكومة على علم بهذا الوضع.

"إنهم يشتمونك أو يضربونك"

يشارك ثلاثة من المراهقين وهم محمد ابن السابعة عشرة وأحمد ابن السادسة عشرة ومحمود ابن السادسة عشرة في برنامج التدريب المهني الذي تعقده مؤسسة وادي النيل. وقد بدأوا العمل في المحاجر كمتدربين يعملون (١١) ساعة يوميا مع استراحة غداء لمدة ساعة واحدة حين كانوا في التاسعة من العمر بأجر يومي مقداره (١٠) جنيهات مصرية (أي ما يعادل حوالي [١،٨٠] دولار أمريكي). ويقول محمد: "بعد أن تعلمنا العمل وأتقناه أصبحنا نحصل على (٢٠ – ٢٥) جنيها مصريا (أي ما يعادل حوالى [٣،٦٠ – ٤،٥٠] دولار أمريكي)"، ولم يكن لديهم أي ملابس واقية – كالقفازات وواقيات الأذن وواقيات العيون أو الأحذية الواقية للقدمين. ويقول أحمد: "ما دام العمل يجري على ما يرام فإن العمال الأكبر سنا يعاملونك معاملة حسنة، أما إذا وقعت مشكلة فإنهم يشتمونك أو يضربونك". ويقول محمود: "ليس ضربا وإنما مجرد صفع". ويوضح أحمد ذلك قائلا: "نحن نعمل تحت آلات السحق لتعبئة الحجارة المسحوقة في أكياس ونقلها"، ويضيف محمود: "أو نعمل قرب آلة الخياطة. ونقوم بنقل الكتل الحجرية. ونحن مضطرون للعمل في المحاجر لأنه لا يوجد عمل آخر. لقد كنا نذهب إلى المدرسة يوما أو اثنين في الأسبوع ونعمل في المحاجر بقية أيام الأسبوع".

ويذهب الأولاد اليوم إلى المدرسة في الصباح، ويأتون في المساء إلى مركز الشباب التابع لمؤسسة وادي النيل للتدريب. ويتعلم محمد إصلاح الهواتف المحمولة، أما أحمد ومحمود فيتعلمان النجارة. ولقد أكمل محمد ومحمود الدراسة الابتدائية أما أحمد فقد أكمل الدراسة المتوسطة. ومع ذلك فما زالوا يعملون في المحاجر من حين لآخر نظرا لأوضاع أسرهم الاقتصادية السيئة. ويأملون أن يعملوا في حرفهم الجديدة بعد أن يكملوا برامجهم التدريبية.

المصدر: جوبل بينين، مقابلة في المنيا في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٨. وقد تم تغيير الأسماء.

تنفيذ مصر لالتزاماتها

تلتزم الحكومة المصرية رسميا بإنهاء عمالة الأطفال وقد عملت على تنفيذ بعض الأنشطة المهمة التي تستهدف الممارسة. ويقوم المجلس القومي للطفولة والأمومة الذي عينته الحكومة بتنسيق الأنشطة والبرامج الخاصة بعمالة الأطفال بالتعاون مع المنظمات الوطنية والدولية. وفي عام ٢٠٠٢ أعد المجلس برنامجا وطنيا للقضاء التدريجي على عمالة الأطفال. وفي عام ٢٠٠٦ شاركت السيدة سوزان مبارك في حملة "كارت أحمر لعمل الأطفال" التابعة لمنظمة العمل الدولية عند استضافة بطولة كأس الأمم الإفريقية لكرة القدم. وتدعم الحكومة مشروع "منع تشغيل الأطفال" الذي يدعمه الصندوق الياباني للتنمية الاجتماعية والبنك الدولي[٤٢]. وقد أحرزت الحكومة تقدما في القضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، إلا أنه ما زال هنالك الكثير من التحديات[٤٣].

وهنالك تفاوت كبير في مصر فيما يتعلق بتطبيق قوانين حماية الطفل كما هي الحال في تطبيق جميع أشكال قوانين العمل. ووزارة القوى العاملة والهجرة مسؤولة عن أعمال التفتيش على العمل ويعمل لديها ما يقرب من (٢٠٠٠) مفتش يحققون في المخالفات المتعلقة بالصحة والسلامة وعمالة الأطفال. ويعمل هؤلاء المفتشون من خلال (٤٥٠) مكتبا لوزارة القوى العاملة والهجرة في محافظات مصر البالغ عددها (٢٦) محافظة[٤٤]. وفي عام ٢٠٠٠ أصدرت الوزارة المرسوم رقم (١١٧) القاضي بإنشاء وحدة عمالة الأطفال

في إدارة تفتيش العمل. كما تعمل الوزارة مع البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية (ILO-IPEC) ومنظمة العمل العربية (ALO) من أجل تدريب مفتشي الوحدة المذكورة وتعليمهم.

وفي عام ٢٠٠٣ ذكرت وزارة القوى العاملة والهجرة أن (٢٠٠٠) مفتش قد قاموا بالتفتيش على ما يقرب من (٢٢٠٠٠) منشأة وقاموا بتحرير (٦٠٠٠) إنذار و(٢٣٠٠) غرامة مالية لعدم التقيد بقانون عمالة الأطفال[٤٥]. وذلك يعني أن كل مفتش قد أجرى ما معدله (١١) تفتيشا في تلك السنة – وهي وتيرة بطيئة في التطبيق. وقد عدد الإحصاء العام للمنشآت عام ٢٠٠٦ (٢،٦) مليون منشأة عاملة في مصر. وتفتيش (٢٢٠٠٠) منشأة في سنة واحدة يعني أن نسبة المنشآت التي تم تفتيشها هي (١،٠) في المائة من مجموع المنشآت. ومنذ عام ٢٠٠٦ وحتى الشهر التاسع من عام ٢٠٠٧ أجرى المفتشون (٤١٦١٨) تفتيشا وسجلوا (٧٢٠٠٠) مخالفة للقانون وحرروا (٩٠٨٣) إنذارا – وهو معدل تفتيش أعلى بقليل ولكن معدل الإنذارات التي حررت أقل من معدلها عام ٢٠٠٣ (لا توجد أرقام خاصة بالغرامات)[٤٦].

وقد أخبر أحد المفتشين في وزارة القوى العاملة والهجرة أحد الباحثين في مركز التضامن أن قانون العمل الموحد قوض صلاحيات المفتشين[٤٧]. فبموجب القانون القديم إذا بلغ المفتشون عن المخالفات و قاموا بتحرير إنذار للشركة فعلى أحد أعضاء مجلس إدارة تلك الشركة أن يحضر إلى الوزارة لتوضيح الموقف وإلا فرضت غرامة مالية تلقائيا على المخالفة. أما بموجب القانون الحالي فكل ما يستطيع المفتش عمله هو تقديم تقرير للوزارة عن المخالفة. وعادة ما يتجاهل أرباب العمل مثل تلك التقارير. وقد اعتبر هذا المفتش الأحكام القضائية في قضايا عمالة الأطفال أحكاما ضعيفة؛ فقد كانت العقوبات في العادة دون الحد الأقصى الذي يسمح به القانون. ولذلك فقد كان أرباب العمل يتجاهلون المفتشين ومطالبهم. كما كان باستطاعة بعض أرباب العمل ممن لهم صلات مع العاملين في أقسام الشرطة سحب التقارير المقدمة بحقهم حتى بعد تقديمها إلى الإدعاء[٤٨].

كما تم تخفيض عدد المفتشين في السنوات الأخيرة مما أدى إلى تفاقم مشكلة التطبيق. وقد رأى المفتش المذكور أن تلك هي غاية الحكومة لأن ذلك كان يعني تفتيش المناطق الصناعية الجديدة مرة واحدة فقط كل عشر سنوات. (فكثرة عمليات التفتيش قد تنفر المستثمرين الخاصين الذي تسعى الحكومة إلى جذبهم). كما أن أجور المفتشين متدنية إلى القدر الذي يؤدي إلى الفساد بسهولة ولا سيما في ظل التضخم الذي شهدته السنوات الثلاث الماضية. ونتيجة ذلك فإن الكثير من عمليات التفتيش لا تجري إلا إذا رفض رب العمل رشوة المفتش. أما المفتشون غير الفاسدين فمضطرون إلى العمل في وظيفتين معا لتوفير نفقات المعيشة. ولذا فإنهم لا يولون عملهم كمفتشين كامل اهتمامهم كي يدخروا طاقاتهم لوظائفهم الأخرى[٤٩].

ونظرا لعدم تطبيق مفتشي وزارة القوى العاملة والهجرة للقانون بجدية فكثيرا ما تتسبب وسائل الإعلام في تحريك عملية تطبيق القانون بعد تغطية حوادث معينة. وعادة ما تستجيب الوزارة لمثل تلك التقارير الإعلامية بالطلب من رب العمل المخالف التوقف عن تشغيل القصر وبفرض غرامات مالية على المخالفين[٥٠]. ولا تشكل هذه الجهود الآنية لتطبيق القانون رادعا فعالا يمنع عمالة الأطفال بل ينظر إليها في الغالب على أنها من تكاليف العمل.

إن عقوبة مخالفة المادتين (٦٤) و(٧٣) من قانون العمل المعدل بشأن عمالة الأطفال وإجازة رعاية الطفل هي الغرامة التي "لا تقل عن (١٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [١٨،٠٠] دولارا أمريكي) ولا تزيد عن (٥٠٠) جنيه مصري (أي ما يعادل حوالي [٩١،٠٠] دولارا أمريكيا)"[٥١]. وقد رفعت التعليمات الجديدة الصادرة بموجب قانون العمل الموحد الحد الأدنى من الغرامة في قضايا عمالة الأطفال إلى (٥٠٠) جنيه مصري. ولا يبدو أن هنالك أي أثر لزيادة العقوبات المذكورة على أرض الواقع[٥٢].

وتقع الغالبية العظمى من حالات عمالة الأطفال في الزراعة

فتاة تقوم بفرز البصل، مصر، ٢٠٠٣.

والاقتصاد غير الرسمي. ويتفق مكتب شؤون العمل الدولي التابع لوزارة العمل الأمريكية (ILAB) مع غيره من المراقبين على أن وزارة القوى العاملة والهجرة لم تقم بتطبيق قانون الطفل في الاقتصاد غير الرسمي. وقد صرح مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل التابع لوزارة الخارجية الأمريكية بأن تطبيق قوانين عمالة الأطفال ما يزال مشوبا بالعيوب وعند محاكمة المخالفين فإن التأثير الرادع للغرامات التي تفرض عليهم ... مشكوك فيه"[٥٣].

وما لم تفرض عقوبات أشد كالسجن فمن المستبعد أن يطرأ تحسن ملموس على التقيد بالقانون. وينفس القدر من الأهمية فبدون تطبيق أكثر فعالية فليس بمقدور التشريعات المحسنة وحدها، بما فيها التعديلات الأخيرة على قانون الطفل، أن تؤدي إلى تحسين ظروف الأطفال. وترى العديد من المنظمات غير الحكومية والمراقبين المهتمين أن إجراء المزيد من الإصلاحات التشريعية والتطبيق الأكثر صرامة ليسا كافيين. ويشددون على أهمية الإصلاح السياسي – تطوير ثقافة أكثر ديمقراطية والتغير الكبير في الوعي العام – باعتباره ضروريا للتغيير الحقيقي"[٥٤].

العمل القسري

العمل القسري والعمال الوافدون والاتجار بالبشر

يحظر الدستور المصري العمل القسري أو الجبري. وقد صادقت مصر على اتفاقية العمل القسري لمنظمة العمل الدولية رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ واتفاقية إلغاء العمل القسري رقم (١٠٥) لسنة ١٩٥٨. إلا أن قانون العمل الموحد لسنة ٢٠٠٣ وقانون الطفل المعدل لسنة ١٩٩٦ لا ينصان بشكل محدد على حظر عمل الأطفال القسري أو الجبري. وكما أشرنا في الفصل الثالث فقد مرّ بعض خدم المنازل الوافدون بظروف أشبه بالعبودية بما في ذلك العمل القسري دون راحة أو عطلة مع الحرمان من الحرية. ويمثل الاتجار بالبشر أكثر أشكال استعباد العمال انتشارا في القرن الحادي والعشرين وغالبا ما يشمل استغلال العمال الوافدين. ويتيح المناخ القانوني والتطبيق القانوني المصري المتراخي للاتجار بالبشر الازدهار بين النساء والأطفال والمصريين العاملين في الخارج (انظر الفصل الثالث للمعلومات حول انتهاك حقوق العمال المصريين المهاجرين).

وفي عام ٢٠٠٩ أصدرت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية تقريري ملاحظات منفصلين حول العمل القسري في مصر. وأشارت اللجنة إلى أنها كانت "لسنوات عدة" قلقة من كون انتهاكات قانوني الاجتماعات العامة لسنتي ١٩١٤ و١٩٢٣ وأيضاً القانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٧ بشأن الأحزاب السياسية، يعاقب عليها

بالحبس مع العمل القسري (ناهيك عن عدم ديمقراطية القوانين المذكورة التي تحد بشكل كبير من حرية المعتقد السياسي وحرية التجمع والحرية النقابية). كما اعترضت اللجنة على كون القانون رقم (٧٦) لسنة ١٩٧٣ المعدل بقانون رقم (٩٨) لسنة ١٩٧٥ يسمح للحكومة بإجبار الشباب غير المجندين في الجيش على القيام بأعمال التنمية المجتمعية أو العمل في المصانع[٥٥].

ويندر عمل الأطفال القسري في المشاريع الصناعية في الاقتصاد الرسمي، ويحدث ذلك أحيانا في مصانع الكليم والسجاد[٥٦]. إلا أن الأطفال من أكثر ضحايا العمل القسري تأثرا في الاقتصاد غير الرسمي. وقد يتعرض بعض الأطفال القادمين من المناطق القروية للخدمة في المنازل لظروف الخدمة الإجبارية كالقيود المفروضة على الحركة وعدم دفع الأجور والتهديدات والإساءة الجسدية أو الجنسية[٥٧]. أما أطفال الشوارع الذين قد يصل عددهم إلى مليون طفل فهم معرضون أكثر من غيرهم للعمل في الأعمال الإباحية والبغاء[٥٨].

وقد ذكر أحد المدونين المصريين البارزين أن الأسر المصرية المعدمة قد تلجأ إلى بيع أطفالها لقاء (٣٠٠٠) دولار أمريكي. ويتم إرسال أغلب هؤلاء الأطفال إلى الخليج العربي. أما من يبقون في مصر فيجبرون على التسول أو الاتجار بالمخدرات أو البغاء[٥٩].

كما يتم بيع الأطفال للعمل القسري في الاقتصاد غير الرسمي. وقد وثق تقرير أعده مركز الأرض لحقوق الإنسان عدة حالات من هذا النوع خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٩ وحده[٦٠]. وعلى سبيل المثال ففي نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٩ حكمت محكمة في منتجع الغردقة المطل على البحر الأحمر على امرأة بالسجن لمدة ثلاث سنوات لقيامها بإجبار الأطفال على العمل في تنظيف السيارات والتسول[٦١].

وقد دفع الفقر بعض المصريين إلى بيع أطفالهم للتبنّي غير القانوني. وقد عملت عصابة منظمة مكونة من (١١) عضوا بما فيهم (٤) أطباء مصريون و(٣) ممن يحملون الجنسيتين المصرية والأمريكية لمدة طويلة من الزمن بشراء الأطفال المصريين حديثي الولادة وتهريبهم إلى الولايات المتحدة وبيعهم لأسر دون أطفال لقاء مبالغ كبيرة من المال. وقد تم اكتشاف هذه الحلقة حين حاولت امرأة مصرية – أمريكية استخراج جواز سفر أمريكي لطفلين ادعت أنها أنجبتهما مؤخرا في مصر. فقام موظفو القنصلية الأمريكية في مصر بعد أن انتابتهم الشكوك بإبلاغ الشرطة المصرية بذلك[٦٢].

وفي كانون الثاني/ يناير عام ٢٠٠٩ قالت فتاة مراهقة تعيش في شوارع ضاحية المظلات في القاهرة لأحد الصحفيين أنها باعت ابنها 'لوكيل أطفال' لقاء (١٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [١٧٧] دولار أمريكي) قام بدوره ببيع الطفل لأسرة ثرية ليس لديها أطفال. كما اعترفت مراهقة أخرى من فتيات الشوارع أنها قامت هي وصديقة لها ببيع طفليهما لقاء (٣٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [٥٣٠] دولار أمريكي) بينما كانتا تبيعان الزهور على ضفاف نهر النيل في القاهرة[٦٣]. وفي نيسان/ إبريل عام ٢٠٠٩ أمر مدّع عام في ضاحية الويلي في القاهرة بالتحقيق مع زوجة قامت بشراء طفل من أمه المعوزة لقاء (٦٠٠) جنيه مصري (حوالي [١٠٦،٧٥] دولار أمريكي). وقد تم اكتشاف الجريمة حين رفض الأب أن يصدق ادعاء الأم بأن طفلهما توفي في حادث سير وطلب أن يرى جثته[٦٤].

العمل القسري واستغلال المصريين العاملين في الخارج

يشكل نظام الكفالة في دول الخليج العربي الأساس القانوني للإقامة والعمل. وتعني الكفالة مسؤولية الكفيل الاقتصادية والقانونية عن الموظف أثناء مدة العقد. ويحق للكفيل قانونا في العديد من دول الخليج أن يحتجز جوازات سفر موظفيه إلى حين انتهاء العقد. وقد لقي نظام *الكفالة* انتقادات كثيرة لما يترتب عليه من استغلال للعمال[٦٥].

ووفقا للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية فإن العمال المصريين في الخليج معرضون لإساءات كبيرة تتعلق بالدرجة الأولى بتقييد الحق في العمل وحرية الحركة نتيجة لنظام *الكفالة*. وذكرت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن العمال يجبرون على قبول التخفيض في الأجور مقابل إعادة جوازات سفرهم إليهم والسماح لهم بالسفر[٦٦]. وبموجب نظام الكفالة يتم استخدام العامل عادة بعقد مدته سنتان. وإذا قام الكفيل بإنهاء العقد قبل ذلك فلا يحق للعمال العمل في البلد المعني لما تبقى من مدة السنتين. كما ذكرت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن هناك قيودا مفروضة على فتح الحسابات المصرفية وشراء السيارات والسماح لزوجات المصريين وأطفالهم بالسفر إلى الخليج.

وقد تكون ظروف العمل والعيش خطرة، ويصعب على العمال رفع الدعاوى القانونية ضد أرباب عملهم. وقد أخبر عامل مصري (السيد م) انتقل للعمل في المملكة العربية السعودية في دهان المباني المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أنه عمل لمدة سنتين دون أن يحصل على أجره. وحين طالب بالحصول على راتبه قامت الشرطة باعتقاله وحجزه لمدة (١٥) يوما دون توجيه اتهام إليه. ثم أعيد السيد (م) إلى مصر دون أن يحصل على ماله[٦٧].

وفي تقرير آخر أشارت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية إلى قيام أرباب العمل باحتجاز جوازات سفر بعض خدم المنازل الوافدين للتحكم في حركتهم ومنعهم من تبليغ الشرطة عن أية إساءة؛ إذ لا بد لتقديم تبليغ للشرطة من جواز سفر ساري المفعول مع تصريح إقامة. وقد تحدث بعض خدم المنازل الوافدين عن الظروف المعيشية الأشبه بالعبودية والعمل القسري دون راحة أو عطلة والحرمان من الحرية[٦٨].

لم تنضم بعد معظم البلدان التي يعمل فيها العمال المصريون المهاجرون إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم التي تبنتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٩٠، وتحرم هذه البلدان العمال من حقوقهم التي تمنحها لهم الاتفاقية المذكورة. وقد شجعت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم في تقريرها الذي أعدته عام ٢٠٠٧ السلطات المصرية على التفاوض مع دول الخليج العربي لإنهاء نظام *الكفالة*[٦٩].

وفي تشرين الثاني/ نوفمبر عام ٢٠٠٨ وجهت إلى الحكومة المصرية مرة أخرى انتقادات لعدم قيامها بحماية مواطنيها العاملين في الخارج ولا سيما في الخليج العربي، بعد الحكم على طبيبين مصريين بالسجن لمدة (١٥) و(٢٠) سنة والجلد (١٥٠٠) جلدة في المملكة العربية السعودية. وكان الدكتور شوقي عبد ربه والدكتور رؤوف أمين محمد العربي يعملان لدى الأسرة الحاكمة في السعودية. وقد تمت إدانتهما بوصف المورفين لأميرة أصبحت فيما بعد مدمنة على المخدرات حسب الادعاء. كما صادرت المحكمة حسابيهما المصرفيين وأمرت بترحيلهما بعد قضاء مدتي حكمهما. وردت وزارة القوى العاملة والهجرة على ذلك بالتوقف عن إصدار تأشيرات السفر للأطباء الراغبين في العمل في المملكة العربية السعودية[٧٠].

وفي السنوات الأخيرة وقعت عدة حالات مشهورة من غرق الشباب المصريين في البحر أثناء محاولة الهجرة دون تأشيرة بحثا عن العمل في أوروبا[٧١]. وينظر العديد من الشبان المصريين إلى الهجرة – الشرعية وغير الشرعية – كسبيل للخلاص من الفقر والبطالة، وهم على استعداد للمخاطرة في هذه الرحلة المكلفة والخطرة. وقد بينت دراسة حكومية عام ٢٠٠٦ شملت (١٥٥٢) شابا أن: (٥٧،٤) في المائة منهم سافروا إلى الخارج بتأشيرات سفر و(٤٢،٦) في المائة سافروا بطريق غير شرعية. ولم يحصل على تصاريح عمل سوى (٦،٩) في المائة منهم[٧٢].

ووفقا للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان، يدفع الشبان للمهربين عادة مبالغ تتراوح بين (١٥٠٠٠) و (٣٠٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [٢٦٨٠ – ٥٣٦٠] دولارا أمريكيا) ليقوموا بنقلهم أولا إلى ليبيا. وتشكل إيطاليا الوجهة المفضلة لهم

وتنتشر ظاهرة الهجرة غير الموثقة بشكل خاص في محافظة الفيوم. ففي قرية طوطون في محافظة الفيوم هاجر (٦٠٠٠) من سكانها البالغ عددهم (٤٠٠٠٠) إلى إيطاليا. وفي عام ٢٠٠٧ قامت قوات الأمن الإيطالية باحتجاز (١٤) قاربا وهي ترسو على شواطئ كالابريا محملة بما يزيد على (١٥٠٠) مهاجر غير شرعي معظمهم من المصريين. وقد لقي ما مجموعه (٨٠٢) مهاجر مصري حتفهم في البحر في طريقهم إلى إيطاليا خلال عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧[٧٣].

ومنذ عام ٢٠٠٤ قام بعض الشبان المصريين الراغبين في الهجرة إلى أوروبا للعمل بالزواج من نساء أوروبيات كي يدخلوا دول الاتحاد الأوروبي بصورة قانونية[٧٤]. ويتم تنظيم النساء الأوروبيات من قبل عصابات دولية وتدفع لهن مبالغ تتراوح ما بين (١٥٠٠٠) و(٤٥٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [٢٦٧٠ – ٨٠٠٧] دولار أمريكي). وقد قامت سلطات الأمن الأوروبية باتخاذ بعض التدابير لمواجهة هذا الأمر إلا أن المشكلة ما تزال قائمة.

الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي

تشكل مصر مقصداً ومعبراً لضحايا الاتجار بالبشر من وسط وشرق أوروبا إلى إسرائيل ودول الخليج العربي. ونظرا لقلة البيانات المتوفرة فمن الصعب تقدير عدد من يتم الاتجار بهم في مصر[٧٥]. وفي عام ٢٠٠١ قدرت وزارة الخارجية الإسرائيلية أن ما بين (٢٥٠٠) إلى (٣٠٠٠) امرأة تم تهريبهن إلى إسرائيل، عبر الحدود مع مصر بشكل رئيسي، وأجبرن على العمل في البغاء[٧٦]. وفي عام ٢٠٠٨ قدرت السيدة مشيرة خطاب سكرتير عام المجلس القومي للطفولة والأمومة في ذلك الوقت أن ما بين (٣٠٠٠) إلى (٥٠٠٠) امرأة تم تهريبهن عبر صحراء سيناء للعمل بالبغاء في إسرائيل ودول الخليج العربي[٧٧].

وقدّر مركز التوعية الإسرائيلي، وهو منظمة غير حكومية تختص برفع مستوى الوعي بالاتجار لاغراض الاستغلال الجنسي، أن (٧٠%) من النساء اللواتي تم تهريبهن إلى إسرائيل من مصر كن على دراية بأنهن سوف يعملن في البغاء إلا أنهن خدعن فيما يتعلق بظروف العمل الفعلية. وإن (٣٠%) منهن لم يكن على دراية بإنه سوف يتم إرغامهن على العمل في البغاء. وقد وعدهن المهربون بالعمل كنادلات أو طاهيات أو عارضات أو خادمات أو عاملات في المساج العلاجي[٧٨].

وعادة ما يتم نقل الضحايا بالطائرات إلى المدن المصرية، وعلى رأسها القاهرة، بالإضافة إلى الغردقة وشرم الشيخ. ويتم بعد ذلك نقلهن إلى الفنادق حيث يلتقين بالوكيل المحلي. وتستخدم النساء رمزا متفقا عليه يحدده الوكيل الذي 'يتبعن" له لتفادي الصدام بين شبكات التهريب التي كثيرا ما تسرق النساء اللواتي تتاجر بهن العصابات المنافسة[٧٩]. وفي نهاية المطاف يتم نقل الكثيرات منهن عن طريق البدو (الرحّل ذوي الأصول القبلية) عبر صحراء سيناء إلى إسرائيل. ويتم تهريب النساء في مجموعات مع البضائع والمخدرات والأسلحة والعمال المهاجرين، وهي رحلة شاقة محفوفة بالمخاطر إذ يكون من الضروري أحيانا الاختباء في الكهوف والبقاء دون ماء لفترات طويلة[٨٠]. وما إن يصلن إلى إسرائيل حتى يتم بيعهن وإجبارهن على العمل لفترات تصل إلى (١٨) ساعة في اليوم. وتحصل النساء في المتوسط على ما نسبته (٣) في المائة فقط مما يكسبن من البغاء. كما تتعرض كثيرات منهن للاغتصاب والضرب[٨١].

وفي آذار/ مارس ٢٠٠٩ قامت سلطات الأمن الإسرائيلية بإلقاء القبض على "أكبر شبكة للاتجار بالبشر في إسرائيل على الإطلاق" بعد سنتين من العمل السري. ووجهت إلى المتهمين تهمة تهريب ما يزيد عن (٢٠٠٠) امرأة إلى إسرائيل وقبرص على مدى سنتين من دول الاتحاد السوفيتي السابق للعمل في صناعة الجنس. ووفقا لوزارة الخارجية الأمريكية فإن محنة النساء المتجهات إلى إسرائيل لا تنتهي بوصولهن إلى دولة المقصد:

> لقد تم خداع الفتيات الضحايا بوعدهن بالعمل في إسرائيل كراقصات أو نادلات في النوادي الليلية. وقد أفادت العديد من الفتيات بأنهن

قد عوملن بقسوة وعنف شديدين. وقد عبرن إلى إسرائيل من مصر في ظروف محفوفة بالمخاطر. وتذكر الشهادات التي جمعتها المنظمات غير الحكومية التي تعمل مع النساء اللواتي يتم الاتجار بهنّ حالات من الاغتصاب والإساءة من قبل المهربين البدو أثناء الرحلة[٨٢].

وعادة ما يسافر الرجال الأثرياء من الخليج العربي إلى مصر للتعاقد مع نساء مصريات على "زيجات مؤقتة" تشمل في بعض الحالات فتيات دون الثامنة عشرة من العمر. وقد يكون من الصعب التمييز بين هذه الترتيبات وبين الإكراه على البغاء نظرا لأن الآباء المعدمين يقدمون في كثير من الحالات على بيع بناتهم بهذه الطريقة[٨٣]. وفي آذار/ مارس ٢٠٠٩ وجهت النيابة العامة في جنوب الجيزة إلى زوجين تهمة بيع ثلاث من بناتهم للعمل في البغاء لرجال من الخليج العربي لقاء (٥٥٠) دولارا أمريكيا أسبوعيا عن كل طفلة منهن[٨٤].

وقد تدوم الزيجات المؤقتة لفترات تتراوح ما بين بضع ساعات إلى بضعة أشهر، ومن السهل إجراء الطلاق الرسمي في مثل تلك الحالات. ولا يعد بيع الفتيات عن طريق هذه الزيجات المؤقتة عملا غير مشروع في مصر رغم أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صادقت عليه مصر يشترط موافقة كلا الزوجين على الزواج[٨٥]. كما أن بيع الأطفال والزواج تحت سن السادسة عشرة محظور كذلك وفقا للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي وقعت عليها مصر.

ووفقا للدكتورة فادية أبو شهبا الباحثة في علم الجريمة بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية فإن ذلك مثل "نوعا من الممارسة القانونية التي قام فيها القرويون ببيع بناتهم للخاطبين الخليجيين الأثرياء على مدى العقود القليلة الماضية ... وكانت هذه الممارسة منتشرة على نطاق واسع نظرا لارتفاع مستويات الفقر إلى الحد الذي أصبحت فيه قرى بأكملها مشهورة بترتيب هذه الزيجات التي تتم اليوم بموافقة الآباء"[٨٦].

وفي أيار/ مايو ٢٠٠٩ أصدرت محكمة جنايات الإسكندرية أحكاما بالسجن مدى الحياة والسجن لمدة (١٥) سنة مع الأشغال الشاقة على اثنين من البوابين تمت إدانتهما باختطاف الأولاد واغتصابهم وبيعهم لممارسة البغاء المثلي للعرب الأثرياء من الخليج العربي[٨٧]. وتشكل بلاغات البغاء المثلي ظاهرة جديدة، ولذلك يصعب تحديد مدى انتشارها.

الاستجابة الحكومية

لا يحظر قانون العقوبات المصري جميع أشكال الاتجار بالبشر. ويحظر قانون مكافحة الدعارة رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية لمن هم دون سن الحادية والعشرين واستخدام الإكراه أو التهديد أو الإساءة لإجبار شخص على البغاء وتسهيل دخول شخص آخر إلى مصر لغايات ممارسة الدعارة أو البغاء. والعقوبة هي الغرامة والسجن لمدة تتراوح بين سنة وخمس سنوات وبحد أقصى سبع سنوات في حالات المجموعات الإجرامية المنظمة[٨٨]. ويحظر قانون الطفل المعدل رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٨ الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري والعمل القسري، ويضع لذلك أحكاما بالسجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات. وهنالك آراء متباينة حول كفاية هذه العقوبات أو عدم كفايتها لردع أعمال الاتجار بالبشر إلا أن الجميع متفقون على عدم كفاية هذه التشريعات أو على عدم ملائمة تطبيقها.

وفي آذار/ مارس ٢٠٠٤ صادقت مصر على بروتوكول الأمم المتحدة الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود. إلا أن الحكومة المصرية لم تف بعد بالتزاماتها بموجب البروتوكول المذكور. فلم تقم بعد بسن تشريع يجرّم جميع أشكال الاتجار بالأشخاص كما تقتضي المادة (٥) ولم تكمل إجراء تقييم شامل لعمليات الاتجار بالنساء في مصر.

وقد قامت المنظمة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية (ECPAT) بالتعاون مع اليونيسيف بتنظيم مؤتمر استشاري وطني لشمال إفريقيا في الرباط عاصمة المغرب في الفترة من ١٢ – ١٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٣. وقد تناول اللقاء جوانب من الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في تشاد ومصر وموريتانيا والمغرب وتونس. وركّز بشكل خاص على الإساءة الجنسية التي يتعرض لها خدم المنازل والزواج المبكر والأطفال العاملين في البغاء. وحضر المشاركون القادمون من مؤسسات حكومية ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية ورشات عمل تناولت مواضيع كإنشاء خطوط اتصال ساخنة لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي التجاري وتدريب العاملين في مجال الرعاية وتنفيذ القانون[٨٩].

وفي عام ٢٠٠٥ قدمت الحكومة المصرية تدريبا متطورا لضباط أمن الحدود لمنع التهريب والاتجار بالبشر كما وضعت طرقا جديدة لاعتراض المهربين[٩٠]. وفي عام ٢٠٠٧ قامت الحكومة بإنشاء لجنة التنسيق الوطنية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر التي تشمل مهامها ما يأتي:

- وضع خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر.
- إعداد التشريعات وصياغتها.
- التعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات.
- اقتراح السياسات والبرامج.
- توجيه البحوث.
- إجراء الحملات الإعلامية لرفع مستوى الوعي.
- إعداد المناهج التعليمية.
- بناء قدرات ضباط المباحث الجنائية. وغيرهم من السلطات المسؤولة عن تطبيق نظام العدالة الجنائية والمسؤولين عن تطبيق أحكام بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص.
- إعداد بنك مركزي للبيانات بالتنسيق مع مركز البحوث الاجتماعية والجنائية وغيره من معاهد البحوث[٩١].

ولربما يتحسن الوضع إذا ما أدت لجنة التنسيق الوطنية مهمتها وكانت هناك متابعة تنفيذية وتشريعية كافية.

وقد ذكرت الحكومة المصرية أنه قد تم ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٨ التحقيق في (١٠٢) قضية اتجار بالبشر بما فيها (٧٣) قضية تتعلق بالاستغلال الجنسي التجاري و(٧) قضايا إساءة للأطفال أو إجبارهم على التسول. ونظرا لعدم وجود قانون شامل لمنع الاتجار بالبشر فلم تذكر الحكومة أية محاكمات أو إدانات أو عقوبات في جرائم الاتجار بالبشر[٩٢].

ورغم الجهود المذكورة فقد قام المكتب العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص (G/TIP) في وزارة الخارجية الأمريكية بوضع مصر على قائمة المراقبة من المستوى الثاني[٩٣] نظرا لعدم قيام الحكومة بمعالجة الاتجار بالبشر في السنة الماضية، ولا سيما في مجالي تنفيذ القانون والمحاكمة[٩٤]. وأشار تقرير *الاتجار بالبشر لعام ٢٠٠٩* الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية إلى أن مصر "قد حققت تقدما طفيفا في حماية ضحايا الاتجار بالبشر" وبذلت "جهودا قليلة لمنع الاتجار بالأشخاص خلال فترة التقرير" رغم حدوث شيء من التقدم في الملاحقات القضائية[٩٥]. ووفقا لشبكة معلومات حقوق الطفل (CRIN) فإن "مصر لم تبذل أية جهود ملموسة للمعاقبة على جرائم الاتجار بالبشر خلال فترة هذا التقرير [٢٠٠٧–

٢٠٠٨][٩٦]. وقد ذكرت شبكة معلومات حقوق الطفل صراحة أن "الحكومة المصرية لا تلتزم التزاما تاما بالمعايير الدنيا للقضاء على الاتجار بالبشر"، غير أنها أشارت إلى أن مصر "تبذل جهودا كبيرة لتحقيق ذلك"[٩٧].

وتؤكد السيدة إيمان بيبرس من جمعية نهوض وتنمية المرأة، وهي منظمة مصرية غير حكومية، أن جهود الحكومة المصرية لم تفلح حتى اليوم في القضاء على الاتجار بالبشر أو إنهائه بقدر كبير. ووفقا للسيدة بيبرس فإن "أفضل السبل لمعالجة جانب الطلب في الاتجار بالبشر هو القضاء على الأسواق التي تحقق الربح للمجرمين. ويتطلب ذلك التعرف على المتاجرين كي يصبح بالإمكان التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر، ومحاكمة المخالفين وإدانتهم". إلا أن عدد القضايا التي يتم ملاحقتها قضائياً قليل وأقل منها أحكام الإدانة[٩٨].

ظروف العمل القسرية

أظهرت الدراسات الحديثة أن العمال المصريين في بعض القطاعات الاقتصادية يتعرضون لظروف عمل قسرية تنطبق عليها معايير العمل القسري حسب تعريف اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٠٥) بشأن القضاء على العمل القسري. إذ يقوم أرباب العمل في بعض الحالات بإجبار العمال على التقيد بشروط عمل قاسية تشكل انتهاكا لحظر الاتفاقية لحرمان العمال من الفرصة الحقيقية لإنهاء عملهم[٩٩]. فالعمال الذين يعانون من الفقر المدقع والبطالة دون تقاية مستقلة تدافع عنهم مضطرون إلى القبول بشروط قاسية والاستمرار في وظائف ما كانوا ليستمروا فيها لولا ذلك. وعلى سبيل المثال فقد قالت إحدى النساء العاملات في مصنع ريبل (Rebel) في المنطقة الحرة في السويس وتدعى (م. أ.): "ليست لدينا حقوق ... إننا نجبر على العمل لساعات متأخرة. وفي الشركات الأخرى يدفع للعمال [علاوة] عن ساعات العمل الإضافي أما نحن فلا. وإذا رفضت التأخر في العمل فسيطلب منك ترك الشركة"[١٠٠].

ووفقا لدراسة أجرتها مؤسسة المرأة الجديدة عام ٢٠٠٨، فإن

صبي يعمل في مدبغة للجلود

ما يقرب من (٥٠) في المائة من العاملات يقمن بالعمل الإضافي و(٦٦) في المائة ممن يعملن ساعات إضافية يتم إجبارهن على ذلك. ومن الشائع بين عمال القطاع الخاص أن يتم إجبارهم على العمل الإضافي بما في ذلك أيام العطلات الرسمية. وثمانون في المائة من النساء اللواتي يقمن بالعمل الإضافي يتم إجبارهن على ذلك، مقارنة بما نسبته (٤٨) في المائة في القطاع العام[١٠١]. ورغم عدم وجود إحصائيات للعمل القسري الإضافي للرجال، فليس هناك ما يدعو إلى الاعتقاد بوجود اختلاف كبير بين الجنسين في هذه المسألة. ونظراً لتزايد صادرات مصر من المنسوجات والملابس، يستطيع المشترون الدوليون وحركة العمال الدولية أن يكون لهم تأثير كبير في التخفيف من ظروف العمل في هذا القطاع.

وقد قامت الباحثات في مؤسسة المرأة الجديدة بعد إكمال الدراسة المذكورة بعقد ورش عمل مع العاملات في عدة مدن لإطلاعهن على النتائج التي توصلن إليها والحصول على مزيد من الشهادات منهن. وقد كشفت الشهادات أن العديد من أرباب العمل في القطاع الخاص يجبرون عمالهم على العمل الإضافي ولا يدفعون لهم علاوة لقاء ذلك العمل. ويحدد قانون العمل الموحد الحد الأدنى للأجر عن العمل الإضافي بما يعادل (١٣٥) في المائة من الأجر العادي عن العمل الإضافي خلال ساعات النهار و(١٧٠) في المائة عن العمل الإضافي في الليل و(٢٠٠) في المائة عن العمل في يوم الراحة الأسبوعي (وهو عادة الجمعة) و(٣٠٠) في المائة في العطلات الرسمية.

وتتضمن الأمثلة الأخرى على العمل القسري أن يُطلب من العمال أن يوقعوا على عقود تتضمن بنودا تحظر عليهم العمل لدى شركة أخرى إذا ما تركوا العمل الحالي. ومعنى ذلك أن العمال لا يملكون الحق في الاستقالة والبحث عن عمل آخر. ووفقا للسيدة انتصار بدر الباحثة الرئيسية في دراسة مؤسسة المرأة الجديدة فإن:

> لا أحد يقرأ العقود ... هنالك مشاكل ضخمة في الإسماعيلية. لقد تم تعيين العاملات في مصنع للملابس بموجب عقود مؤقتة [أي محددة المدة] [مما يعني أنه ليس باستطاعتهن الانضمام إلى النقابات العمالية ويمكن تسريحهن دون الحق في التعويض عند انتهاء مدة العقد]. وقد قبلن العمل من الساعة (٨:٠٠) صباحا وحتى الساعة (٤:٠٠) مساء. ولذلك فقد فوجئن حين تم تمديد ساعات عملهن حتى الساعة (٧:٠٠) مساء. وقد قلن: 'لن نعمل. سنترك الشركة'. ثم أدركن أن ذلك لم يكن ممكنا لكون العقد الذي وقعن عليه يتضمن بندا يلزمهن بالانتظار لمدة ستة أشهر قبل العمل لدى شركة أخرى، وإلا فعليهن دفع غرامة مقدارها (٥٠٠٠) جنيه مصري (حوالي [٨٩٠] دولارا أمريكيا)[١٠٢].

وتشكل الغرامة المذكورة إساءة في تطبيق *بند الانتظام*، الذي يعد ممارسة منتشرة على نطاق واسع في القطاع الخاص تتضمن اقتطاع غرامات (تتراوح بين [٧٠] و[١٥٠] جنيها مصريا أو حوالي [١٢،٥٠ – ٢٦،٨٠] دولارا أمريكيا) من الرواتب الشهرية للعمال عند حضورهم إلى العمل متأخرين.

وتقول السيدة (ن. س.) التي تعمل في مصنع آخر للملابس: "أعمل من الساعة (٤:٠٠) مساء [نهاية ساعات العمل النهارية العادية] إلى الساعة (٨:٠٠) أو (٩:٠٠) مساء دون أن تدفع لي بدلات عن العمل الإضافي. كما أعمل أيام الجمعة". وتحصل على راتب شهري مقداره (٧٠٠) جنيه مصري (حوالي [١٢٥،٠٠] دولارا أمريكيا) إذا عملت عملا إضافيا وأيام الجمعة. وتضيف السيدة (ن. س.) قائلة: "إن لم أعمل أيام الجمعة يتم خصم (١٢٠) جنيها مصريا

صبي يعمل كعضو في طاقم يقوم بتفريغ حمولة مراكب كبيرة تحمل ما بين ٢٠–٤٠ طن من الحجر الجيري وغيره من المواد من منطقة المنيا، بجانب القناة بدار السلام

(حوالي [٢١،٥٠] دولارا أمريكيا) من راتبي الشهري. فأحصل على (٥٠٠) جنيه مصري (حوالي [٩٠،٠٠٠] دولارا أمريكيا) أو (٥٨٠) جنيها مصريا (حوالي [١٠٣،٦٠] دولار أمريكي) بدلا من (٧٠٠) جنيه مصري[٦].

الاحتمالات غير المؤكدة للتغيير

إن عمالة الأطفال وقبول العمل المصريين العاملين في الخارج للمعاملة السيئة والاتجار بالبشر والعمل الإضافي الإجباري والعمل العقابي الإلزامي بسبب عقد اجتماعات غير مرخص بها أو نشر آراء سياسية ممنوعة وغير ذلك من أشكال القهر في المجتمع المصري تستند إلى أساس من الفقر ونقص التعليم والسلطوية. وقد ساعد الإصلاح القانوني والتطبيق الأكثر ثباتا وجدية للقانون وحملات التوعية العامة على تحسين الظروف إلى حد ما في هذه الجوانب. إلا أن الطريق ما يزال طويلا قبل أن تنفذ مصر التزاماتها الدولية وتدعم المعايير الدولية لحقوق العمل فيما يخص عمالة الأطفال والعمل القسري.

ومن الأرجح أن يعتمد التغيير الأساسي على تطوير ثقافة ديمقراطية وإستراتيجية زمنية للتنمية الاقتصادية. وقد يكون إنشاء حركة نقابية عمالية تمثل العمال تمثيلا حقيقيا وتناضل من أجل تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لهم خطوة ضرورية في هذا الاتجاه. فباستطاعة النقابات العمالية المستقلة عن الحكومة والحزب الوطني الديمقراطي استقلالا حقيقيا أن تدفع الحكومة إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية الحالية وأن تضغط للحصول على تشريعات أكثر جدية وتطبيقها بجدية أكثر وأن تواجه أرباب العمل الذين يستغلون علاقاتهم مع الحكومة أو الحزب الحاكم لخرق القانون أو الالتفاف عليه.

الحواشي السفلية

١. تم إنشاء البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية عام ١٩٩٢ بهدف القضاء تدريجيا على عمالة الأطفال من خلال تعزيز قدرة الدول على التعامل مع المشكلة والدعوة إلى حركة عالمية لمكافحة عمالة الأطفال. ويعمل هذا البرنامج حاليا في (٨٨) بلدا وقد انفق أكثر من (٧٤) مليون دولار أمريكي عام ٢٠٠٦ على مشاريع التعاون الفني. وهو أكبر برنامج عامل من برامج منظمة العمل الدولية. أنظر "البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال"، http://www.ilo.org/ipec/programme/lang--en/index.htm.

٢. قائمة منظمة العمل الدولية للدول التي صادقت على اتفاقيات العمل الدولية.
http://webfusion.ilo.org/public/db/standards/normes/appl/appl-byConv.cfm?hdroff=1&conv=C138&Lang=EN.

٣. كوثر أبو غزاله ولمياء بابل وسهير حواله وسعاد نجم، *النوع الاجتماعي (الجندر) والتعليم وعمالة الأطفال في مصر*، البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية (جنيف، ٢٠٠٤)؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي-برنامج الأمم المتحدة للحوكمة في المنطقة العربية، ص(٩-١٠)؛
http://www.arabhumanrights.org/en/ratification/index.asp?id=9.

٤. اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٨٢)، اتفاقية أسوأ أشكال عمالة الأطفال، ١٩٩٩، http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/convde.pl?C182.

٥. ليست الاتفاقية رقم (١٩٠) من الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

٦. أبو غزاله وآخرون، ص(٩).

٧. أنظر على سبيل المثال، المركز الأمريكي للتضامن العمالي الدولي (مركز التضامن)، "برنامج مساعدات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، المنحة رقم (263-G-00-02-00014-000)، ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١ – ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٣، التقرير النهائي".

٨. الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، *رؤية مستقبلية للتخفيف من أسوأ أشكال عمالة الأطفال والحد منها* (القاهرة: الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ومركز التضامن، ٢٠٠٤).
٩. لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، "المشاهدة الفردية بخصوص اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ رقم (١٣٨)"،
http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/pdconv.pl?host=status01&textbase=iloilc&document=610&chapter=3&query=Egypt%40ref%2BObservation%40ref%2B%23YEAR%3D2009&highlight=&querytype=bool&context=0.
١٠. المصدر السابق.
١١. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية، *التقارير القطرية حول ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٨: مصر*، ٢٥ شباط/ فبراير ٢٠٠٩،
http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2008/nea/119114.htm.
١٢. المركز المصري للتنمية والدعم المؤسسي ومنظمة أنقذوا الأطفال، "توزيع عمالة الأطفال، محافظة الفيوم"، تموز/ يوليو ٢٠٠٨.
١٣. للمحة عامة عن أساليب القياس والدراسات المسحية المختلفة أنظر أبو غزاله وآخرون، ص(٥-١٦).
١٤. المؤشرات مستقاة من دراسات مسحية للأسر أجراها برنامج دراسة مستويات المعيشة التابع للبنك الدولي، وبرنامج المعلومات الإحصائية والرقابة الخاص بعمالة الأطفال للبرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية، وبرنامج المسح العنقودي متعدد المؤشرات التابع لليونيسيف والمكتب القومي للإحصاء. وتتضمن الدراسات المسحية المذكورة بيانات في مجالات كالتعليم والتوظيف والصحة والإنفاق والاستهلاك المتعلقة بعمالة الأطفال. فهم عمالة الأطفال، http://www.ucw-project.org/.
١٥. تضيف منظمة العمل الدولية، "إن مكانية تسمية أشكال معينة من "العمل" "عمالة أطفال" تعتمد على سن الطفل ونوع العمل الذي يؤديه وعدد ساعات العمل وظروف العمل والأهداف التي تسعى كل دولة إلى تحقيقها. وتختلف الإجابة من بلد لآخر كما تختلف ضمن القطاعات في كل دولة"، منظمة العمل الدولية، البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال، http://www.ilo.org/ipec/facts/lang-en/index.htm.
١٦. تخطي الإحصائيات الفئة العمرية (٥-١٤) ولا تشمل الفئة العمرية (١٥-١٧) نظرا لكون عمل الأطفال النظامي أمر مقبول لهؤلاء الأطفال ولقلة المعلومات التي توفرها بيانات الأسر حول أشكال العمل التي تشكل عمالة أطفال لهذه الفئة العمرية.
http://www.ucw-project.org/cgi-bin/ucw/Survey/Main.sql?come=Tab_Country_Res.sql&ID_SURVEY=1231&IDGruppo=-1&Type=-1&ID_COUNTRY=65&anno=-1&ofs=0.
١٧. عبد البصير حسن، "عمالة الأطفال في مصر: كابوس لا ينتهي" إذاعة البي بي سي الناطقة بالعربية، ١١ نيسان/ إبريل ٢٠٠٦، استنادا إلى مقابلة مع المحامي العمالي خالد علي من مركز هشام مبارك،
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/world_news/newsid_4901000/4901522.stm.
١٨. *دستور جمهورية مصر العربية*، ٢٢ أيار/ مايو ١٩٨٠، المادتان (١٨) و(٢٠).
١٩. وزارة العمل الأمريكية، *نتائج عام ٢٠٠٤ بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال – مصر*، ٢٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNCHR *Refworld*)،
http://www.unhcr.org/refworld/docid/48c8ca5333.html.
٢٠. الأمم المتحدة، لجنة حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم، "النظر في التقارير المقدمة من الدول الأعضاء بموجب المادة (٧٤) من الاتفاقية: مصر"، ٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٧،

http://209.85.229.132/search?q=cache:KqePt8fpkDIJ:www2.ohchr.org/english/bodies/cmw/docs/cmw_c_egy_co1.doc+migrants+workers+children+egypt&cd=1&hl=ar&ct=clnk&gl=eg&client=firefox-a.

٢١. أ–ح. الجيلاني، أ–ح. خليل و أ. الوهادي، "علم الأوبئة ومخاطر عمالة الطلاب في المنصورة، مصر"، *مجلة شرق المتوسط الصحية* ١٣ (رقم ٢، آذار/ مارس – نيسان/ إبريل ٢٠٠٧).

٢٢. قانون الطفل رقم (١٢٦) لسنة ١٩٩٦ المعدل في تموز/ يوليو ٢٠٠٨، المادة (٦٤).

٢٣. منظمة العمل الدولية، البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال، "اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن عمالة الأطفال"، http://www.ilo.org/ipec/facts/ILOconventionsonchildlabour/lang--en/index.htm.

٢٤. المركز المصري لحقوق المرأة، "عمالة الأطفال في مصر"، ٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٨، http://ecwronline.org/pub/childLabourInEgypt.pdf.

٢٥. وزارة العمل الأمريكية، مكتب شؤون العمل الدولية، "مصر"، http://www.dol.gov/ILAB/media/reports/iclp/tda2004/egypt.htm.

٢٦. المصدر السابق.

٢٧. المصدر السابق.

٢٨. المركز المصري لحقوق المرأة، "عمالة الأطفال في مصر".

٢٩. منظمة العمل الدولية، الاتفاقية رقم (١٣٨)، المادة (٥)، الفقرة (٣). وانظر أيضا *الدراسة المسحية العامة للحد الأدنى للسن التي أعدتها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات*، مؤتمر العمل الدولي، ١٩٨١، التقرير الثالث (الجزء ٤ب)، الفقرة (١٩).

٣٠. لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، "الطلبات الفردية المباشرة بخصوص اتفاقية أسوأ أشكال عمالة الأطفال لسنة ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)، "مصر، ٩٦؛ لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات: "الطلبات الفردية المباشرة بخصوص الاتفاقية رقم (١٣٨)، الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ مصر (المصادقة: ١٩٩٩) قدمت في: ٢٠٠٥"، http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/pdconv.pl?host=status01&textbase=iloeng&document=16969&chapter=9&query=Eg.yptpercent40ref&highlight=&querytype=bool&context=0

٣١. المركز المصري لحقوق المرأة، "عمالة الأطفال في مصر".

٣٢. المصدر السابق.

٣٣. وزارة العمل الأمريكية، مكتب شؤون العمل الدولية، "مصر"، http://www.dol.gov/ILAB/media/reports/iclp/tda2004/egypt.htm.

٣٤. قانون العمل الموحد، الفصل الأول، المادة (٤).

٣٥. دانا رشيد، "المولودون كبارا"، *الأهرام الأسبوعي الإلكترونية*، ١٩–٢٥ حزيران/ يونيو ٢٠٠٣، http://weekly.ahram.org.eg/print/2003/643/fe2.htm.

٣٦. اليونيسيف، *أطفال خارج إطار الحماية: دراسة تعميقية عن أطفال الشوارع في القاهرة الكبرى*، ص (١٤–١٥)، (دون تحديد المكان والتاريخ)، http://www.unicef.org/egypt/media_3360.html.

٣٧. اليونيسيف، "مصر–أطفال الشوارع:قضايا وآثار"، http://www.unicef.org/egypt/protection_144.html.

٣٨. المصدر السابق.

٣٩. ما لم يذكر غير ذلك فالمعلومات عن محاجر المنيا تستند إلى جويل بينين، مقابلة مع مايكل موريس وموظفين آخرين لدى مؤسسة وادي النيل وعدد من الأطفال الذين عملوا في المحاجر، ٢٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨؛ 'أبرياء في المحاجر'، فيلم من إنتاج مؤسسة وادي النيل؛ و 'أطفال المحاجر ... مأساة إنسانية في مصر'، *الراية*، ٢٣ آب/ أغسطس ٢٠٠٨،

http://www.raya.com/site/topics/article.asp?cu_no=2&item_no=373397&version=1&te
.mplate_id=131&parent_id=19

٤٠. جوزيف فهيم، 'الوجه الآخر لمصر: الفقر والمرض والتمييز في المنطقة المنسية من البلد'، *أخبار مصر اليومية*، ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٦.

٤١. تقرير شبكة الأنباء الإنسانية (إيرين)، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، http://www.irinnews.org/report.aspx?reportid=26271.

٤٢. أنظر البنك الدولي، 'في مصر: مستقبل بلا عمالة أطفال' (نشرة صحفية)،

http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/COUNTRIES/MENAEXT/0,,contentMD
K:21867319~menuPK:247603~pagePK:2865106~piPK:2865128~theSitePK:256299,00.ht
.ml?cid=ISG_E_WBWeeklyUpdate_NL

٤٣. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٨: مصر*، ٢٥ شباط/ فبراير ٢٠٠٩، http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2008/nea/119114.htm.

٤٤. وزارة العمل الأمريكية، مكتب شؤون العمل الدولية، 'مصر'، http://www.dol.gov/ILAB/media/reports/iclp/Advancing1/html/egypt.htm.

٤٥. لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، 'الطلبات الفردية المباشرة بخصوص اتفاقية لسوا أشكال عمالة الأطفال لسنة ١٩٩٩ (رقم ١٨٢). 'مصر'، ٣، http://www.oit.org/ilolex/cgi-lex/pdconv.pl?host=status01&textbase=iloeng&document=20433&chapter=9&query=Eg
.ypt%40ref&highlight=&querytype=bool&context=0

٤٦. لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، 'المشاهدة الفردية بخصوص اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ رقم (١٣٨)'.

٤٧. مريان فاضل، مقابلة مع مفتش لم يذكر اسمه من مفتشي وزارة القوى العاملة والهجرة، ٣١ تموز/ يوليو ٢٠٠٩.

٤٨. المصدر السابق.

٤٩. المصدر السابق.

٥٠. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب شؤون العمل الدولية، 'مصر: وجود عمالة الأطفال وطبيعتها'، http://www.dol.gov/ILAB/media/reports/iclp/tda2004/egypt.htm#_ftn1459.

٥١. قانون الطفل رقم (١٢٦) لسنة ١٩٩٦، المعدل في ٢٠٠٨، المادة (٧٤).

٥٢. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٧: مصر*، ١١ آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2007/100594.htm.

٥٣. المصدر السابق.

٥٤. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، "الإطار القانوني المنظم لعمالة الأطفال في مصر"، http://anhri.net/en/focus/2005/pr0500-3.shtml.

٥٥. لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، "المشاهدة الفردية بخصوص اتفاقية القضاء على العمل القسري، ١٩٥٧ (رقم ١٠٥) مصر (المصادقة: ١٩٥٨)"، ٢٠٠٩، http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/pdconv.pl?host=status01&textbase=iloilc&document=416&chapter=3&query=Egypt%40ref%2BObservation%40ref%2B%23YEAR%3D2009&highlight=&querytype=bool&context=0؛ لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية،"المشاهدة الفردية بخصوص اتفاقية العمل القسري، ١٩٣٠ (رقم ٢٩) مصر (المصادقة: ١٩٥٥)"، ٢٠٠٩، http://www.ilo.org/ilolex/cgi-lex/pdconv.pl?host=status01&textbase=iloilc&document=67&chapter=3&query=Egypt%40ref%2BObservation%40ref%2B%23YEAR%3D2009&highlight=&querytype=bool&context=0.

٥٦. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٧: مصر*، ١١ آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2007/100594.htm.

٥٧. وزارة العمل الأمريكية، *نتائج عام ٢٠٠٧ بخصوص أسوأ أشكال عمالة الأطفال – مصر*، ٢٧ آب/ أغسطس ٢٠٠٨، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*Refworld*)، http://www.unhcr.org/refworld/docid/48caa46dc.html.

٥٨. شبكة الأنباء الإنسانية (إيرين)، *مصر: بيع القصّر للبغاء تحت غطاء الزواج*، ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، 2006, http://www.irinnews.org/report.aspx?reportId=61947.

٥٩. "لغة الأرقام: الاتجار بالأطفال"، ١٣ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، *الوقائع المصرية (Egyptian Chronicles)*، http://egyptianchronicles.blogspot.com/2008/01/language-of-numbers-child-trafficking.html.

٦٠. مها حسن "من يوقف قتل الأطفال في مصر؟ في النصف الأول من عام ٢٠٠٩، مقتل (١٤٩) طفلاً"، (القاهرة: مركز الأرض لحقوق الإنسان، تموز/ يوليو ٢٠٠٩)، ص(٥٥) وما بعدها.

٦١. *الأهرام*، ٣٠ نيسان/ إبريل ٢٠٠٩، وردت في المصدر السابق ص(٥٨).

٦٢. *المصري اليوم*، ١٠ أيار/ مايو ٢٠٠٩، وردت في المصدر السابق ص(٥٩).

٦٣. *البديل*، ٢٣ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٩، وردت في المصدر السابق ص(٥٨).

٦٤. *المصري اليوم*، ٢٤ نيسان/ إبريل ٢٠٠٩، وردت في المصدر السابق ص(٥٨).

٦٥. ليليان باريا، "الهجرة الدولية للعمالة إلى الخليج: فهم التغيرات في نظام الكفالة"، ورقة مقدمة إلى الاجتماع السنوي التاسع والأربعين لجمعية الدراسات الدولية (ISA)، سان فرانسيسكو، آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://www.allacademic.com/meta/p252177_index.html.

٦٦. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، *المصريون في الخارج بين براثن نظام الكفالة وأزمة العيش* (القاهرة: أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨)، ص(١٠-١١).

٦٧. المصدر السابق، ص(١٤).

٦٨. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، "مصر: حماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم"، تقرير بديل لمنظمة غير حكومية مقدم إلى لجنة الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم، نيسان/ إبريل ٢٠٠٧.

٦٩. لجنة الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال الوافدين وأفراد أسرهم، "النظر في التقارير المقدمة من الدول الأعضاء بموجب المادة (٧٤) من الاتفاقية: مصر"، ٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٧.

٧٠. *المصري اليوم*، ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، http://www.almasry-alyoum.com/article2.aspx?ArticleID=186271.

٧١. على سبيل المثال، حسام زعتر، "الموت من أجل الحياة: حوالي عشرين مهاجرا مصريا غير شرعي آخرون يعتقد أنهم قد غرقوا في أواخر تشرين الأول/ أكتوبر خلال الرحلة المحفوفة بالمخاطر إلى إيطاليا"، *مصر اليوم*، كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، http://www.egypttoday.com/article.aspx?ArticleID=7781.

٧٢. وزارة القوى العاملة والهجرة، شعبة الهجرة، "مواقف الشباب المصري تجاه الهجرة إلى أوروبا"، ٢٠٠٦، مذكورة في "ممنوع الدخول"، *مصر اليوم*، آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://www.egypttoday.com/article.aspx?ArticleID=7900.

٧٣. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تصدر تقريرا بخصوص الهجرة غير الشرعية: هجرة الشباب المصري... الهروب إلى المجهول" (نشرة صحفية)، ١٢ شباط/ فبراير ٢٠٠٧، http://www.eohr.org/press/2007/pr1202.shtml. وانظر كذلك أيمن زهري، "الشباب المصري وارض الأحلام الأوروبية: رحلات الأمل واليأس"، المعهد الدانمركي للدراسات الدولية، ورقة عمل رقم (١٨/٢٠٠٦)، http://www.ciaonet.org/wps/diis051/diis051.pdf.

٧٤. المصدر السابق.

٧٥. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٧: مصر*، ١١ آذار/ مارس ٢٠٠٨، http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2007/100594.htm.

٧٦. م. بنغل، "الاتجار بالنساء"،

http://www.mfa.gov.il/MFA/MFAArchive/2000_2009/2001/8/Thepercent20Trafficking percent20inpercent20Women؛ الخط الساخن للعمال الوافدين، "الاتجار بالنساء عبر مصر خلال عام ٢٠٠٣"، تقرير أعدته السفارة الأمريكية، تل أبيب، ١٢ كانون ثاني/ يناير ٢٠٠٤.

٧٧. ريم لبني، "تحطيم الروابط الإنسانية"، *الأهرام الأسبوعي الإلكترونية*، ٢١-٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٨، http://weekly.ahram.org.eg/2008/885/eg6.htm.

٧٨. Machon Toda'a le-heker tofa'at ha-zmut ve-sahar ha-nashim ba-'olam والخط الساخن للعمال الوافدين، "التقرير السنوي الثاني"، تل أبيب، ٢٠٠١، http://www.macom.org.il/todaa-un-2001-ch1.asp.

٧٩. نومي ليفنكرون ويوسي دحان، *المرأة كسلعة: الاتجار بالنساء في إسرائيل ٢٠٠٣* (تل أبيب: الخط الساخن للعمال الوافدين، Isha L'Isha– مركز حيفا للمرأة، مركز أدفا (Adva)، ٢٠٠٣)

٨٠. Machon Toda'a، "التقرير السنوي الثاني"، http://www.macom.org.il/todaa-un-2001-ch3.asp.

٨١. وزارة الخارجية الأمريكية، *تقرير الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٨*، http://www.state.gov/g/tip/rls/tiprpt/2008/index.htm.

٨٢. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، شبكة الأنباء الإنسانية (إيرين)، "إسرائيل: الكشف عن عصابة للاتجار بالبشر"، ١٢ آذار/ مارس٢٠٠٩، http://www.irinnews.org/Report.aspx?ReportId=83436.

٨٣. شبكة الأنباء الإنسانية، "مصر: بيع القصر للبغاء تحت غطاء الزواج"، ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، http://www.irinnews.org/report.aspx?report=61974.

٨٤. *المصري اليوم*، ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٠٩، ذكرت في حسن "من يوقف قتل الأطفال في مصر؟" ص(٥٦)؛ وزارة الخارجية الأمريكية، *تقرير الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٩*، http://www.state.gov/g/tip/rls/tiprpt/2009/index.htm.

٨٥. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (٢/١٦)، http://www.un.org/en/documents/udhr/.

٨٦. وردت في أحمد ماجد، "الاتجار بالبشر: حالة مصر"، *أخبار مصر اليومية*، ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٨.

٨٧. *الشروق*، ١٣ أيار/ مايو ٢٠٠٩، ذكرت في حسن "من يوقف قتل الأطفال في مصر؟" ص(٥٧).
٨٨. قانون مكافحة الدعارة رقم (١٠) لسنة ١٩٦١، المادتان (٣) و(٥).
٨٩. منظمة (ECPAT) الدولية، المؤتمر الاستشاري الإقليمي لشمال إفريقيا بشأن القضاء على الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال، الرباط، المغرب، ١٢-١٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٣، http://www.ecpat.net.
٩٠. وزارة الخارجية الأمريكية، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٨: مصر*.
٩١. محمد ي. مطر، "مصر تنشئ لجنة وطنية لمنع الاتجار بالأشخاص: خطوة كبيرة لمكافحة الانتهاك الخطير لحقوق الإنسان"،

http://74.125.95.132/search?q=cache:mdKCVJ0IHaZYJ:www.protectionproject.org/news/egypt_committee.doc+Egypt+National+Coordinating+Committee+to+Combat+and+Prevent+Trafficking+in+Persons&cd=1&hl=en&ct=clnk&gl=us&client=firefox-a.

٩٢. وزارة الخارجية الامريكية، *التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٨: مصر*.
٩٣. تقوم وزارة الخارجية بوضع إحدى الدول على قائمة المراقبة من المستوى الثاني إذا اعتقدت أن معيارا أو أكثر من المعايير الآتية ينطبق عليها: (١) أن يكون الحد المطلق لضحايا الأشكال القاسية من الاتجار مرتفعا جدا أو متزايدا بشكل كبير أو (٢) عدم تقديم الدليل على بذل المزيد من الجهود لمكافحة الأشكال القاسية من الاتجار بالأشخاص عما بذل في السنة السابقة أو (٣) التزام الدولة باتخاذ خطوات خلال السنة التالية كي تتوافق مع الحد الأدنى من المعايير. ولمزيد من المعلومات عن المعايير المستخدمة لوضع الدول في المستويات المختلفة، انظر وزارة الخارجية الأمريكية، *تقرير الاتجار بالبشر لعام ٢٠٠٩*، ص(١١-١٣).
٩٤. المصدر السابق.
٩٥. المصدر السابق.
٩٦. شبكة معلومات حقوق الطفل، مصر، "تقرير الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٨"، http://www.crin.org/resources/infoDetail.asp?ID=19648.
٩٧. المصدر السابق.
٩٨. المصدر السابق.
٩٩. الاتفاقية رقم (١٠٥) بشأن القضاء على العمل القسري، http://www.unhchr.ch/html/menu3/b/32.htm.
١٠٠. وردت في *ورش العمل الخاصة ببحث نساء في سوق العمل: العاملات وسياسة الخصخصة* (القاهرة: مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٨)، ص(٣٧).
١٠١. انتصار بدر، *نساء في سوق العمل: العاملات وسياسة الخصخصة* (القاهرة: مؤسسة المرأة الجديدة، ٢٠٠٨)، ص(١٨٧).
١٠٢. المصدر السابق، ص(١٤).
١٠٣. وردت في المصدر السابق، ص(٣٨).

مستقبل حقوق العمال في مصر

الطريق غير المؤكد نحو المستقبل

سيكون الشكل الجديد لسوق العمل في حقبة الليبرالية الجديدة وكيفية تجاوب الحكومة والاتحاد العام لنقابات عمال مصر معه عاملاً كبيراً في تحديد مستقبل حقوق العمال في مصر. وهذا السجل ليس مشجعاً حتى الآن. لقد فاز برنامج الخصخصة المصري وإجراءات الليبرالية الجديدة الأخرى بأوسمة من المؤسسات المالية الدولية. فصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمنتدى الاقتصادي العالمي جميعها تضع مصر في مرتبة عالمية بين صفوف "المصلحين الاقتصاديين العالميين"، أي الدول التي تبسط الأمور على مؤسسات القطاع الخاص لممارسة نشاطات تجارية[1]. فقد أسفرت سياسات تطيف الاقتصادية عن مستويات عالية من النمو الاقتصادي بنسبة بلغت (٧%) سنوياً على مدى الأعوام من ٢٠٠٥ وحتى ٢٠٠٨، ولكن العمال دفعوا الثمن غالياً لقاء هذا الإنجاز. فكما اعترف جمال مبارك نجل الرئيس بقوله "لم يستفد الجميع في مصر... بنفس الدرجة" من هذا النمو[2].

وقد اعتمد بيع أسهم القطاع العام المتسارع وتشجيع الاستثمار الأجنبي والصادرات الأجنبية على سياسات تبقي الأجور منخفضة وتجعل العمال أقل أمناً في وظائفهم ولا تشجع على تشكيل النقابات. ومشروع الليبرالية الجديدة يعمل على خلق مصر جديدة يعتقد الكثيرون أنها لن تفيد أكثر من (١٠%) من السكان[3]، وتخلف وراءها معظم العمال الصناعيين والموظفين الكتابيين وكافة العاملين في الاقتصاد غير الرسمي.

إن الفجوة بين الأغنياء والفقراء في مصر آخذة في التزايد. فوفقاً للبنك الدولي، يقع حوالي (٤٤%) (بعض التقديرات أعلى من ذلك) من المصريين ضمن أحدى الفئات الثلاثة الآتية: "فقر مدقع" (غير قادر على تلبية أقل احتياجات الغذاء ويعيش على أقل من ٩٨٠ جنيه مصري، أو ١٧٥ دولار أمريكي سنوياً)؛ "فقراء" (غير قادرين على تلبية احتياجات الغذاء الأساسية ويعيشون على أقل من ١٤٠٠ جنيه مصري، أو ٢٥٠ دولار أمريكي سنوياً)؛ أو "قريب من الفقر" (قادر على تلبية احتياجات الغذاء الأساسية ويعيش على أقل من ١٨٠٠ جنيه مصري، أو ٣٢٠ دولار أمريكي سنوياً). وقد ارتفعت نسبة "الفقر المدقع" و "الفقراء" ما بين الأعوام ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٥، بينما انخفضت إلى حد ما نسبة "القريبين من الفقر"[4]. وقد شهد عام ٢٠٠٨ نقصاً حاداً في الخبز المدعوم الذي يمثل المصدر الرئيسي للسعرات الحرارية في غذاء معظم المصريين، وزاد ذلك من أعباء الفقراء. وقد وصل معدل التضخم السنوي القومي إلى أعلى معدل له منذ (١٦) عاما إذ بلغ (٢٣،١%) في شهر يوليو/تموز ٢٠٠٨ وبقي مرتفعاً حتى شهر مايو/أيار ٢٠٠٩[5].

وقد أثار برنامج الليبرالية الجديدة المخاوف حول فقدان الوظائف وعدم رغبة مستثمري القطاع الخاص الذين يشترون مؤسسات القطاع العام في دفع المنافع الاجتماعية التي طال استحقاق العمال لها من الناحية القانونية. وهذه تشمل أرباح أسهم الشركات المملوكة من قبل العاملين أو اشتراكات صناديق التقاعد التي تجاهلها بعض مدراء القطاع العام لعقد من الزمن. ومن أكثر الأسباب المباشرة لموجة الإضرابات الجماعية المتسارعة منذ منتصف ٢٠٠٤ كان ارتفاع الأسعار والأجور غير الكافية والتأخر في دفع الحوافز وصرف الأرباح وغيرها من مكملات الأجور الأساسية؛ والمخاوف من نتائج خصخصة مؤسسات القطاع العام.

مستقبل المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة

لقد أسهمت المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة بصورة كبيرة في أن تصبح مصر ثاني أكبر سوق للاستثمار الأجنبي المباشر في إفريقيا بعد جنوب إفريقيا. وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مصدر للاستثمار الأجنبي المباشر في مصر.

حيث بلغت استثماراتها، بما في ذلك بالمناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة وغيرها من المجالات، (٣٦،١%) من مجموع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في السنة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ بمبلغ وصل في مجموعه إلى (٨،٨) مليار دولار أمريكي في شهر سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨ [٦].

وبحلول شهر مايو/أيار ٢٠٠٩ كانت قد تمت الموافقة على (٧٤٠) مؤسسة للعمل في (٢٠) منطقة من المناطق الصناعية المؤهلة؛ وتنتج (٥٩١) مؤسسة من هذه المؤسسات (أي ٨٠% منها) المنسوجات والملابس [٧]. وقد ارتفعت صادرات المناطق الصناعية المؤهلة إلى الولايات المتحدة الأمريكية من (٢٨٨،٦) مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٥ إلى (٥٥٩،٧) مليون دولار أمريكي خلال الثلاثة أرباع الأولى من عام ٢٠٠٨. وقد أسهمت المناطق الصناعية المؤهلة بصورة جوهرية في ارتفاع إجمالي الصادرات المصرية من المنسوجات والملابس إلى الولايات المتحدة الأمريكية من (٥٨٢،٦) مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٤ إلى أكثر من (٦٩٤،٨) مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٨ [٨]. ومن أكبر مشتري الملبوسات من مصدري المناطق الصناعية المؤهلة جاب (Gap) وليفي شتراوس وشركاه (Levi Strauss & Co.) وول مارت (Walmart) وغلوريا (Gloria) وفان هويزن (Van Heusen) وفي أف جينز وير (VF Jeanswear) و جي سي بيني (JC Penney) [٩].

وكما هو واضح من الجدول (١)، فقد ارتفع إجمالي الصادرات المصرية غير النفطية إلى الولايات المتحدة الأمريكية من (١،٠) مليار دولار أمريكي في عام ٢٠٠٤ إلى (١،٤) مليار دولار أمريكي في عام ٢٠٠٦،

جدول (١) القيم التجارية (مصر / الولايات المتحدة الأمريكية

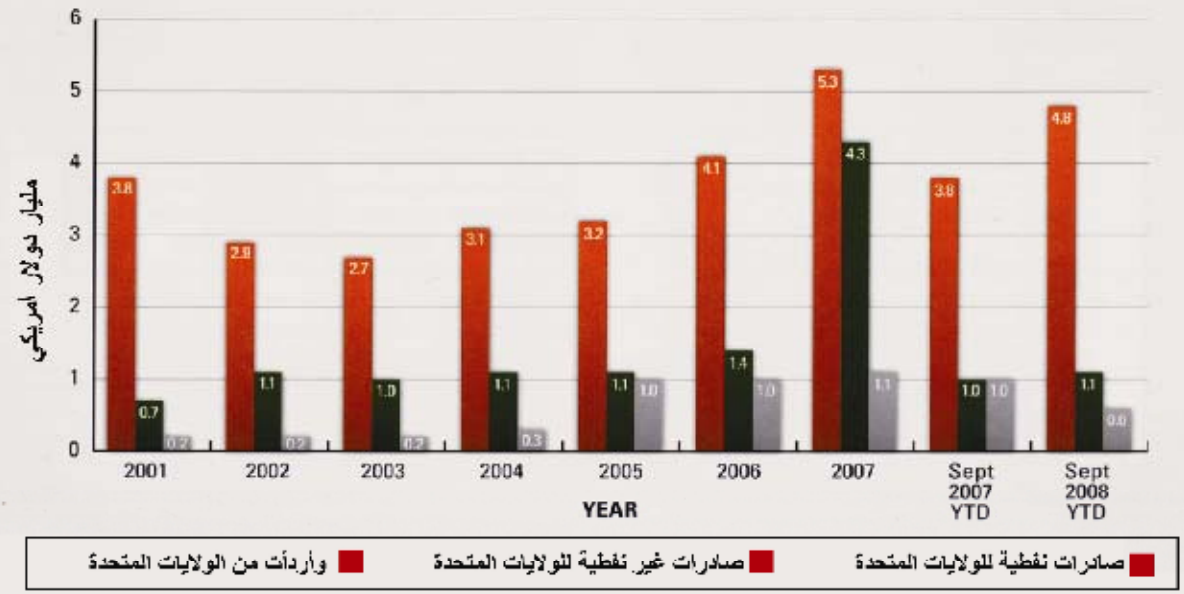

المصدر: غرفة التجارة الأمريكية في مصر. "التجارة المصرية- الأمريكية". http://www.amcham.org.eg/bsac/ustrade/trade.asp

إلا انه انخفض إلى (١،٣) مليار دولار أمريكي في عام ٢٠٠٧ وإلى (١،٢) مليار دولار أمريكي في عام ٢٠٠٨ [١١]. وفي نفس الوقت، ارتفع العجز التجاري المصري مع الولايات المتحدة الأمريكية بصورة ثابتة.

وينجذب مستثمرو القطاع الخاص، وخاصة مصنعو الملابس إلى مصر لأربعة أسباب رئيسية أولها: إتفاقيات التجارة التفضيلية المصرية واتفاقيات المناطق الصناعية المؤهلة أدت إلى دخول السلع المصرية لأسواق الاتحاد الأوروبي وأسواق الولايات المتحدة الأمريكية دون رسوم جمركية. أما السبب الثاني فهو تمتع المؤسسات الواقعة في المناطق الاقتصادية الخاصة بامتيازات في الضرائب والتعريفة الجمركية. بينما يتمثل السبب الثالث في أن تنفيذ قوانين العمل لا تتمتع بالحزم اللازم كما هو موضح في الفصلين الرابع والخامس. وأما السبب الرابع والأخير فهو انخفاض تكاليف البدء بالأعمال في مصر عنه في الدول المنافسة الإقليمية مثل تركيا والأردن وتونس والمغرب [١١].

وتصل أجور عمال النسيج في مصر إلى ما نسبته (٤٧%) من أجور نظرائهم في تونس و(٣٦%) في المغرب و (٣٢%) في تركيا [١٢]. ولا ينطبق الحد الأدنى للأجور في الأردن والبالغ (١٥٠) دينارا أردنيا شهريا (حوالي ٢١٢ دولار أمريكي) على المناطق الصناعية المؤهلة ويستثني بالتالي المواطنين الأردنيين وأكثر من (٤٠٠٠٠) عامل نسيج آسيوي [١٣]. وعلى الرغم من ذلك فما يزال الحد الأدنى للأجور في المناطق الصناعية المؤهلة والذي يبلغ (١١٠) دنانير أردنية (حوالي ١٥٥ دولار أمريكي) شهريا بالإضافة إلى الطعام والسكن الذي يوفره أرباب العمل أكثر بكثير من أجور عمال النسيج المصريين [١٤].

وعلى أية حال، فالأجور في مصر أعلى منها لدى منافسيها الآسيويين مثل الصين والهند وباكستان وفيتنام [١٥]. وعلى الصناعة كي تتمكن أن تنجح في التصدير وفي نهاية المطاف منافسة دول جنوب وشرق آسيا، خاصة الصين، التي أصبحت مهيمنة على صناعة النسيج والملابس في العالم بسبب أجورها المنخفضة. ولقد شكلت الأجور تاريخيا حصة أكبر من القيمة المضافة في المنسوجات أكثر من أي صناعة أخرى، وهذا صحيح حتى في صناعة الملابس أيضا [١٦]. وبناء عليه، فإذا لم يقم المستثمرون بصورة متواصلة بالاستثمار في التكنولوجيا التي تزيد الإنتاجية، فسيتحول ذلك إلى ضغط متزايد لتخفيض الأجور. وحسب الطريقة المنظم وفقا لها قطاع النسيج الآن، فإن الأجور المنخفضة وعدم الصرامة في تنفيذ قوانين العمل تعتبر مكونات رئيسية لميزات مصر النسبية العالمية. وبإمكان نقابات العمال الفعالة التي تدافع عن حقوق العمال منح أرباب العمل حوافز للاستثمار في زيادة الإنتاجية وتشجيع تفعيل وتنفيذ قوانين العمل.

ولقد عملت الأجور المصرية المنخفضة على جذب المستثمرين من تركيا والهند وإندونيسيا – جميعهم مصدرو ملبوسات يتم تصنيعها بواسطة عمال يحصلون على أجور منخفضة نسبيا. فلقد أقام المستثمرون الأتراك والإندونيسيون والصينيون مرافق في المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة. وقام بعض المصنعين بنقل مواقع عملياتهم من المناطق الصناعية المؤهلة الأردنية إلى المناطق الصناعية المؤهلة المصرية بسبب الأجور وتكاليف التشغيل المنخفضة هناك.

وقد جاء الأتراك إلى المناطق الصناعية المؤهلة مبكراً باستثمارات بلغت (٤٠٠) مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٦. وهناك ما يقرب من (١٠٠) مؤسسة تركية انتقلت إلى مصر أو تفكر في الانتقال إليها. ومبرر انتقال المنسوجات والملبوسات التركية إلى مصر واضح؛ "فتكلفة الدقيقة الواحدة" لإنتاج الملبوسات في مصر هي نصف التكلفة في تركيا [١٧].

ويعمل الصينيون على إيجاد مركز لأنفسهم ليصبحوا مستثمرين رئيسيين في مصر [١٨] حيث بلغت الاستثمارات الصينية في مصر أكثر من (٥٠٠) مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٩ [١٩] وتم في شهر سبتمبر/أيلول من عام ٢٠٠٨ التوقيع على اتفاقية لإقامة مركز صناعي صيني – مصري لتصنيع المنسوجات والأحذية والمستحضرات الطبية. وستقوم مجموعة سيتيك (Citic Group) ، أكبر شركة صينية تديرها الحكومة، باستثمار (٨٠٠) مليون دولار أمريكي في مصهر للألمنيوم. ومن المتوقع أن تصبح الصين أكبر شريك تجاري لمصر بحلول عام ٢٠١٠.

وتشير هذه التحولات في رأس المال العالمي إلى وجود خطر كبير من أن مصر ستفقد "سباقا" إقليميا سينتقص من مستوى معيشة العمال المصريين وحقوقهم الأساسية. فهل ترغب مصر حقا في أن

تصبح "صين منطقة البحر الأبيض المتوسط" كما أطلق عليها اعتماداً على نموذج للتنمية يقوم على الأجور المنخفضة والانتهاك المنظم لحقوق العمال؟.

مستقبل برنامج الخصخصة

كما نوهنا في الفصل الثاني، فإن عددا ضئيلا من أماكن العمل في القطاع الخاص منظم نقابياً. كما أن مشاريع النقل والخدمات العامة الجديدة التي يقوم القطاع الخاص بتشغيلها ليست منظمة نقابياً.

وعلى سبيل المثال، يسمح قانون بناء وتشغيل وتحويل ((BOT) مباني المطار (القانون رقم ٣ لسنة ١٩٩٧) لمؤسسات القطاع الخاص ببناء وتشغيل المطارات كامتيازات طويلة الأجل دون الحصول على ملكيتها. وبوضع المؤسسات الحكومية بصورة مؤقتة تحت الملكية الخاصة – مثل مطار مرسى علم الدولي على سبيل المثال، الذي افتتح في عام ٢٠٠١ على ساحل البحر الأحمر، وهو مقصد سياحي آخذ في التوسع بسرعة يكون بالإمكان بناؤها باستخدام عمال غير منتسبين للنقابة. ويقوم بتشغيل مطار مرسى علم شركة محمد عبد المحسن الخرافي وأولاده الكويتية بموجب امتياز بناء وتشغيل وتحويل مدته ٤٠ سنة باستعمال عمال غير منتسبين للنقابات على الرغم من وجود نقابة عامة لعمال النقل الجوي. وتوجد ترتيبات مماثلة قيد التنفيذ في مطارات جديدة في العلمين وواحتي الفرافرة والبحرية، والمبنى الجديد في مطار شرم الشيخ الدولي[٢٠].

وعلى الرغم من مشاركة الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي في مثل هذه المشاريع الاستثمارية الرئيسية، فلم تكن المشاورات كافية مع نقابات عمال النقل الجوي والموانئ التابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر. ويدل هذا في أحسن الأحوال على أن سياسة الحكومة لا تولي الكثير من الأولوية لتشجيع تشكيل النقابات في الاقتصاد الصناعي المخصخص الجديد وقطاع الخدمات.

إن تناقص الأيدي العاملة، والأجور المنخفضة، وظروف العمل الرديئة، وتوظيف عمال غير نقابيين بعقود محدودة هي نتائج مألوفة وعادية لخصخصة مؤسسات القطاع العام. فذلك يؤكد أن عدم وجود التمثيل النقابي للتفاوض بشأن شروط الخصخصة يهدد معيشة العمال. وحتى عند تقديم المستثمرين التزامات تعاقدية بالاحتفاظ بعدد العمال وأجورهم وظروف عملهم في مؤسسات القطاع العام التي قاموا بشرائها، فأنه من النادر أن يتم إلزامهم بالوفاء بوعودهم. فحالتا شركة إندوراما شبين للغزل وشركة طنطا لصناعة الكتان والزيوت المشار إليهما في الفصل الثاني تسلطان الضوء على المشاكل الواجب حلها ومعالجتها لمنع برنامج الخصخصة من الانتقاص من حقوق العمال المصريين ومستوياتهم المعيشية كالآتي:

إضراب عمال غزل شبين ضد المستثمرين الأجانب، ١٠ آذار/ مارس، ٢٠٠٩

- على الحكومة المصرية إجبار مستثمري القطاع الخاص وبصورة مستمرة على التقيد بالشروط التعاقدية التي تحمي أجور العمال وظروف عملهم كما فعلت مع شركة إندوراما بعد أن اضرب العمال في شهر مارس/أيار ٢٠٠٩. ويجب دفع علاوات غلاء المعيشة والحوافز وبدلات الوجبات والملابس وحصص من الأرباح حسب ما ينص عليه القانون.
- يجب أن لا تصبح الخصخصة فرصة لاستبدال العمال النقابيين المتمتعين بالأمن الوظيفي والمنافع بعمال يعملون بعقود محددة المدة ممن ليست لهم حقوق وغير مؤهلين لعضوية النقابات.
- يجب التقليل إلى الحد الأدنى من الاختلافات في الأجور وظروف العمل بين المصريين والأجانب، حتى لو كان مستوى المهارات والوضع الإداري يبررها، لأن ذلك يؤدي إلى خلق حالة من الاستياء والامتعاض. فهي تذكر المصريين بحقبة الاحتلال البريطاني حينما كان ذلك أمراً مألوفاً.
- إذا كان متوقعاً من عمال القطاع العام المصريين العمل بمعايير سرعة ونوعية دولية جديدة عليهم، فمن المؤكد أن الحط من قدر مهاراتهم وثقافتهم لن يؤدي إلى تعزيز كمية أو نوعية الإنتاج أو بناء علاقات عمالية مستقرة.
- أدت الخسائر أو الأرباح المتناقصة في شركة إندوراما وغيرها من مؤسسات النسيج والملابس في القطاع الخاص مثل المنصورة – إسبانيا، وبولفيرا، وتراست (راجع الفصل الثاني لمعرفة المزيد من التفاصيل) بهذه المؤسسات إلى حجز الحوافز أو التنكر لالتزاماتها التعاقدية تجاه العمال. وقد أدت هذه الإجراءات إلى العديد من الإضرابات والاحتجاجات بما يفيد أن الخصخصة وحدها ليست هي الحل لمشاكل صناعتي النسيج والملبوسات في مصر.

مستقبل صناعة النسيج والملبوسات

إن برنامج الخصخصة، ولاسيما تشجيع تصنيع النسيج والملبوسات للتصدير في المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة هو جهد لحل الأزمات التي تشهدها هذه القطاعات منذ عقود طويلة. فالغزل والنسيج والحياكة والصباغة هي من أقدم وأضخم قطاعات الصناعة الحديثة في مصر من الناحية التاريخية. غير أن نسبة عمال النسيج في القوى العاملة الصناعية بدأت في الانخفاض في عام ١٩٦٠؛ وبدأ العدد الكلي لعمال النسيج في الانخفاض في عام ١٩٧٦. ولقد تراجع مؤشر الأجور الفعلية لعمال النسيج من (١٠٠) في عام ١٩٨٦ إلى (٦١) في عام ١٩٩٤، حتى بصورة أكثر حدة مما هو في القوى العاملة الصناعية ككل[٢١].

واستمرت الأزمة حتى التسعينيات من القرن الماضي والعقد الأول من القرن الحادي والعشرين. ونتيجة للنقص الاستثمار الرأسمالي وعدد الموظفين الزائد في مؤسسات القطاع العام (حوالي ٣٠% تقريباً) فقد كانت إنتاجية قطاع النسيج أقل في عام ١٩٩٩ عنها في عام ١٩٨٥. وهي الآن أقل بكثير في مصر عما هي في الدول المجاورة مثل تونس وتركيا. فالعديد من الآلات قديم ويحاجة إلى تجديد أو استبدال[٢٢]. وقد انخفضت المنسوجات والملابس بحلول عام ٢٠٠٤ إلى (٢٧%) من قيمة الإنتاج الصناعي حيث احتلت المرتبة الثانية بعد الأغذية المجهزة[٢٣].

وقد أصبح الاستثمار الخاص مهماً بصورة متزايدة في صناعة المنسوجات، ولا سيما في قطاع الملابس الجاهزة، منذ التوصل لاتفاقيات برنامج إعادة الهيكلة الاقتصادية والتكيف الهيكلي عام ١٩٩١. وارتفعت قيمة إنتاج القطاع الخاص من الملابس بحوالي (٣٠%) خلال الأعوام من ١٩٩٦/١٩٩٧ إلى ٢٠٠٠/٢٠٠١ بينما انخفضت قيمة إنتاج القطاع العام من المنسوجات بنفس المقدار تقريباً[٢٤]. وبلغ إنتاج القطاع الخاص[٢٥] (١٠%) من الغزل، و (٤٠%) من النسيج، و (٦٠%) من الخيوط، و (٧٠%) من الملابس في عام ٢٠٠٣. وقد شجعت حكومة نظيف الاستثمار الخاص في الغزل معتقدةً أن هذا سيعمل على تحسين النوعية والجودة المحلية ويقلل

خلاصات وتوصيات

الواردات من الغزل والقماش. ونتيجة لذلك تقاسمت مشاركة القطاع الخاص في هذه العمليات، كما هو الحال مثلاً مع إسكو قليوب للغزل و إندوراما اللتين عرضنا لهما في الفصل الثاني.

بلغ عدد عمال الغزل والنسيج والصباغة والملابس في مصر (٤٥٧١٩١) عاملاً في عام ١٩٧٦ وقام القطاعان العام والخاص بتوظيف (٢٠٩٢٧٢) عاملاً في عام ٢٠٠٠-٢٠٠١ في الغزل والنسيج والصباغة و (١٦٣٢٤١) عاملاً في الملابس، أي ما مجموعه (٣٧٢٥١٣) عاملاً[٢٧]. وعليه، فقد ساهم برنامج الخصخصة في انخفاض عدد عمال المنسوجات.

توجهات التوظيف في القطاع العام

قد تكون صناعة النسيج هي المثال الأوضح للاتجاهات السائدة في القطاع العام. فقد أدى بيع مؤسسات القطاع العام خلال الأعوام من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٦، إلى انخفاض التوظيف في القطاع العام من (٣٩%) إلى (٣٠%) من مجموع الوظائف. وارتفع التوظيف غير الرسمي خلال نفس الفترة من (٥٣%) إلى (٦٠%)[٢٧]، ولكن مع ارتفاع طفيف في وظائف القطاع الخاص الرسمية التي ارتفعت من (٨%) إلى (١٠%) من إجمالي الوظائف. ويعني هذا الارتفاع البسيط أن القطاع الخاص الرسمي لم يخلق وظائف كافية – ناهيك عن الوظائف بأجور تعادل تكلفة المعيشة – لتحل محل وظائف القطاع العام التي تم إلغاؤها. وبالإضافة لذلك، يتمتع العمال بخدمات اجتماعية أقل بسبب ندرة تقديم التأمين الصحي والمنافع والمزايا الاجتماعية الأخرى في القطاع الخاص وعدم وجودها مطلقاً في الاقتصاد غير الرسمي.

دور النقابات في مستقبل مصر

النضال من أجل نقابات عمالية مستقلة

لم يبد الاتحاد العام لنقابات عمال مصر اهتماماً بتنظيم عمال النسيج والملبوسات أو غيرهم من العمال في المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة والقطاع الخاص بصورة أعم. ولم يقم الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والنقابات التابعة له بدعم مطالب العمال مباشرة إلا استجابة للتعبيرات الجماعية والمطولة عن عدم رضا العمال في المؤسسات التي تمت خصخصتها مؤخراً مثل إندوراما شبين أو كتان طنطا (أنظر الفصل الثاني). ولكن هذا الدعم لم يتجاوز الحدود التي وضعتها الحكومة كما يوضح موقف الاتحاد العام لنقابات عمال مصر المتذبذب من إضراب شركة كتان طنطا.

وقد قام العديد من النقابيين ومؤيديهم السياسيين منذ التسعينات من القرن الماضي بمناقشة الحاجة إلى استقلال نقابات العمال عن الحكومة وعن الحزب الوطني الديمقراطي. ومن أبرز هذه القوى دار الخدمات النقابية والعمالية واللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية.

وقد جعلت الروح القتالية لعمال غزل المحلة من مشروع إقامة نقابات عمالية مستقلة مادة عملية على أجندة العمال المصريين والمنظمات غير الحكومية المعنية بالعمال. وعلى أية حال، ولأن غزل المحلة مؤسسة كبيرة وإستراتيجية، فقد تدخلت قوات أمن الدولة بقوة لتقويض محاولات العمال الرامية إلى التنظيم إلى ما هو أبعد من قضايا لقمة العيش. فقد تم إحباط الإضراب الذي تمت الدعوة إليه في السادس من شهر نيسان/إبريل ٢٠٠٨ دعماً للمطالبة برفع الحد الأدنى القومي للأجور إلى (١٢٠٠) جنيه مصري (حوالي ٢١٤ دولار أمريكي) شهرياً وذلك حين قامت مباحث أمن الدولة باحتلال المصنع قبل بدء الإضراب باثنين وسبعين (٧٢) ساعة ومارست ضغوطاً كبيرة على العديد من أعضاء لجنة الإضراب لإيقاف الإضراب[٢٨]. وقد أدى القمع وعدم الاتفاق الداخلي بين صفوف قادة غزل المحلة إلى عرقلة التقدم نحو تأسيس نقابة عمال مستقلة تمثل العمال.

نحو مستقبل من التنمية الاقتصادية يتمتع فيه العمال بحقوقهم

بإمكان الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والمنظمات المصرية غير الحكومية والحكومة المصرية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والأوساط الدولية المعنية بالعمال وحقوق الإنسان والشركات الأمريكية

عمال وعاملات النسيج المصريون يتظاهرون أمام مصنعهم ضد ظروف العمل السيئة والأجور المنخفضة بمدينة المحلة الكبري بدلتا النيل، ٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر، ٢٠٠٨

أن تلعب جميعاً دوراً في حماية حقوق العمال المصريين الأساسية وإدخالهم كشركاء أساسيين في التنمية في مصر. وتتمثل أهم خطوة في حماية حقوق العمال في قيام الحكومة المصرية والاتحاد العام لنقابات عمال مصر بقبول نقابات العمال المستقلة كطريقة لتأمين حقوق العمال المصريين مع دخول الاقتصاد المصري إلى السوق العالمية، بدلاً من تقويضها.

التوصيات

دور الاتحاد العام لنقابات عمال مصر

يحتاج الاتحاد العام لنقابات عمال مصر لكي يلعب دوراً إيجابياً في المستقبل إلى التغلب على إرث الماضي. و يرى البعض أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر مرتبط بالجوانب الإيجابية من عهد عبد الناصر، بما في ذلك التحسينات الكبيرة في مستوى معيشة العمال والموظفين الكتابيين وفي ظروف عملهم. هذا العهد قد ولى بالتأكيد. وقد أخفق الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في تحقيق استقلاليته عن الحكومة وعن الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم، وظل منظمة غير ديمقراطية. وقد منعه هذا من التطور لتلبية احتياجات العمال.

ويرى العديد من العمال أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر قد تخلى عن حماية حقوق العمال بالموافقة على برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي لعام ١٩٩١ وما تبع ذلك من خصخصة للقطاع العام وقانون العمال الموحد لسنة ٢٠٠٣ والفشل بعدها في تنظيم عمال القطاع الخاص. فقد سمح مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر أثناء موجة الإضرابات والإجراءات الجماعية منذ ٢٠٠٤ بإضراب واحد فقط (في كتان طنطا كما هو موضح في الفصل الثاني). وقد قامت اللجان النقابية القاعدية بين الفينة والأخرى بتنظيم أو تشجيع إضرابات أو احتجاجات أخرى. وقام إلى حد ما أعضاء من لجان نقابات العمال القاعدية بالوقوف إلى جانب العمال العاديين ضد بيروقراطيي النقابات العمالية المؤيدين للحكومة. وقد يأس العديد من النشطين النقابيين ومؤيديهم في منظمات العمال وحقوق الإنسان غير الحكومية والأحزاب السياسية المعارضة من إصلاح هيكل الاتحاد العام لنقابات عمال مصر من الداخل. والتعبير الأوضح عن هذا الرفض للاتحاد العام لنقابات عمال مصر هو موقف النقابة العامة المستقلة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية (أنظر الفصل الثاني لمزيد من التفاصيل).

وتقف قيادة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر في مفترق طرق. إذ بإمكانها الاستمرار في أن تكون عائقاً أمام النضال من أجل حقوق العمال أو الانضمام لهذا النضال. وعلى وجه الخصوص، يتعين على الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والنقابات التابعة له إما القيام بالتنظيم في القطاع الخاص بقوة أو التنحي جانباً ليقوم آخرون بذلك. ويجب أن يكون الاتحاد العام لنقابات عمال مصر المنظمة الرائدة في تأييد ودعم التنفيذ الكامل للمعايير الرئيسية لمنظمة العمل الدولية الخاصة بالعمال

حسب الاتفاقيات التي صادقت عليها مصر. ويمكن للاتحاد العام لنقابات عمال مصر من خلال القيام بذلك إظهار عدم حاجته إلى الاحتكار لكسب التأييد، حيث بإمكانه استرداد سمعته بشكل كبير من خلال تحقيق استقلاليته عن الحكومة واستقلاله الذاتي عن الحزب الوطني الديمقراطي.

دور المنظمات غير الحكومية المعنية بالعمال والصحفيين المستقلين

قدمت دار الخدمات النقابية والعمالية في السنوات الأخيرة دعماً مؤسسياً هاماً لعمال غزل المحلة وعمال مصلحة الضرائب العقارية والإداريين بالتعليم وللعديد من نضالات العمال المستقلة الأخرى. وبما أنه لا توجد نقابة لمعظم العمال لتمثلهم وتمثل مصالحهم، فإن المنظمات غير الحكومية هي المؤسسات الوحيدة التي بمقدورها لعب هذا الدور الآن. وبناءً عليه، فمن الضروري جداً أن تقوم المنظمات الدولية المعنية بالعمال وحقوق الإنسان مثل منظمة العمل الدولية و الاتحاد الدولي لنقابات العمال والاتحادات النقابية الدولية بدعمهم كما كان عليه الحال عندما أغلقت دار الخدمات النقابية والعمالية من شهر إبريل/نيسان ٢٠٠٧ حتى تموز/يوليو ٢٠٠٨.

وقد حظيت دار الخدمات النقابية والعمالية بدعم المنظمة الهولندية غير الحكومية أوكسفام نوفيب (Oxfam Novib) منذ عام ١٩٩٤. وهي على علاقات طيبة مع اتحاد حركة العمال الهولندية (FNV) وغيره من اتحادات العمال الأوروبية ومنظمة العمل الدولية. وحضر ممثلو دار الخدمات النقابية والعمالية مؤتمر العمال الدولي السابع والتسعين الذي عقد في جنيف عام ٢٠٠٨ والتقوا بوفد منظمة العمل الدولية الذي زار مصر في شهر نيسان/إبريل من عام ٢٠٠٩. وناقشوا قلق منظمة العمل الدولية المستمر حول فشل الحكومة المصرية في التقيد الكامل بالتزاماتها الدولية المتعلقة بالحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية وعمالة الأطفال والعمل القسري. وفي شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، كان المنسق العام وأحد مؤسسي دار الخدمات النقابية والعمالية كمال عباس ضمن الوفد الذي زار الولايات المتحدة الأمريكية والذي استضافه مركز التضامن، وكان في عام ٢٠٠٩ ضيفاً على الاجتماع السنوي لاتحاد العمال الأمريكي – تجمع المؤسسات الصناعية.

وتقوم اللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية منذ عام ٢٠٠١ بعقد اجتماعات شهرية في مكتب مركز هشام مبارك للقانون في القاهرة حيث يحضر عمال من كافة أرجاء مصر لتبادل المعلومات المتعلقة بالنضال في أماكن عملهم ومناقشة الإستراتيجية والتماس المشورة القانونية. والشخصية الرائدة في اللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية هي صنبر بركات، وهو عامل حديد سابق. وقد قام مع خالد علي عمر المؤسس المشارك لمركز هشام مبارك للقانون والمحامي الناشط المتخصص في قانون العمل بكتابة عدة تقارير وكتب نشرتها اللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية. وشارك خالد علي عمر في شهر أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠٨ في وفد استضافه مركز التضامن. وعلى أية حال، فقد كانت اللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية أكثر تردداً من دار الخدمات النقابية والعمالية في قبول التضامن الدولي. وبإمكان الدعم المنسق والتضامن من قبل الأوساط العمالية الدولية المساعدة في إزالة عدم الثقة وتقوية اللجنة التنسيقية لدعم الحقوق والحريات النقابية والعمالية.

وهناك منظمات غير حكومية أخرى أصغر معنية بالعمال، وهناك منظمات يكون نطاق إهتمامها أوسع وأشمل من قضايا العمال ولكنها تهتم بحقوق العمال. ويقوم المرصد النقابي والعمالي المصري ومركز أولاد الأرض لحقوق الإنسان بإجراء مسح لوسائل الإعلام لرصد التقارير عن إضرابات العمال وعن تحركاتهم الجماعية الأخرى. وقام مركز الأرض لحقوق الإنسان بإصدار تقارير قيمة عن نشاط احتجاج العمال وأوضاعهم في مختلف القطاعات وأماكن العمل. وتهتم مؤسسة وادي النيل بصورة خاصة بمشاكل عمالة الأطفال في محاجر المنيا (أنظر الفصل الرابع)، أما مركز دراسات المرأة الجديدة الذي تلقى تمويلاً من أوكسفام نوفيب فقد أصبح مؤخراً مهتم بصورة خاصة بالعاملات (أنظر الفصل الثالث).

وتقدم جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان الواقعة في أسوان المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في صعيد مصر (الجنوب). وتشمل نشاطاتها مركزا للمساعدة القانونية للعمال. وقد شاركت الأستاذة نوال فوزي شنودة، المدير التنفيذي للمؤسسة، في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في وفد إلى الولايات المتحدة الأمريكية استضافه مركز التضامن.

والمركز المصري للحق في التعليم هو منظمة غير حكومية مقرها القاهرة تأسست عام ٢٠٠٦. ويعمل المركز بقيادة عبد الحافظ طايل انطلاقا من كون الحق في التعليم أهم حق من حقوق الإنسان لأنه مطلب وشرط أساسي لنيل كافة الحقوق الأخرى. ويعمل المركز على تحسين نظام التعليم العام المصري لتعليم الطلبة حقوقهم وزيادة حصول كافة المصريين على التعليم. وبالرغم من دعمه لتشكيل نقابة مستقلة للمعلمين (أنظر الفصل الثاني)، إلا أن المركز المصري للحق في التعليم ينوي البقاء كمنظمة غير حكومية وليس لديه خطط للتحول إلى نقابة[٣٩].

وهناك عدد قليل من الصحفيين المتخصصين في قضايا العمال ممن يكتبون باللغة العربية في الصحف اليومية المصرية وفي المدونات. ويكتب عدد قليل آخر من الصحفيين ويدونون باللغة الإنجليزية حول قضايا العمال. إن معيار الصحافة العربية في مصر متفاوت للغاية، بالرغم من أن هؤلاء الصحفيين العمالين من بين أفضل الصحفيين. فهم يذهبون إلى المحافظات وينامون في العديد من المناسبات في مصانع يحتلها عمال مضربون أو في بيوت العمال ليكتبوا قصصهم. ويمكن أن تساعد زيارات الصحفيين العماليين المخضرمين إلى مصر لتقديم تدريب أثناء الخدمة على تحسين مهارات الصحفيين العماليين المصريين. ومن الممكن أن تعزز البعثات التعليمية إلى الخارج للحصول على تدريب متقدم من المهارات المهنية لهؤلاء الصحفيين وتوفر لهم الدعم السياسي المطلوب وذلك بجعلهم معروفين وبالتالي أقل عرضةً لإجراءات القمع التعسفية من قبل الحكومة.

دور الحكومة المصرية

يتعين على الحكومة المصرية التقيد بالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق العمال وحقوق الإنسان، بما فيها كافة الاتفاقيات التي تمت المصادقة عليها، وعليها تطبيق قوانينها وممارساتها حسب معايير العمل الرئيسية لمنظمة العمل الدولية، ويتمثل التغيير الأساسي والضروري في استبدال قانون نقابات العمال بتشريع يضمن الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية. ويجب السماح للعمال بالانضمام إلى أي نقابة عمالية يختارونها وأن يختاروا قادة يمثلون مصالحهم بانتخابات حرة ونزيهة دون تدخل من قوات الأمن أو من القوات الحكومية الأخرى. ويجب أن تضع النقابات العمالية لوائحها الداخلية التنظيمية والمالية بحرية. ويجب السماح للجان النقابية القاعدية بتشكيل نقابات أو اتحادات وطنية إذا رغبت وليس إجبارها على القيام بذلك. ويجب أن تكون النقابات قادرة على التفاوض العمالي الجماعي مع أرباب العمل الأفراد أو مع مجموعات من أرباب العمل حسب ما تقرره الأطراف بحرية. كما يجب إلغاء القيود المفروضة على عمليات النقابات والتي تتم من خلال إشراف وزارة القوى العاملة والهجرة. ويجب أن تتوقف قوات الأمن عن التدخل في نشاطات نقابات العمال ومضايقة النقابيين والناشطين العماليين.

ويتعين على الحكومة المصرية أثناء التفاوض على اتفاقية التجارة الحرة المحتملة مع الولايات المتحدة استغلال الفرصة *قبل* توقيع الاتفاقية لتعديل قوانينها وممارساتها للتقيُّد بمبادئ الحرية النقابية والحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية. ويجب إلغاء القيود المفروضة على حق الإضراب المنصوص عليه في قانون العمل الموحد الذي يتعارض مع معايير منظمة العمل الدولية. ويجب السماح لنقابات العمال بتحديد إجراءات الإعلان عن الإضرابات أو الأعمال الجماعية الأخرى. ويجب أن لا تتدخل قوات الأمن في الإضرابات ما لم يقع إخلال كبير بالنظام العام أو يتم ارتكاب أعمال جنائية.

خلاصات وتوصيات

عمال شركة القناة للموانئ والمشروعات الكبرى يتظاهرون خلال اعتصامهم، الإسماعيلية، ٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨

ويجب إلغاء قانون الطوارئ الذي يستغل المخاوف الأمنية كذريعة لتجاهل الدستور وتقويض الديمقراطية والحقوق المدنية (بما فيها تقييد الحريات النقابية). كما يجب إلغاء قانون المنظمات غير الحكومية الذي يشترط على كافة المنظمات الحكومية التسجيل لدى وزارة التضامن الاجتماعي. ويجب السماح بتشكيل وعمل المنظمات غير الحكومية دون تدخل من قبل أجهزة الأمن أو إشراف الحكومة.

ويجب أن تتأكد الحكومة من أن وظائف القطاع الخاص توفر نفس الأجور والمزايا ومنافع وظروف العمل مثل وظائف القطاع العام التي تحل وظائف القطاع الخاص محلها. ويتطلب ذلك إجراء تغيير في القوانين وفي آليات التطبيق وإيجاد أسلوب صارم للتعامل مع أرباب العمل في القطاع الخاص . ويجب أن تتناول الأنظمة والتشريعات سوء الاستغلال الحاصل في القطاع الخاص مثل العمل الإضافي الإلزامي وعدم دفع مستحقات العمل الإضافي وإجبار الموظفين الجدد على التوقيع على خطابات استقالة غير مؤرخة.

وعلى السفارات المصرية حماية العمال المصريين من سوء الاستغلال عند عملهم في الخارج. ويجب أن يشكل ذلك أولوية في البلدان التي تشكل فيها ظروف العمل مشكلة. وعلى الحكومة المصرية التوصل لاتفاقيات مع بعض البلدان التي يتوجه إليها العمال لضمان حماية حقوق العمال المصريين أثناء عملهم في الخارج. وعلى الحكومة المصرية كذلك وضع برنامج للعمال المصريين قبل مغادرتهم لتوعيتهم بحقوقهم أثناء عملهم في الخارج. ويجب أن يشمل البرنامج معلومات عن كيفية تفادي العمل القسري والإتجار بالبشر وأين يمكنهم الحصول على المساعدة. وعلى مصر سن قانون لمكافحة الإتجار بالبشر وتخصيص موارد كافية لتنفيذه.

ويجب تنفيذ التشريعات الحالية التي تحظر التمييز بين العمال على أساس النوع الاجتماعي (الجندر) أو الدين فيما يتعلق بالأجور والمزايا والمنافع وفرص الترقي في القطاع الخاص. ويجب حظر سياسات التوظيف التمييزية التي تسعى إلى استغلال ضعف النساء الشابات كتلك المستخدمة في إتدوراما شبين. ويجب أن تحظى النساء العاملات في القطاع العام بنفس الحقوق في إسكان الحكومة كزملائهن من الرجال. وعلى الحكومة المصرية توفير حماية كاملة للعمال المهاجرين بموجب القانون المصري المعمول به، بما في ذلك حق الحصول على المزايا والخدمات والانتساب للنقابات.

وعلى الحكومة المصرية تعزيز إجراءات تفتيشها وتطبيق القيود على عمالة الأطفال وتخصيص الموارد الضرورية لهذه النشاطات. كما يجب سن تشريعات إضافية

لفرض عقوبات، تشمل السجن، على أرباب العمل لمنع عمالة الأطفال. ويجب تعديل قانون العمال الموحد لينطبق على العمال الزراعيين وخدم المنازل، ويجب إيلاء اهتمام خاص لتطبيق حظر عمالة الأطفال في هذه القطاعات. كما يجب تطبيق قوانين التعليم الإلزامي بقوة أكبر، ومساعدة الأسر الفقيرة حتى لا تشعر أنها مضطرة إلى إرسال أطفالها للعمل بدلاً من ارسالهم إلى المدرسة.

دور حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

تعتبر مصر حليفاً هاماً للولايات المتحدة الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط. وتنظر دول أخرى بالمنطقة إلى مصر لرؤية ما إذا كانت الولايات المتحدة الأمريكية ستكون جادة فعلاً في دعم مزاعمها الشفوية بتعزيز الديمقراطية من خلال إجراءات هادفة. إن موجة احتجاجات العمال منذ ٢٠٠٤ ما هي إلا شكل واحد من أشكال التعبير عن أزمة الشرعية التي تمر بها الحكومة المصرية. وعلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ألا تتجاهل مواطن الضعف في النظام الحكومي الحالي أو تكون عائقاً أمام رغبة الشعب المصري في تحقيق العدالة الاجتماعية والديمقراطية. فهذا يعمل فقط على زعزعة الاستقرار في الشرق الأوسط على المدى البعيد وتقليص المكانة الأخلاقية لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة.

أن التشريعات التي تتطلب ممارسات عمالية عادلة فيما يتعلق بالسلع المستوردة يمكن أن تحدث فرقاً كبيراً في ظروف عمل العمال المصريين ومستويات معيشتهم هم وأفراد أسرهم. وأي اتفاقية للتجارة الحرة أو برنامج للأفضليات التجارية مثل نظام الأفضليات العام الأمريكي (GSP) أو اتفاقية المناطق الصناعية المؤهلة المبرمة مع مصر يجب أن تكون مشروطة بلغة قابلة للتطبيق لعدم انتهاك حقوق العمال الأساسية.

وعلى الولايات المتحدة الأمريكية عدم الاستمرار في منح مستويات عالية من المساعدات لمصر دون قيامها بتحسينات جوهرية في حقوق الإنسان والحرية النقابية وغير ذلك من الإصلاحات الديمقراطية. إن مصر هي ثاني أكبر متلق للمساعدات الأمريكية الخارجية منذ معاهدة السلام التي عقدتها مع إسرائيل عام ١٩٧٩. وفي شهر كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠٠٧، وافق الكونجرس على قيام الرئيس بحجز (١٠٠) مليون دولار أمريكي من المساعدات العسكرية إلى أن توقف مصر تهريب الأسلحة إلى قطاع غزة من شبه جزيرة سيناء وتقوم بتنفيذ إصلاحات قضائية وتوقف التعذيب على يد الشرطة، إلا أن وزيرة الخارجية السابقة كوندليزا رايز اسقطت هذه الشروط من مشروع القانون[٣٠]. ويجب إعادة النظر في ذلك، كما يجب أن تكون المساعدات العسكرية مشروطة بإنهاء عمليات أجهزة الأمن الداخلي التي تحظر حرية التعبير والحرية النقابية وتقمع الاحتجاجات السياسية المشروعة وتقوض منظمات العمل المستقلة والنضال من أجل حقوق العمال.

دور التضامن العمالي الدولي

إن لمؤسسات الحركة العمالية العالمية دور هام في تعزيز حقوق العمال في مصر. فقد قام الاتحاد الدولي لنقابات العمال، الذي يعتبر من أكبر داعمي نقابات العمال الديمقراطية، بعمل جيد في مراقبة انتهاكات حقوق العمال في مصر ودعوة الحكومة المصرية وأرباب العمل والاتحاد العام لنقابات عمال مصر إلى احترام معايير منظمة العمل الدولية الخاصة بالعمال. وعلى الاتحاد الدولي لنقابات العمال إرسال رسالة قوية مفادها أن على مصر إزالة القيود المفروضة على حق العمال في تشكيل النقابات العمالية والانضمام إليها.

وعلى الاتحادات النقابية العالمية (GUF)، التي يوجد بالعديد منها منتسبين نشطاء من الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، دعوة المنتسبين إليها لاتخاذ موقف عام لصالح حقوق العمال الأساسية في التنظيم والمفاوضة الجماعية. كما أن للاتحادات النقابية العالمية دورا مهما لتلعبه في تعزيز حقوق العمال في صناعات التصدير المصرية. وعلى الاتحاد الدولي لعمال النسيج والملابس والجلود وغيره من الاتحادات الاستمرار في دعم جهود عمال المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الصناعية المؤهلة لتشكيل نقابات عمالية والانضمام إليها.

وعلى منظمة العمل الدولية، من خلال برنامجها الحالي في مصر الهادف إلى تحقيق إطار عمل ثلاثي من التعاون حول حقوق العمال، تشجيع الحكومة المصرية بشكل فاعل لتعديل قانون نقابات العمال وغيره من تشريعات العمل القومية الأخرى للتمكين من قيام نقابات عمال مستقلة.

لقد اعتمد قادة محصلو الضرائب العقارية المحليين ومحاموهم بصورة مكثفة، خلال نضالهم، على اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صادقت عليها مصر لدعم مطالبهم بإنشاء نقابة مستقلة. فقد التمسوا التضامن العمالي الدولي وطالبوا بالاعتراف بنقابتهم من قبل الاتحاد الدولي لنقابات القطاع العام، (الإتحاد الدولي للخدمات العامة – PSI)، الذي يمثل (٢٠) مليون عضوا في (١٦٠) بلدا. وفي الاجتماع السنوي للإتحاد الدولي للخدمات العامة الذي عقد في شهر نيسان/إبريل عام ٢٠٠٩، تم قبول عضوية النقابة العامة المستقلة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية[٣]. وحققت قيادة النقابة العامة المستقلة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية تقدما استراتيجيا بطلب اعتراف وزارة القوى العاملة والهجرة بها بينما كان وفد منظمة العمل الدولية في زيارة إلى مصر لمناقشة سجل البلد الحافل بالمشاكل المتعلقة بدعم معايير العمل الأساسية.

دور الشركات الأمريكية

كما ذكرت سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في مصر، تعتبر معايير العمل التي تطلبها الشركات الأمريكية هي المعايير الأكثر فعالية حالياً للشركات التي تنتج لها في مصر (أنظر الفصل الثاني). وعليه، فبالإمكان أن يكون للشركات التي تشتري النسيج والملبوسات من مصر تأثيرا كبيرا على نوعية حياة العمال المصريين. وفي ظل توازن القوى الحالي، فإن إصرار المشتري على مراعاة المصنعين المصريين لحقوق العمال الأساسية والتقيد بها هو السبيل المباشر لضمان مراعاتها والتقيد بها.

دور المجتمع الدولي

لقد تساهل المجتمع الدولي مع مصر فيما يتعلق بحقوق العمال والعديد من القضايا الأخرى المتعلقة بالإصلاح الديمقراطي لأنه ينظر إلى مصر كقوة سلام واستقرار في منطقة غير مستقرة. ولن يشكل ذلك إستراتيجية فعالة على المدى الطويل. فالنظام المصري يقوم على حكم الفرد وينتهج سياسات اقتصادية لا تحقق مكاسب لأغلبية الشعب المصري. وهذه صيغة تؤدي إلى عدم الاستقرار، ليس في مصر وحدها، بل في المنطقة بأكملها. ومن الممكن أن يكون لعدم الاستقرار في مصر، على ضوء أهميتها الإقليمية، أثر سلبي على منطقة الشرق الأوسط بأكملها. ويتعين على المجتمع الدولي التحدث بصوت قوي وواضح لدعم حقوق الإنسان والديمقراطية، بما في ذلك حقوق العمال في مصر. وعليه دعم القوى الساعية لتحقيق هذه الأهداف في مصر.

الخلاصة

يستند نموذج التنمية الحالي للحكومة المصرية إلى حد كبير على جذب الاستثمارات الخارجية بوعود بأجور منخفضة وقوى عاملة سهلة الانقياد وتراخ في تطبيق الأنظمة المتعلقة بعمالة الأطفال وبقواعد الصحة والسلامة وبأجهزة أمنية داعمة للمشاريع التجارية. ويعمل هذا النموذج على تقويض حقوق العمال بصورة منتظمة ولن يضمن نجاحاً اقتصادياً أو استقرارا اجتماعيا طويل المدى. فهو يقوض شرعية الحكومة ويؤثر على السمعة الدولية لمصر.

وعلى الأوساط العمالية الدولية ومنظمات حقوق الإنسان الدولية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والشركات الأمريكية التحدث بصوت عال وملحّ لدعم التطبيق الكامل لمعايير منظمة العمل الدولية الأساسية الخاصة بالعمال في مصر. فذلك يمكن أن يحقق ما هو أكثر بكثير من تحسين حياة العمال المصريين وأسرهم؛ إذ يمكن أن يساعد في جعل البلد بلدا ديمقراطيا. إن اندلاع احتجاجات العمال التي بدأت في عام ٢٠٠٤

واستمرت حتى عام ٢٠١٠ كان أكبر حركة فعالة ومؤثرة للديمقراطية في مصر على مدى أكثر من نصف قرن. وهو أمر يستحق أكثر بكثير مما حظي به من دعم واعتراف المجتمع الدولي. فهذا الدعم والاعتراف يظهران الالتزام بالتحول الديمقراطي لمصر من قبل شعبها ويسهم بصورة كبيرة في تلك العملية. وإذا أصر المجتمع الدولي بصورة متسقة على ضرورة احترام الحكومة المصرية للديمقراطية وحقوق الإنسان وحقوق العمال، يصبح من الممكن تمكين الاتحاد العام لنقابات عمال مصر أو بعض عناصره ليؤكدوا إستقلاليتهم عن الحكومة وعن الحزب الوطني الديمقراطي وينضموا إلى نضال العمال المصريين من أجل تحقيق حياة كريمة وعدالة اجتماعية واقتصادية.

الحواشي السفلية

١. مجموعة أوكسفورد للأعمال. التقرير: مصر الناشئة (لندن، ٢٠٠٨) صفحة ١٣.
٢. المصري اليوم، ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٩.
٣. لا توجد إحصاءات دقيقة عن عدد المصريين المنتفعين من سياسات الليبرالية الجديدة. والرقم المعطى هذا مأخوذ من إحصاءات نشرها البنك الدولي (أنظر الفقرة التالية). بالإضافة إلى نسبة ٤٤% أو أكثر ممن هم "فقراء" أو "قريبين من الفقر" أو "في فقر مدقع"، حوالي ٤٠% هم عمال مستقرون يعيشون عيشة متوسطة ومزارعين يمتلكون قطع صغيرة من الأرض ومتقاعدين وأسرهم يعيشون على دخل ثابت وقد تناقصت قوتهم الشرائية بسبب التضخم. أما بقية السكان فيشكلون الطبقة المتوسطة العليا والنخبة. لم تستفد العناصر الأكبر من الطبقة المتوسطة العليا (الذين يعيشون على إيجار الأراضي والأصول الأخرى أو دخلهم الحالي كمهنيين) بالضرورة من الأمر الجديد. أيضاً، لم يستفد جميع المزارعين المتوسطين.
٤. البنك الدولي، "جمهورية مصر العربية: تحديث لتقييم الفقر"، تقرير رقم EGT-٣٩٨٨٥ (واشنطن العاصمة: ٢٠٠٧).
٥. أسعار الغذاء تستحث تضخم مصر إلى ١٦ سنة أعلى"، أخبار مصر Egyptnews.com، ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ على http://news.egypt.com/en/200808113474/news/-egypt-news/food-prices-spur-egypt-inflation-to-16-year-high.html
٦. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، "الاستثمار بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية". http://www.amcham.org.eg/bsac/ustrade/investment.asp.
٧. جمهورية مصر العربية، وزارة التجارة والصناعة، (الموقع الإليكتروني لنقابة المنطقة الصناعية المؤهلة، http://www.gizegypt.gov.eg/imags/Statistics%20_Q1_Feb_2009_overall.pdf
٨. الإحصاءات متوفرة حتى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ فقط. أنظر الجدول ١.
٩. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، "المناطق الصناعية المؤهلة"، http://www.amcham.org.eg/BASAC/ustrade/QIZ.asp
١٠. رقم ٢٠٠٨ الأخير من غرفة التجارة الأمريكية في مصر، http://www.amcham.org.eg/bsac/ustrade/Egypt-U.S.total%20trade4DK09.pdf

١١. Emerging Textiles.com "المناطق الصناعية المؤهلة المصرية تجذب مستثمري الملبوسات من تركيا"، http://www.emergingtextiles.com/?q=art&s=061121Egypt&r=free&n=1 .

١٢. مصر، وزارة الاستثمار، "مصر: إحصاءات حيوية ومؤشرات رئيسية للاستثمار"، القاهرة، ٢٠٠٩، صفحة ١٦. http://www.investment.gov.eg/NR/rdonlyres/DF23F657-0A26-4C0D-A770-DC19BFB67B72/7980/EgyptVitalStatisticsandKeyIndicatiorsfor Investment.pdf

١٣. هاني الهزايمة/ "الأردن: النقابيون يصرحون بأن استبعاد عمال المناطق الصناعية المؤهلة من إرتفاع الحد الأدنى للأجور هو "تمييز"، جوردان تايمز، ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩. http://www.jordantimes.com/index.php?news=14827

١٤. "النقابة تسعى لأجور أعلى لتعمال الأردنيين في المنطقة الصناعية المؤهلة"، جوردان تايمز، ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ http:///www.menafn.com/qn_news_story_s.asp?Sstofyld=1093216203

١٥. مصر، وزارة الاستثمار، "مصر: إحصاءات حيوية ومؤشرات رئيسية للاستثمار"، صفحة ١٧.

١٦. ليندين بريسكو، قطاعات النسيج والملابس في المملكة المتحدة (مانشستر، مطبعة جامعة مانشستر، ١٩٧١)، صفحة ٣.

١٧. Emerging Textiles.com "المناطق الصناعية المؤهلة المصرية تجذب مستثمري الملبوسات من تركيا"، و الأخبار العربية ArabicNews.com، ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦. http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/060310/2006031015.html.

١٨. مجموعة أكسفورد للأعمال، "الوجه المتغير للاستثمار الأجنبي المباشر – مصر"، مجلد ١٦٥، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، http:///www.oxfordbusinessgroup.com/weekly01.asp?id=2422

١٩. CRIEnglish.com "مصر تنظر على استثمار أكثر من الصين"، ١٦ نيسان/إبريل ٢٠٠٩، http://www.english.cri.cn/6909/04/16/1461s475143.htm .

٢٠. البنك الدولي/برنامج المفوضية الأوروبية بشأن مشاركة القطاع الخاص في البنية التحتية للبحر الأبيض المتوسط، "مشاركة القطاع الخاص في البنية التحتية للبحر الأبيض المتوسط"، رقم ٦، حزيران/يونيو ٢٠٠٢ http://www.wds.worldbank.org/external/default/WDSContentServer/WDSP/IB/2006/06/05/000090341_20060605142605/Rendered/PDF/363120ppmi0no60060201PUBLIC1.pdf .

٢١. تامر عبدا لقادر، "الدولة، ورأس المال، واحتجاجات العمال في مصر" (رسالة ماجستير، الجامعة الأمريكية في القاهرة، ١٩٩٨) الصفحات ٧٩، ٨٤.

٢٢. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، قطاع النسيج والملبوسات في مصر (القاهرة: الغرفة، آب/أغسطس ٢٠٠٤)، الصفحة ٧٠ (مذكورة بعد ذلك باسم الغرفة الأمريكية).

٢٣. المصدر السابق، الصفحة ٢٠.

٢٤. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تعداد سكان مباشر للإنتاج الصناعي، ٢٠٠٠/٢٠٠١ "عدد المنشآت وعدد المشتغلين حسب فئة السن والنوع" (يشار إليه فيما بعد باسم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء).

٢٥. غرفة التجارة الأمريكية في مصر، صفحة ٢٤.

٢٦. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

٢٧. رجوي أسعد، "مقدمة"، في رجوي أسعد. مراجعة سوق العمال المصري (القاهرة: الجامعة الأمريكية في القاهرة، ٢٠٠٩). الإحصاءات معتمدة على دراسة لجنة سوق العمال المصري ٢٠٠٦.

٢٨. جويل بينين، L'Egypte des ventres vids, Le monde Diplomatique أيار/مايو ٢٠٠٨؛ نسخة إنجليزية، "إضعاف مبارك".

٢٩. ECER، "تمهيد الطريق (التعليم الفني، مراقبين في مصر)"، طلب منحة مقدم إلى مركز التضامن، ٢٠٠٩.

٣٠. نورا البستاني، "جماعات ضغط مختلفة في الرأي حول أوضاع المساعدات الأمريكية لمصر"، واشنطن بوست، ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٣١. ثم تأكيد انتساب النقابة العامة المستقلة لموظفي مصلحة الضرائب العقارية من قبل اللجان الإفريقية واللجان العربية الإقليمية. دار الخدمات النقابية والعمالية، " الوكالة الدولية للخدمة العامة تؤكد انتساب النقابة المستقلة لموظفي مصلحة الضرائب العقارية"، ٢٥ نيسان/إبريل ٢٠٠٩ http://ctuws.jeeran.com/archive/2009/4/861473.html .

Glossary of Acronyms

مسرد المختصرات

English Acronyms المختصرات الإنجليزية	Arabic Translation الترجمة العربية
ALO (Arab Labor Organization)	منظمة العمل العربية
CAPMAS (Central Agency for Public Mobilization and Statistics)	الجهاز المركزي لتعبئة العامة والإحصاء
CEACR (ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations)	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات
CEDAW (UN Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women)	اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
CERD (UN Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination)	اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
COWM (Commission to Organize the Workers' Movement)	لجنة تنظيم الحركة العمالية
CRIN (Child Rights Information Network)	شبكة معلومات حقوق الطفل
CTUWS (Center for Trade Union and Workers Services)	دار الخدمات النقابية والعمالية
ECPAT (To Stop Trafficking of Children for Sexual Purposes International)	إنهاء بغاء الأطفال والتصوير الإباحي لهم والاتجار بهم لأغراض جنسية
EIPR (Egyptian Initiative for Personal Rights)	مركز المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
ERSAP (Economic Reform and Structural Adjustment Program)	برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي
ETC (Egyptian Telecommunications Company)	شركة الاتصالات المصرية
ETUF (Egyptian Trade Union Federation)	الاتحاد العام لنقابات عمال مصر
EWF (Egyptian Workers Federation)	اتحاد عمال مصر
FDI (Foreign direct investment)	الاستثمار الأجنبي المباشر
FNV (Dutch Labor Movement Federation)	اتحاد حركة العمال الهولندية
FTA (free trade Agreement)	اتفاقية التجارة الحرة
GFLUKE (General Federation of Labor Unions in the Kingdom of Egypt)	الاتحاد العام لنقابات العمالية في مملكة مصر
GSP (Generalized System of Preferences)	نظام الأفضليات العام(التجاري) الأمريكي
G-TIP (U.S. Department of State's Global Office to Combat Trafficking in Persons)	المكتب العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص التابع لوزارة الخارجية الأمريكية
GUF (global union federation)	الاتحاد النقابي العالمي
GUBIEE (General Union of Bank, Insurance and Finance Employees)	النقابة العامة للعاملين بالبنوك والتأمينات والأعمال المالية

English Acronyms المختصرات الإنجليزية	Arabic Translation الترجمة العربية
GUESW (General Union of Educational Services Workers)	النقابة العامة للعاملين في الخدمات التعليمية
GUTW (General Union of Textile Workers)	النقابة العامة لعمال الغزل والنسيج
ICATU (International Confederation of Arab Trade Unions)	الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب
IFTU (International Confederation of Free Trade Unions)	الاتحاد الدولي للنقابات الحرة
ICRMW (International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families)	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
IGURETA (Independent General Union of Real Estate Tax Authority Workers)	النقابة العامة للعاملين في مصلحة الضرائب العقارية
ILAB (U.S. Department of Labor's International Labor Affairs Bureau)	مكتب شؤون العمل الدولية التابع لوزارة العمل الأمريكية
ILO (International Labor Organization)	منظمة العمل الدولية
IMF (International Monetary Fund)	صندوق النقد الدولي
IPEC (ILO International Program on the Elimination of Child Labour)	برنامج منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على عمالة الأطفال
ITUC (International Trade Union Confederation)	الاتحاد الدولي لنقابات العمال (سابقا كان يسمى ICFTU)
MOMM (Ministry of Manpower and Migration)	وزارة القوى العاملة والهجرة
NCCM (National Council for Childhood and Motherhood)	المجلس القومي للطفولة والأمومة
NDP (National Democratic Party)	الحزب الوطني الديمقراطي
PSI (Public Services International)	الاتحاد الدولي للخدمات العامة
QIZ (Qualifying Industrial Zone)	المنطقة الصناعية المؤهلة
RCC (Revolutionary Command Council)	مجلس قيادة الثورة
SEZ (Special Economic Zone)	المنطقة الاقتصادية الخاصة
UNAIDS	برنامج الأمم المتحدة المشترك للإيدز
USAID (United States Agency for International Development)	وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية

البحر المتوسط
الحوض الشرقي
مصر
البحر الأحمر
القاهرة
الإسكندرية
بورسعيد
دمياط
المحلة الكبرى
الإسماعيلية
السويس
الفيوم
بني سويف
المنيا
أسيوط
سوهاج
قنا
الأقصر
أسوان
لجج حمادي
0 37.5 75 150 Kilometers
0 37.5 75 160 Miles

خريطة مصر

ملاحظات

ملاحظات

ملاحظات